القسم الثاني فيما يجب على الأنام من حقوقه صلى الله عليه وسلم
قال القاضي أبو الفضل وفقه الله وهذا قسم لخصنا فيه الكلام
في أربعة أبواب على ما ذكرناه في أول الكتاب ومجموعها في وجوب
تصديقه واتباعه في سنته وطاعته ومحبته ومناصحته وتوقيره
وبره وحكم الصلوة عليه والتسليم وزيارة قبره صلى الله عليه وسلم
الباب الأول في فرض الإيمان به ووجوب طاعته واتباع
سنته إذا تقرر بما قدمناه ثبوت نبوته وصحة رسالته وجب
الإيمان به وتصديقه فيما أتى به قال الله تعالى فآمنوا بالله ورسوله
والنور الذي أنزلنا وقال إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا لتؤمنوا
بالله ورسوله وقال فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الآية فالإيمان
بالنبي محمد صلى الله عليه وسلم واجب متعين لا يتم إيمان[٢] — الإيمان [٢]
إلا به ولا يصح إسلام[٣] إلا معه قال الله تعالى ومن لم يؤمن بالله — الإسلام [٣]
ورسوله فإنا أعتدنا للكافرين سعيرا حدثنا أبو محمد الخشني
الفقيه بقراءتي عليه ثنا الإمام أبو علي الطبري ثنا عبد الغافر
الفارسي[٤] ثنا ابن عمرويه ثنا ابن سفين ثنا أبو الحسين ثنا أمية بن — القاري [٤]
بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب
عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا
بي وبما جئت به فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها

وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللّٰهِ قَالَ الْقَاضِي اَبُو الْفَضْلِ وَفَّقَهُ اللّٰهُ وَالْاِيمَانُ بِهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ تَصْدِيقُ نُبُوَّتِهِ وَرِسَالَةِ اللّٰهِ لَهُ وَتَصْدِيقُهُ
فِي جَمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ وَمَا قَالَهُ وَمُطَابَقَةُ تَصْدِيقِ الْقَلْبِ بِذٰلِكَ شَهَادَةَ
اللِّسَانِ بِاَنَّهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاِذَا اجْتَمَعَ التَّصْدِيقُ
بِهِ بِالْقَلْبِ وَالنُّطْقُ بِالشَّهَادَةِ بِذٰلِكَ بِاللِّسَانِ تَمَّ الْاِيمَانُ بِهِ
وَالتَّصْدِيقُ لَهُ كَمَا وَرَدَ فِي هٰذَا الْحَدِيثِ نَفْسِهِ مِنْ رِوَايَةِ
عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا اُمِرْتُ اَنْ اُقَاتِلَ النَّاسَ حَتّٰى يَشْهَدُوا
اَنْ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللّٰهُ وَاَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللّٰهِ وَقَدْ زَادَهُ وُضُوحًا فِي حَدِيثِ
جِبْرِيلَ اِذْ قَالَ اَخْبِرْنِي عَنِ الْاِسْلَامِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ قَالَ
وَسَلَّمَ اَنْ تَشْهَدَ اَنْ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللّٰهُ وَاَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللّٰهِ وَذَكَرَ اَرْكَانَ
الْاِسْلَامِ ثُمَّ سَأَلَهُ عَنِ الْاِيمَانِ فَقَالَ اَنْ تُؤْمِنَ بِاللّٰهِ وَمَلٰئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ
وَرُسُلِهِ الْحَدِيثَ فَقَدْ قَرَّرَ اَنَّ الْاِيمَانَ بِهِ مُحْتَاجٌ اِلَى الْعَقْدِ بِالْجَنَانِ يَحْتَاجُ
وَالْاِسْلَامَ بِهِ مُضْطَرٌّ اِلَى النُّطْقِ بِاللِّسَانِ وَهٰذِهِ الْحَالَةُ الْمَحْمُودَةُ الْحَالُ
التَّامَّةُ وَاَمَّا الْحَالُ الْمَذْمُومَةُ فَالشَّهَادَةُ بِاللِّسَانِ دُونَ تَصْدِيقِ هِيَ الْمَحْمُودَةُ
الْقَلْبِ وَهٰذَا هُوَ النِّفَاقُ قَالَ اللّٰهُ تَعَالٰى اِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا الْحَالَةُ
نَشْهَدُ اِنَّكَ لَرَسُولُ اللّٰهِ وَاللّٰهُ يَعْلَمُ اِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللّٰهُ يَشْهَدُ اِنَّ الْمُنَافِقِينَ
لَكَاذِبُونَ اَيْ كَاذِبُونَ فِي قَوْلِهِمْ ذٰلِكَ عَنِ اعْتِقَادِهِمْ وَتَصْدِيقِهِمْ
وَهُمْ لَا يَعْتَقِدُونَهُ فَلَمَّا لَمْ تُصَدِّقْ ذٰلِكَ ضَمَائِرُهُمْ لَمْ يَنْفَعْهُمْ اَنْ يَقُولُوا ضَمِيرُهُمْ
بِاَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ فَخَرَجُوا عَنِ اسْمِ الْاِيمَانِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ

فى الآخرة حكمه اذ لم يكن معهم وألحقوا بالكافرين في الدرك الأسفل — ١ إيمان
من النار وبقي عليهم حكم الاسلام بإظهار شهادة اللسان في أحكام — ٢ ٣ بالكفار
الدنيا المتعلقة بالأئمة وحكام المسلمين الذين أحكامهم على
الظواهر بما أظهروه من علامة الاسلام اذ لم يجعل للبشر سبيل
الى السرائر ولا امروا بالبحث عنها بل نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن التحكم عليها وذم ذلك وقال هلا شققت عن قلبه وللفرق — ٤ والفرق
بين القول والعقد ما جعل في حديث جبريل الشهادة من الاسلام
والتصديق من الايمان وبقيت حالتان اخريان بين هذين احداهما
ان يصدق بقلبه ثم يخترم قبل اتساع وقت للشهادة بلسانه
فاختلف فيه فشرط بعضهم من تمام الايمان القول والشهادة
به ورآه بعضهم مؤمنا مستوجبا للجنة لقوله صلى الله عليه
وسلم يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان فلم
يذكر سوى ما في القلب وهذا مؤمن بقلبه غير عاص ولا
مفرط بترك غيره وهذا هو الصحيح في هذا الوجه الثانية ان يصدق
بقلبه ويطول مهله وعلم ما يلزمه من الشهادة فلم ينطق بها جملة — ٦ واحدة
ولا استشهد في عمره ولا مرة فهذا اختلف فيه ايضا فقيل هو
مؤمن لانه مصدق والشهادة من جملة الاعمال فهو عاص — ٧ وهو
بتركها غير مخلد وقيل ليس بمؤمن حتى يقارن عقده شهادة — ٨ في النار
اذ الشهادة انشاء عقد والتزام ايمان وهي مرتبطة مع العقد — ٩ شهادة اللسان

وَلَا يَتِمُّ التَّصْدِيقُ مَعَ الْمُهْلَةِ إِلَّا بِهَا وَهٰذَا هُوَ الصَّحِيحُ وَهٰذَا نَبْذٌ وَهٰذِهِ نَبْذٌ
يُفْضِي إِلَى مُتَّسَعٍ مِنَ الْكَلَامِ فِي الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَأَبْوَابِهِمَا
وَفِي الزِّيَادَةِ فِيهِمَا وَالنُّقْصَانِ وَهَلِ التَّجَزِّي مُمْتَنِعٌ عَلَى مُجَرَّدِ التَّصْدِيقِ
لَا يَصِحُّ فِيهِ جُمْلَةً وَإِنَّمَا يَرْجِعُ إِلَى مَا زَادَ عَلَيْهِ مِنْ عَمَلٍ أَوْ قَدْ يَعْرِضُ
فِيهِ لِاخْتِلَافِ صِفَاتِهِ وَتَبَايُنِ حَالَاتِهِ مِنْ قُوَّةِ يَقِينٍ وَتَصْمِيمِ
اعْتِقَادٍ وَوُضُوحِ مَعْرِفَةٍ وَدَوَامِ حَالَةٍ وَحُضُورِ قَلْبٍ وَفِي بَسْطِ
هٰذَا خُرُوجٌ عَنْ غَرَضِ التَّأْلِيفِ وَفِيمَا ذَكَرْنَا غُنْيَةٌ فِيمَا قَصَدْنَا
إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى فَصْلٌ وَأَمَّا وُجُوبُ طَاعَتِهِ فَإِذَا وَجَبَ
الْإِيمَانُ بِهِ وَتَصْدِيقُهُ فِيمَا جَاءَ بِهِ وَجَبَتْ طَاعَتُهُ لِأَنَّ ذٰلِكَ
مِمَّا أَتَى بِهِ قَالَ اللهُ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَرَسُولَهُ
وَقَالَ قُلْ أَطِيعُوا اللهَ وَالرَّسُولَ وَقَالَ وَأَطِيعُوا اللهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
تُرْحَمُونَ وَقَالَ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَقَالَ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ
أَطَاعَ اللهَ وَقَالَ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ
فَانْتَهُوا وَقَالَ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَالرَّسُولَ فَأُولٰئِكَ الْآيَةَ وَقَالَ
وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللهِ فَجَعَلَ تَعَالَى طَاعَةَ
رَسُولِهِ طَاعَتَهُ وَقَرَنَ طَاعَتَهُ بِطَاعَتِهِ وَوَعَدَ عَلَى ذٰلِكَ
بِجَزِيلِ الثَّوَابِ وَأَوْعَدَ عَلَى مُخَالَفَتِهِ بِسُوءِ الْعِقَابِ وَأَوْجَبَ
امْتِثَالَ أَمْرِهِ وَاجْتِنَابَ نَهْيِهِ قَالَ الْمُفَسِّرُونَ وَالْأَئِمَّةُ طَاعَةُ
الرَّسُولِ فِي الْتِزَامِ سُنَّتِهِ وَالتَّسْلِيمِ لِمَا جَاءَ بِهِ وَقَالُوا مَا أَرْسَلَ اللهُ

من رسول الا فرض طاعته على من ارسله اليه وقالوا من يطع الرسول
في سنته يطع الله في فرائضه وسئل سهل بن عبد الله عن
شرائع الاسلام فقال وما آتاكم الرسول فخذوه وقال
السمرقندي يقال اطيعوا الله في فرائضه والرسول في سننه
وقيل اطيعوا الله فيما حرم عليكم والرسول فيما بلغكم ويقال
اطيعوا الله بالشهادة له بالربوبية والنبي بالشهادة له بالنبوة ٢ بالرسالة
حدثنا ابو محمد بن عتاب بقراءتي عليه ثنا حاتم بن محمد
ثنا ابو الحسن علي بن محمد بن خلف ثنا محمد بن احمد ثنا محمد بن
يوسف ثنا البخاري ثنا عبدان انا عبد الله انا يونس عن
الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة
يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اطاعني فقد
اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن اطاع اميري فقد
اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني فطاعة الرسول من طاعة الله
اذ الله امر بطاعته فطاعته امتثال لما امر الله به وطاعة له
وقد حكى الله عن الكفار في دركات جهنم يوم تقلب
وجوههم في النار يقولون يا ليتنا اطعنا الله واطعنا الرسولا
فتمنوا طاعته حيث لا ينفعهم التمني وقال صلى الله عليه ٣ وقد قال
وسلم اذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا منه ٤ بتمنيه
ما استطعتم وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عنه صلى الله

عليه وسلم كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى قالوا ومن
يأبى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى وفي الحديث الآخر
الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم مثلي ومثل ما بعثني الله به
كمثل رجل اتى قوما فقال يا قوم اني رأيت الجيش بعيني واني
انا النذير العريان فالنجاء فالنجاء فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا
فانطلقوا على مهلهم فنجوا وكذبت طائفة منهم فاصبحوا مكانهم
فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم فذلك مثل من اطاعني
واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق
وفي الحديث الآخر في مثله كمثل من بنى دارا وجعل فيها مأدبة وبعث
داعيا فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المأدبة ومن لم
يجب الداعي لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة فالدار الجنة والداعي
محمد صلى الله عليه وسلم فمن اطاع محمدا فقد اطاع الله ومن عصى
محمدا فقد عصى الله ومحمد فرق بين الناس فصل واما وجوب
اتباعه وامتثال سنته والاقتداء بهديه فقد قال الله تعالى قل
ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم
وقال فآمنوا بالله ورسوله النبي الامي الذي يؤمن بالله وكلماته
واتبعوه لعلكم تهتدون وقال فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما
شجر بينهم الى قوله تسليما اي ينقادوا لحكمك يقال سلم واستسلم واسلم
اذا انقاد وقال تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة

[2] يا رسول الله
[3] النجاء
[6] فادلجوا
[7] فرق فرق
[8] والاهتداء

لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللّٰهَ وَالْيَوْمَ الْاٰخِرَ الْاٰيَةَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ التِّرْمِذِيُّ
الْاُسْوَةُ فِي الرَّسُولِ الْاِقْتِدَاءُ بِهِ وَالْاِتِّبَاعُ لِسُنَّتِهِ وَتَرْكُ مُخَالَفَتِهِ
فِي قَوْلٍ اَوْ فِعْلٍ وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ بِمَعْنَاهُ وَقِيلَ هُوَ عِتَابٌ ٢ ابن عبد الله
لِلْمُتَخَلِّفِينَ عَنْهُ وَقَالَ سَهْلٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى صِرَاطَ الَّذِينَ اَنْعَمْتَ ٣ قال أنعم عليهم
عَلَيْهِمْ قَالَ بِمُتَابَعَةِ السُّنَّةِ فَاَمَرَهُمْ تَعَالَى بِذٰلِكَ وَوَعَدَهُمْ ٤ سُنَّتِهِ
الْاِهْتِدَاءَ بِاِتِّبَاعِهِ لِاَنَّ اللّٰهَ تَعَالَى اَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ ٥ فَأَمَرَهُمُ اللّٰهُ
لِيُزَكِّيَهُمْ وَيُعَلِّمَهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيَهْدِيَهُمْ اِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ
وَوَعَدَهُمْ مَحَبَّتَهُ تَعَالَى فِي الْاٰيَةِ الْاُخْرٰى وَمَغْفِرَتَهُ اِذَا اتَّبَعُوهُ
وَاٰثَرُوهُ عَلَى اَهْوَائِهِمْ وَمَا تَجْنَحُ اِلَيْهِ نُفُوسُهُمْ وَاَنَّ صِحَّةَ اِيمَانِهِمْ
بِانْقِيَادِهِمْ لَهُ وَرِضَاهُمْ بِحُكْمِهِ وَتَرْكِ الْاِعْتِرَاضِ عَلَيْهِ وَرُوِيَ
عَنِ الْحَسَنِ اَنَّ اَقْوَامًا قَالُوا يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِنَّا نُحِبُّ اللّٰهَ فَاَنْزَلَ اللّٰهُ تَعَالَى
قُلْ اِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللّٰهَ الْاٰيَةَ وَرُوِيَ اَنَّ الْاٰيَةَ نَزَلَتْ فِي كَعْبِ بْنِ
الْاَشْرَفِ وَغَيْرِهِ وَاَنَّهُمْ قَالُوا نَحْنُ اَبْنَاءُ اللّٰهِ وَاَحِبَّاؤُهُ وَنَحْنُ
اَشَدُّ حُبًّا لِلّٰهِ فَاَنْزَلَ اللّٰهُ الْاٰيَةَ وَقَالَ الزَّجَّاجُ مَعْنَاهُ اِنْ كُنْتُمْ اَيْ اِقْصِدُوا
تُحِبُّونَ اللّٰهَ اَنْ تَقْصِدُوا طَاعَتَهُ فَافْعَلُوا مَا اَمَرَكُمْ بِهِ اِذْ مَحَبَّةُ
الْعَبْدِ لِلّٰهِ وَالرَّسُولِ طَاعَتُهُ لَهُمَا وَرِضَاهُ بِمَا اَمَرَا وَمَحَبَّةُ اللّٰهِ
لَهُمْ عَفْوُهُ عَنْهُمْ وَاِنْعَامُهُ عَلَيْهِمْ بِرَحْمَتِهِ وَيُقَالُ الْحُبُّ مِنَ اللّٰهِ
عِصْمَةٌ وَتَوْفِيقٌ وَمِنَ الْعِبَادِ طَاعَةٌ كَمَا قَالَ الْقَائِلُ ٨ فِي الْفِعَالِ
تَعْصِي الْاِلٰهَ وَاَنْتَ تُظْهِرُ حُبَّهُ ۞ هٰذَا لَعَمْرِي فِي الْقِيَاسِ بَدِيعُ

لو كان حبك صادقاً لأطعته ۞ إن المحب لمن يحب مطيع[٢] ويقال — [٢] يطيع
محبة العبد لله تعظيمه له وهيبته منه ومحبة الله له رحمته
له وإرادته الجميل له وتكون بمعنى مدحه وثنائه عليه قال
القشيري فإذا كان بمعنى الرحمة والإرادة والمدح كان
من صفات الذات وسيأتي بعد في ذكر محبة العبد غير هذا بحول الله
تعالى حدثنا أبو إسحق إبرهيم بن جعفر الفقيه قال حدثنا أبو
الأصبغ عيسى بن سهل وحدثنا[٣] أبو الحسن يونس بن مغيث الفقيه — [٣] وأخبرنا
بقراءتي عليه قالا حدثنا حاتم بن محمد قال حدثنا أبو حفص الجهني
حدثنا أبو بكر الآجري حدثنا إبرهيم بن موسى الجوزي حدثنا داود بن رشيد
حدثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد
الرحمن بن عمرو الأسلمي[٤] وحجر الكلاعي عن العرباض بن — [٤] السلمي
سارية في حديثه في موعظة النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين
عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة
بدعة وكل بدعة ضلالة زاد في حديث جابر بمعناه وكل
ضلالة في النار وفي حديث أبي رافع عنه صلى الله عليه وسلم
لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت
به أو نهيت عنه فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه
وفي حديث عائشة رضي الله عنها صنع رسول الله صلى الله

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا تَرَخَّصَ فِيهِ فَتَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ فَبَلَغَ ذٰلِكَ النَّبِيَّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللّٰهَ ثُمَّ قَالَ مَا بَالُ قَوْمٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ ٢ وَاَثْنٰى عَلَيْهِ
اَصْنَعُهُ فَوَاللّٰهِ اِنِّي لَاَعْلَمُهُمْ بِاللّٰهِ وَاَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً وَرُوِيَ
عَنْهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ قَالَ الْقُرْاٰنُ صَعْبٌ مُسْتَصْعَبٌ
عَلٰى مَنْ كَرِهَهُ وَهُوَ الْحَكَمُ فَمَنِ اسْتَمْسَكَ بِحَدِيثِي وَفَهِمَهُ وَحَفِظَهُ
جَاءَ مَعَ الْقُرْاٰنِ وَمَنْ تَهَاوَنَ بِالْقُرْاٰنِ وَحَدِيثِي خَسِرَ الدُّنْيَا
وَالْاٰخِرَةَ اُمِرَتْ اُمَّتِي اَنْ يَاْخُذُوا بِقَوْلِي وَيُطِيعُوا اَمْرِي وَيَتَّبِعُوا
سُنَّتِي فَمَنْ رَضِيَ بِقَوْلِي فَقَدْ رَضِيَ بِالْقُرْاٰنِ قَالَ اللّٰهُ تَعَالٰى وَمَا
اٰتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ الْاٰيَةَ وَقَالَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنِ
اقْتَدٰى بِي فَهُوَ مِنِّي وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي وَعَنْ اَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ قَالَ
اِنَّ اَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللّٰهِ وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ وَشَرَّ
الْاُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَعَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ ٣ العاصي
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِلْمُ ثَلٰثَةٌ فَمَا سِوٰى ذٰلِكَ فَهُوَ
فَضْلٌ اٰيَةٌ مُحْكَمَةٌ اَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ اَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ وَعَنِ الْحَسَنِ
ابْنِ اَبِي الْحَسَنِ رَحِمَهُمَا اللّٰهُ تَعَالٰى قَالَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَلٌ قَلِيلٌ
فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ عَمَلٍ كَثِيرٍ فِي بِدْعَةٍ وَقَالَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اِنَّ اللّٰهَ تَعَالٰى يُدْخِلُ الْعَبْدَ الْجَنَّةَ بِالسُّنَّةِ تَمَسَّكَ بِهَا وَعَنْ اَبِي ٤ يتمسك
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُتَمَسِّكُ

بسنتي عند فساد امتي له اجر مائة شهيد وقال صلى الله عليه وسلم
ان بني اسرائيل افترقوا على اثنتين وسبعين ملة وان
امتي تفترق على ثلث وسبعين كلها في النار الا واحدة قالوا
ومن هم يا رسول الله قال الذي انا عليه اليوم واصحابي وعن انس
قال صلى الله عليه وسلم من احيى سنتي فقد احياني ومن احياني
كان معي في الجنة وعن عمرو بن عوف المزني ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لبلال بن الحرث من احيى سنة من سنتي قد اميتت
بعدي فان له من الاجر مثل من عمل بها من غير ان ينقص من
اجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة لا ترضي الله ورسوله
كان عليه مثل اثام من عمل بها لا ينقص ذلك من اوزار الناس
شيئا فصل واما ما ورد عن السلف والائمة من اتباع
سنته والاقتداء بهديه وسيرته فحدثنا الشيخ ابو عمران
موسى بن عبد الرحمن بن ابي تليد الفقيه سماعا عليه قال حدثنا
ابو عمر الحافظ ثنا سعيد بن نصر ثنا قاسم بن اصبغ ووهب بن
مسرة قالا ثنا محمد بن وضاح ثنا يحيى بن يحيى ثنا مالك عن ابن شهاب عن
رجل من آل خالد بن اسيد انه سأل عبد الله بن عمر فقال
يا ابا عبد الرحمن انا نجد صلوة الخوف وصلوة الحضر في القرآن
ولا نجد صلوة السفر فقال ابن عمر رضي الله عنهما يا ابن اخي
ان الله بعث الينا محمدا صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئا وانما

فرقة ٢
٣ ستفترق
مسرة ٤
اسيد ٧

نفعل كما رأيناه يفعل وقال عمر بن عبد العزيز سنّ
رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاة الأمر بعده سننا الأخذ بها
تصديق بكتاب الله واستكمال لطاعة الله وقوة على دين الله ليس
لأحد تغييرها ولا تبديلها ولا النظر في رأي من خالفها من اقتدى بها
فهو مهتد ومن انتصر بها منصور ومن خالفها واتبع غير سبيل (مهتدٍ)
المؤمنين ولّاه الله ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيرا وقال
الحسن بن أبي الحسن عمل قليل في سنة خير من عمل كثير
في بدعة وقال ابن شهاب بلغنا عن رجال من أهل العلم قالوا
الاعتصام بالسنة نجاة وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى عماله
بتعلم السنة والفرائض واللحن أي اللغة وقال إن ناسا يجادلونكم (بتعليم)
يعني بالقرآن فخذوهم بالسنن فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله (بالسنة)
وفي خبره حين صلى بذي الحليفة ركعتين فقال أصنع كما
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع وعن علي حين
قرن فقال له عثمان ترى أني أنهى الناس عنه وتفعله قال
لم أكن أدع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول
أحد من الناس وعنه ألا إني لست بنبي ولا يوحى إلي ولكني
أعمل بكتاب الله وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ما (وسنة)
استطعت وكان ابن مسعود يقول القصد في السنة خير
من الاجتهاد في البدعة وقال ابن عمر صلاة السفر ركعتان

من خالف السنة كفر وقال ابي بن كعب عليكم بالسبيل والسنة
فانه ما على الارض من عبد على السبيل والسنة ذكر الله في نفسه
ففاضت عيناه من خشية ربه فيعذبه الله ابدا وما على الارض من
عبد على السبيل والسنة ذكر الله في نفسه فاقشعر جلده من خشية
الله الا كان مثله كمثل شجرة قد يبس ورقها فهي كذلك اذ اصابتها ريح
شديدة فتحاتت عنها ورقها الا حط عنه خطاياه كما تحاتت عن ٢ حط الله
الشجرة ورقها فان اقتصادا في سبيل وسنة خير من اجتهاد
في خلاف سبيل وسنة وموافقة بدعة وانظروا ان يكون عملكم
ان كان اجتهادا او اقتصادا ان يكون على منهاج الانبياء وسنتهم ٣ مناهج
وكتب بعض عمال عمر بن عبد العزيز الى عمر بحال بلده وكثرة ٤ نأخذهم
لصوصه هل يأخذهم بالظنة او يحملهم على البينة وما جرت ٥ ام نحملهم
عليه السنة فكتب اليه عمر خذهم بالبينة وما جرت عليه السنة ٦
فان لم يصلحهم الحق فلا اصلحهم الله وعن عطاء في قوله فان تنازعتم
في شيء فردوه الى الله والرسول اي الى كتاب الله وسنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الشافعي ليس في
سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اتباعها وقال عمر ٧ والله
ونظر الى الحجر الاسود انك حجر لا تنفع ولا تضر ولولا اني رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك ثم قبله ورئي ٨ رئي
عبد الله بن عمر يدير ناقته في مكان فسئل عنه فقال لا ادري

إلا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله ففعلته ٢ يفعله
وقال أبو عثمان الحيري من أمّر السنة على نفسه قولا وفعلا
نطق بالحكمة ومن أمّر الهوى على نفسه نطق بالبدعة وقال
سهل التستري أصول مذهبنا ثلاثة الاقتداء بالنبي صلى الله عليه
وسلم في الأخلاق والأفعال والأكل من الحلال والإخلاص
النية في جميع الأعمال وجاء في تفسير قوله تعالى والعمل الصالح
يرفعه أنه الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم وحكي عن
أحمد بن حنبل قال كنت يوما مع جماعة تجردوا ودخلوا الماء
فاستعملت الحديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام
إلا بمئزر ولم أتجرد فرأيت تلك الليلة قائلا لي يا أحمد أبشر فإن الله قد
غفر لك باستعمالك السنة وجعلك إماما يقتدى بك قلت
من أنت قال جبريل فصل ومخالفة أمره وتبديل سنته
ضلال وبدعة متوعد من الله عليه بالخذلان والعذاب قال الله
تعالى فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم
عذاب أليم وقال ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى
ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى الآية حدثنا أبو محمد
عبد الله بن أبي جعفر وعبد الرحمن بن عتاب بقراءتي عليهما قالا ثنا
أبو القاسم حاتم بن محمد حدثنا أبو الحسن القابسي حدثنا أبو الحسين بن
مسرور الدباغ حدثنا أحمد بن أبي سليمان حدثنا سحنون بن سعيد حدثنا ابن القاسم

٣ وقد كان على خلق عظيم وروي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان خلقه القرآن

٤ به

أن أحمد

٧ ابشر يا احمد

٨ ابو محمد

ابو الحسن

حدثنا مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة وذكر الحديث في صفة أمته
وفيه فليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال ٢ فلا تذادن
فأناديهم ألا هلم ألا هلم ألا هلم فيقال إنهم قد بدلوا بعدك
فأقول فسحقا فسحقا فسحقا وروى أنس أن النبي صلى الله عليه ٣ من رغب
وسلم قال فمن رغب عن سنتي فليس مني وقال من أدخل في أمرنا في ديننا
ما ليس منه فهو رد وروى ابن أبي رافع عن أبيه عن النبي صلى الله فيه
عليه وسلم قال لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر أنّ
من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أدري ما وجدنا في
كتاب الله اتبعناه زاد في حديث المقدام ألا وإن ما حرم رسول
الله صلى الله عليه وسلم مثل ما حرم الله وقال صلى الله
عليه وسلم وجيء بكتاب في كتف كفى بقوم حمقا أو قال ضلالا
أن يرغبوا عما جاء به نبيهم إلى غير نبيهم أو كتاب غير كتابهم
فنزلت أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم الآية
وقال صلى الله عليه وسلم هلك المتنطعون وقال أبو بكر الصديق
رضي الله عنه لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعمل به إلا عملت به إني أخشى إن تركت شيئا من أمره
أن أزيغ الباب الثاني في لزوم محبته صلى الله عليه وسلم
قال الله تعالى قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم

وعشيرتكم وأموال اقترفتموها الآية فكفى بهذا حضا وتنبيها
ودلالة وحجة على إلزام[2] محبته ووجوب فرضها وعظم خطرها — التزام[2]
واستحقاقه لها صلى الله عليه وسلم إذ قرع تعالى من كان ماله وأهله
وولده أحب إليه من الله ورسوله وأوعدهم بقوله تعالى فتربصوا
حتى يأتي الله بأمره ثم فسقهم بتمام الآية وأعلمهم أنهم ممن ضل
ولم يهده الله حدثنا أبو علي الغساني الحافظ فيما أجازنيه وهو
مما قرأته على غير واحد قال ثنا سراج بن عبد الله القاضي ثنا أبو محمد
الأصيلي ثنا المروزي ثنا أبو عبد الله محمد بن يوسف ثنا محمد بن إسماعيل
ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن
أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين
وعن أبي هريرة رضي الله عنه نحوه وعن أنس عنه صلى الله عليه
وسلم ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان أن يكون الله ورسوله
أحب إليه مما سواهما وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله وأن يكره
أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار وعن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم لأنت أحب إلي
من كل شيء إلا نفسي التي بين جنبي فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم لن يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه فقال عمر
والذي أنزل عليك الكتاب لأنت أحب إلي من نفسي التي بين جنبي

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم الآن يا عمر قال سهل من لم ير
ولاية الرسول عليه في جميع الأحوال ويرى نفسه في ملكه أحواله
صلى الله عليه وسلم لا يذوق حلاوة سنته لأن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه
الحديث فصل في ثواب محبته صلى الله عليه وسلم حدثنا
أبو محمد بن عتاب بقراءتي عليه ثنا أبو القاسم حاتم بن محمد ثنا أبو الحسن
علي بن خلف ثنا أبو زيد المروزي ثنا محمد بن يوسف ثنا محمد بن
إسمعيل ثنا عبدان ثنا أبي عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي
الجعد عن أنس رضي الله عنه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال متى الساعة يا رسول الله قال ما أعددت لها قال ما أعددت
لها من كثير صلوة ولا صوم ولا صدقة ولكني أحب الله ورسوله قال
أنت مع من أحببت وعن صفوان بن قدامة هاجرت إلى النبي صلى
الله عليه وسلم فأتيته فقلت يا رسول الله ناولني يدك أبايعك
فناولني يده فقلت يا رسول الله إني أحبك قال المرء مع من أحب
وروى هذا اللفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود
وأبو موسى وأنس وعن أبي ذر بمعناه وعن علي أن النبي صلى الله
عليه وسلم أخذ بيد حسن وحسين فقال من أحبني وأحب
هذين وأباهما وأمهما كان معي في درجتي يوم القيمة
وروي أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله

لأنت أحب إلي من أهلي ومالي وإني لأذكرك فما أصبر
حتى أجيء فأنظر إليك وإني ذكرت موتي وموتك فعرفت أنك
إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين وإن دخلتها لا أراك
فأنزل الله تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين
أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
وحسن أولئك رفيقا فدعا به فقرأها عليه وفي حديث آخر
كان رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم ينظر إليه لا يطرف — ما يطرف
فقال ما بالك قال بأبي أنت وأمي أتمتع من النظر إليك فإذا كان — فقال — بالنظر
يوم القيمة رفعك الله بتفضيله فأنزل الله الآية وفي حديث
أنس رضي الله عنه من أحبني كان معي في الجنة فصل
فيما روي عن السلف والأئمة من محبتهم للنبي صلى الله عليه
وسلم وشوقهم له حدثنا القاضي الشهيد ثنا العذري — قال
ثنا الرازي ثنا الجلودي ثنا ابن سفين ثنا مسلم ثنا قتيبة ثنا يعقوب — عن سهيل
بن عبد الرحمن عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أشد أمتي لي — الناس
حبا ناس يكونون بعدي يود أحدهم لو رآني بأهله وماله — وقد
ومثله عن أبي ذر وتقدم حديث عمر رضي الله عنه وقوله للنبي
صلى الله عليه وسلم لأنت أحب إلي من نفسي وما تقدم عن
الصحابة في مثله وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه ما كان — العاصي

احدا احب الي من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن عبدة
بنت خالد بن معدان قالت ما كان خالد يأوي الى فراش الا
وهو يذكر من شوقه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والى اصحابه من المهاجرين والانصار يسميهم ويقول هم اصلي ٢ منهم
وفصلي واليهم يحن قلبي طال شوقي اليهم فعجل رب قبضي اليك
حتى يغلبه النوم وروي عن ابي بكر رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله
عليه وسلم والذي بعثك بالحق لاسلام ابي طالب كان اقر لعيني
من اسلامه يعني اباه ابا قحافة وذلك ان اسلام ابي طالب كان
اقر لعينك ونحوه عن عمر بن الخطاب قال للعباس رضي الله عنه
ان تسلم احب الي من ان يسلم الخطاب لان ذلك احب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعن ابن اسحق ان امرأة من الانصار قتل
ابوها واخوها وزوجها يوم احد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣ يخير
فقالت ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خيرا هو وهو
بحمد الله كما تحبين قالت ارنيه حتى انظر اليه فلما رأته قالت ٦ ارونيه
كل مصيبة بعدك جلل وسئل علي بن ابي طالب رضي الله عنه
كيف كان حبكم لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان
والله احب الينا من اموالنا واولادنا وآبائنا وامهاتنا ومن الماء
البارد على الظمأ وعن زيد بن اسلم خرج عمر رضي الله عنه ليلة ٧ قال
يحرس الناس فرأى مصباحا في بيت واذا عجوز تنفش صوفا وتقول

على

على محمد صلوة الابرار صلى عليه الطيبون الاخيار
قد كنت قواما بكا بالاسحار يا ليت شعري والمنايا اطوار
هل تجمعني وحبيبي الدار تعني النبي صلى الله عليه وسلم
فجلس عمر رضي الله عنه يبكي وفي الحكاية طول وروي ان
عبد الله بن عمر خدرت رجله فقيل له اذكر احب الناس اليك
يزل عنك فصاح يا محمداه فانتشرت ولما احتضر بلال رضي الله
عنه نادت امرأته واحزناه فقال واطرباه غدا القى الاحبة
محمدا وحزبه ويروى ان امرأة قالت لعائشة رضي الله عنها اكشفي لي
قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فكشفته لها فبكت حتى ماتت
ولما اخرج اهل مكة زيد بن الدثنة من الحرم ليقتلوه قال له ابو
سفين بن حرب انشدك بالله يا زيد اتحب ان محمدا الان عندنا
مكانك يضرب عنقه وانك في اهلك فقال زيد والله ما احب
ان محمدا الان في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة واني جالس في اهلي
فقال ابو سفين ما رأيت من الناس احدا يحب احدا كحب اصحاب
محمد محمدا وعن ابن عباس كانت المرأة اذا اتت النبي صلى الله
عليه وسلم حلفها بالله ما خرجت من بغض زوج ولا رغبة بارض
عن ارض وما خرجت الا حبا لله ورسوله ووقف ابن عمر على ابن
الزبير رضي الله عنهما بعد قتله فاستغفر له وقال كنت والله ما
علمت صواما قواما تحب الله ورسوله فصل في علامة

٢ بل واطرباه
٣ وصحبه
عن امرأة
٦ الله
٧ وانت
١ وانا
١ والله كنت
٢ فيما

محبته صلى الله عليه وسلم اعلم ان من احب شيئا آثره وآثر ٢ أنه
موافقته والا لم يكن صادقا في حبه وكان مدعيا فالصادق
في حب النبي صلى الله عليه وسلم من تظهر علامة ذلك عليه
واولها الاقتداء به واستعمال سنته واتباع اقواله وافعاله
وامتثال اوامره واجتناب نواهيه والتأدب بآدابه في عسره
ويسره ومنشطه ومكرهه وشاهد هذا قوله تعالى قل ان
كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وايثار ما شرعه
وحض عليه على هوى نفسه وموافقة شهوته قال
الله تعالى والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم يحبون من
هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا
ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة واسخاط العباد ٣ رضاء
في رضى الله تعالى حدثنا القاضي ابو علي الحافظ ثنا ابو الحسين
الصيرفي وابو الفضل بن خيرون قالا ثنا ابو يعلى البغدادي ثنا ابو
علي السنجي ثنا محمد بن محبوب ثنا ابو عيسى ثنا مسلم بن حاتم ثنا محمد بن ٤ أحمد
عبد الله الانصاري عن ابيه عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب
قال قال انس بن مالك رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا بني ان قدرت ان تصبح وتمسي ليس في قلبك غش لاحد ٦ أحب
فافعل ثم قال لي يا بني وذلك من سنتي ومن احيى سنتي فقد احبني ومن
احبني كان معي في الجنة فمن اتصف بهذه الصفة فهو كامل المحبة لله ورسوله

ومن

وَمَنْ خَالَفَهَا فِي بَعْضِ هٰذِهِ الْأُمُورِ فَهُوَ نَاقِصُ الْمَحَبَّةِ وَلَا يَخْرُجُ عَنِ اسْمِهَا
وَدَلِيلُهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّذِي حَدَّهُ فِي الْخَمْرِ فَلَعَنَهُ بَعْضُهُمْ
وَقَالَ مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَا تَلْعَنْهُ فَإِنَّهُ يُحِبُّ اللّٰهَ وَرَسُولَهُ وَمِنْ عَلَامَاتِ مَحَبَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثْرَةُ ذِكْرِهِ لَهُ فَمَنْ أَحَبَّ شَيْئًا أَكْثَرَ ذِكْرَهُ وَمِنْهَا
كَثْرَةُ شَوْقِهِ إِلَى لِقَائِهِ فَكُلُّ حَبِيبٍ يُحِبُّ لِقَاءَ حَبِيبِهِ وَفِي حَدِيثِ
الْأَشْعَرِيِّينَ عِنْدَ قُدُومِهِمُ الْمَدِينَةَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَرْتَجِزُونَ غَدًا نَلْقَى
الْأَحِبَّهْ مُحَمَّدًا وَصَحْبَهْ وَتَقَدَّمَ قَوْلُ بِلَالٍ وَمِثْلُهُ قَالَ عَمَّارٌ قَبْلَ قَتْلِهِ
وَمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ قِصَّةِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ وَمِنْ عَلَامَاتِهِ مَعَ كَثْرَةِ ذِكْرِهِ
تَعْظِيمُهُ لَهُ وَتَوْقِيرُهُ عِنْدَ ذِكْرِهِ وَإِظْهَارُ الْخُشُوعِ وَالْانْكِسَارِ
مَعَ سَمَاعِ اسْمِهِ قَالَ إِسْحَاقُ التُّجِيبِيُّ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بَعْدَهُ لَا يَذْكُرُونَهُ إِلَّا خَشَعُوا وَاقْشَعَرَّتْ جُلُودُهُمْ وَبَكَوْا
وَكَذٰلِكَ كَثِيرٌ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْهُمْ مَنْ يَفْعَلُ ذٰلِكَ مَحَبَّةً لَهُ وَشَوْقًا إِلَيْهِ
وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْعَلُهُ تَهَيُّبًا وَتَوْقِيرًا وَمِنْهَا مَحَبَّتُهُ لِمَنْ أَحَبَّ النَّبِيَّ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ هُوَ بِسَبَبِهِ مِنْ آلِ بَيْتِهِ وَصَحَابَتِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ
وَالْأَنْصَارِ وَعَدَاوَةُ مَنْ عَادَاهُمْ وَبُغْضُ مَنْ أَبْغَضَهُمْ وَسَبَّهُمْ فَمَنْ
أَحَبَّ شَيْئًا أَحَبَّ مَنْ يُحِبُّ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ اللّٰهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا وَفِي رِوَايَةٍ فِي الْحَسَنِ اللّٰهُمَّ
إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ وَقَالَ مَنْ أَحَبَّهُمَا فَقَدْ أَحَبَّنِي وَمَنْ أَحَبَّنِي

وَحِزْبَهْ
وَكَمَا قَالَ عَمَّارٌ
فِي قِصَّةِ
لَهُ
وَإِظْهَارُهُ
الْخُضُوعِ
وَالْانْكِمَاشِ
أَبُو
كَانَ
أَهْلِ
نَسَبِهِ
يُحِبُّهُ

فقد أحبّ الله ومن أبغضهما فقد أبغضني ومن أبغضني فقد أبغض
الله وقال الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي فمن أحبهم
فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ومن آذاهم فقد آذاني
ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله يوشك أن يأخذه وقال
في فاطمة رضي الله عنها إنها بضعة مني يغضبني ما أغضبها وقال
لعائشة في أسامة بن زيد أحبيه فإني أحبه وقال آية الإيمان
حب الأنصار وآية النفاق بغضهم وفي حديث ابن عمر من أحب
العرب فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم فالحقيقة
من أحب شيئا أحب كل شيء يحبه وهذه سيرة السلف حتى
في المباحات وشهوات النفس وقد قال أنس حين رأى النبي
صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حوالي القصعة فما زلت
أحب الدباء من يومئذ وهذا الحسن بن علي وعبد الله بن عباس
وابن جعفر أتوا سلمى وسألوها أن تصنع لهم طعاما مما كان
يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابن عمر
يلبس النعال السبتية ويصبغ بالصفرة إذ رأى النبي صلى الله
عليه وسلم يفعل نحو ذلك ومنها بغض من أبغض الله ورسوله
ومعاداة من عاداه ومجانبة من خالف سنته وابتدع في دينه
واستثقاله كل أمر يخالف شريعته قال الله تعالى لا تجد
قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله ورسوله

عرضها
الله
تغضبها
استثقال

وهؤلاء

وهؤلاء أصحابه صلى الله عليه وسلم قد قتلوا أحباءهم وقاتلوا
آباءهم وأبناءهم في مرضاته وقال له عبد الله بن عبد الله بن أبي
لو شئت لأتيتك برأسه يعني أباه ومنها أن يحب القرآن الذي
أتى به صلى الله عليه وسلم وهدى به واهتدى وتخلق به حتى
قالت عائشة رضي الله عنها كان خلقه القرآن وحبه للقرآن
تلاوته والعمل به وتفهمه ويحب سنته ويقف عند حدودها ٢ وتفهمه والعمل به
قال سهل بن عبد الله علامة حب الله حب القرآن وعلامة حب
القرآن حب النبي صلى الله عليه وسلم وعلامة حب النبي صلى
الله عليه وسلم حب السنة وعلامة حب السنة حب الآخرة وعلامة
حب الآخرة بغض الدنيا وعلامة بغض الدنيا أن لا يدخر منها إلا وعلامة حب الله وحب القرآن حب النبي
زادا وبلغة إلى الآخرة وقال ابن مسعود لا يسأل أحد عن نفسه إلا
القرآن فإن كان يحب القرآن فهو يحب الله ورسوله ومن علامات حبه
للنبي صلى الله عليه وسلم شفقته على أمته ونصحه لهم وسعيه في
مصالحهم ورفع المضار عنهم كما كان صلى الله عليه وسلم
بالمؤمنين رؤفا رحيما ومن علامة تمام محبته زهد مدعيها في الدنيا ٤ ودفع
وإيثاره الفقر واتصافه به وقد قال صلى الله عليه وسلم لأبي
سعيد الخدري إن الفقر إلى من يحبني منكم أسرع من السيل من
أعلى الوادي أو الجبل إلى أسفله وفي حديث عبد الله بن مغفل
قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله إني أحبك

فقال انظر ما تقول قال والله إني أحبك ثلاث مرات قال إن كنت
تحبني فأعد للفقر تجفافا ثم ذكر نحو حديث أبي سعيد بمعناه
فصل في معنى المحبة للنبي صلى الله عليه وسلم وحقيقتها
اختلف الناس في تفسير محبة الله ومحبة النبي صلى الله عليه
وسلم وكثرت عباراتهم في ذلك وليست ترجع بالحقيقة إلى
اختلاف مقال ولكنها اختلاف أحوال فقال سفيان المحبة
اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم كأنه التفت إلى قوله تعالى
قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني الآية وقال بعضهم محبة الرسول
اعتقاد نصرته والذب عن سنته والانقياد لها وهيبة مخالفته
وقال بعضهم المحبة دوام الذكر للمحبوب وقال آخر إيثار المحبوب
وقال بعضهم المحبة الشوق إلى المحبوب وقال بعضهم المحبة
مواطأة القلب لمراد الرب يحب ما أحب ويكره ما كره وقال
آخر المحبة ميل القلب إلى موافقه وأكثر العبارات المتقدمة
إشارة إلى ثمرات المحبة دون حقيقتها وحقيقة المحبة الميل
إلى ما يوافق الإنسان وتكون موافقته له إما لاستلذاذه
بإدراكه كحب الصور الجميلة والأصوات الحسنة والأطعمة
والأشربة اللذيذة وأشباهها مما كل طبع سليم مائل إليها
لموافقتها له أو لاستلذاذه بإدراكه بحاسة عقله وقلبه معاني
باطنة شريفة كحب الصالحين والعلماء وأهل المعروف

٢ إني والله
٧ جلبابا
٣ في الحقيقة
٤ له
٦ ذكر المحبوب
٧ يحب يحب يكره
٩ الصورة

والمأثور عنهم لسير الجميلة والافعال الحسنة فان طبع الانسان
مائل الى الشغف بامثال هؤلاء حتى يبلغ التعصب بقوم
لقوم والتشيع من امة في آخرين ما يؤدي الى الجلاء عن الاوطان
وهتك الحرم واخترام النفوس ويكون حبه اياه لموافقته له
من جهة احسانه له وانعامه عليه فقد جبلت النفوس على حب
من احسن اليها فاذا تقرر لك هذا نظرت هذه الاسباب كلها
في حقه صلى الله عليه وسلم فعلمت انه صلى الله عليه وسلم
جامع لهذه المعاني الثلاثة الموجبة للمحبة اما جمال الصورة
والظاهر وكمال الاخلاق والباطن فقد قررنا منها قبل
فيما مر من الكتاب ما لا يحتاج الى زيادة واما احسانه وانعامه
على امته فكذلك قد مر منه في اوصاف الله تعالى له من رأفته
بهم ورحمته لهم وهدايته اياهم وشفقته عليهم واستنقاذهم
به من النار وانه بالمؤمنين رؤف رحيم ورحمة للعالمين ومبشرا
ونذيرا وداعيا الى الله باذنه ويتلوا عليهم اياته ويزكيهم ويعلمهم
الكتاب والحكمة ويهديهم الى صراط مستقيم فاي احسان
اجل قدرا واعظم خطرا من احسانه الى جميع المؤمنين واي
افضال اعم منفعة واكثر فائدة من انعامه على كافة
المسلمين اذ كان ذريعتهم الى الهداية ومنقذهم من العماية
وداعيهم الى الفلاح والكرامة ووسيلتهم الى ربهم وشفيعهم

حتى يبلغ بقوم التعصب لقوم
في آخرين
اليه

وَالْمُتَكَلِّمُ عَنْهُمْ وَالشَّاهِدُ لَهُمْ وَالْمُوجِبُ لَهُمْ لِبَقَاءِ الدَّائِمِ وَالنَّعِيمِ
السَّرْمَدِ فَقَدْ اسْتَبَانَ لَكَ أَنَّهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَوْجِبٌ
لِلْمَحَبَّةِ الْحَقِيقِيَّةِ شَرْعًا بِمَا قَدَّمْنَاهُ مِنْ صَحِيحِ الْآثَارِ وَعَادَةً
وَجِبِلَّةً بِمَا ذَكَرْنَاهُ آنِفًا لِإِفَاضَتِهِ الْإِحْسَانَ وَعُمُومِهِ
الْإِجْمَالَ فَإِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ يُحِبُّ مَنْ مَنَحَهُ فِي دُنْيَاهُ مَرَّةً
أَوْ مَرَّتَيْنِ مَعْرُوفًا أَوِ اسْتَنْقَذَهُ مِنْ هَلَكَةٍ أَوْ مَضَرَّةٍ مُدَّةَ
التَّأَذِّي بِهَا قَلِيلٌ مُنْقَطِعٌ فَمَنْ مَنَحَهُ مَا لَا يَبِيدُ مِنَ النَّعِيمِ وَوَقَاهُ
مَا لَا يَفْنَى مِنْ عَذَابِ الْجَحِيمِ أَوْلَى بِالْحُبِّ وَإِذَا كَانَ يُحَبُّ بِالطَّبْعِ مَلِكٌ
لِحُسْنِ سِيرَتِهِ أَوْ حَاكِمٌ لِمَا يُؤْثَرُ مِنْ قِوَامِ طَرِيقَتِهِ أَوْ قَاصٍ بَعِيدُ
الدَّارِ لِمَا يُشَادُ مِنْ عِلْمِهِ أَوْ كَرَمِ شِيمَتِهِ فَمَنْ جَمَعَ هَذِهِ الْخِصَالَ
عَلَى غَايَةِ مَرَاتِبِ الْكَمَالِ أَحَقُّ بِالْحُبِّ وَأَوْلَى بِالْمَيْلِ وَقَدْ قَالَ عَلِيٌّ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ فِي صِفَتِهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَآهُ بَدِيهَةً
هَابَهُ وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ وَذَكَرْنَا عَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ
كَانَ لَا يَصْرِفُ بَصَرَهُ عَنْهُ مَحَبَّةً فِيهِ فَصْلٌ فِي وُجُوبِ
مُنَاصَحَتِهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللّٰهُ تَعَالَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ
لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلّٰهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ
مِنْ سَبِيلٍ وَاللّٰهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ قَالَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ إِذَا نَصَحُوا لِلّٰهِ
وَرَسُولِهِ إِذَا كَانُوا مُخْلِصِينَ مُسْلِمِينَ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ حَدَّثَنَا
الْفَقِيهُ أَبُو الْوَلِيدِ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا يُوسُفُ

٢ وَالْمُحِبُّ
٣ لِمَا مَرَّ
٤ أَوْ أَنْقَذَهُ
٦ مِنَ النِّعَمِ
بِالْمَحَبَّةِ
٨ فَشَا
٩ الْقَاضِي

بن عبد الله حدثنا ابن عبد المؤمن حدثنا ابو بكر التمار حدثنا ابو داود حدثنا احمد ٢ عبد المؤمن
بن يونس حدثنا زهير حدثنا سهيل بن ابي صالح عن عطاء بن يزيد عن تميم ٣ يوسف
الداري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين
النصيحة ان الدين النصيحة ان الدين النصيحة قالوا لمن يا رسول الله ٤ انما الدين النصيحة
قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم قال أئمتنا ٥ ولائمة
النصيحة لله ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم واجبة قال ٦ عن جملة
الامام ابو سليمن البستي النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة
ارادة الخير للمنصوح له وليس يمكن ان يعبر عنها بكلمة واحدة
تحصرها ومعناها في اللغة الاخلاص من قولهم نصحت العسل
اذا خلصته من شمعه وقال ابو بكر بن ابي اسحق الخفاف النصح
فعل الشيء الذي به الصلاح والملائمة مأخوذ من النصاح ٨ والملائمة
وهو الخيط الذي يخاط به الثوب وقال ابو اسحق الزجاج
نحوه فنصيحة الله تعالى صحة الاعتقاد له بالوحدانية ووصفه
بما هو اهله وتنزيهه عما لا يجوز عليه والرغبة في
محابه والبعد من مساخطه والاخلاص في عبادته والنصيحة ٩ عن
لكتابه الايمان به والعمل بما فيه وتحسين تلاوته والتخشع عنده
والتعظيم له وتفهمه والتفقه فيه والذب عنه من تأويل
الغالين وطعن الملحدين والنصيحة لرسوله التصديق بنبوته
وبذل الطاعة له فيما امر به ونهى عنه قاله ابو سليمن وقال

ابو بكر ومؤازرته ونصرته وحمايته حيًّا وميتًا واحياء
سنته بالطلب والذب عنها ونشرها والتخلق باخلاقه الكريمة
وادابه الجميلة وقال ابو ابرهيم اسحق التجيبي نصيحة رسول الله
صلى الله عليه وسلم التصديق بما جاء به والاعتصام بسنته
ونشرها والحض عليها والدعوة الى الله والى كتابه والى رسوله
واليها والى العمل بها وقال احمد بن محمد من مفروضات القلوب
اعتقاد النصيحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قال
ابو بكر الاجرى وغيره النصح له يقتضي نصحين نصحا في حيوته
ونصحا بعد مماته ففي حيوته نصح اصحابه له بالنصر والمحاماة عنه
ومعاداة من عاداه والسمع والطاعة له وبذل النفوس والاموال
دونه كما قال الله تعالى رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه
الاية وقال وينصرون الله ورسوله الاية واما نصيحة المسلمين
له بعد وفاته فالتزام التوقير والاجلال وشدة المحبة له والمثابرة
على تعلم سنته والتفقه في شريعته ومحبة اهل بيته واصحابه تعليم
ومجانبة من رغب عن سنته وانحرف عنها وبغضه والتحذير منه
والشفقة على امته والبحث عن تعرف اخلاقه وسيره وادابه
والصبر على ذلك فعلى ما ذكره تكون النصيحة احدى ثمرات المحبة
وعلامة من علاماتها كما قدمناه وحكى الامام ابو القاسم
القشيري ان عمرو بن الليث احد ملوك خراسان ومشاهير الثوار

المعروف

المعروف بالصفّار رؤيَ في النوم فقيل له ما فعل الله بك ٢ رئيَ
فقال غفر لي فقيل بماذا قال صعدت ذروة جبل يوماً فأشرفت
على جنودي فأعجبتني كثرتهم فتمنّيت أني حضرت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأعنته ونصرته فشكر الله لي ذلك وغفر لي
وأما النصح لأئمة المسلمين فطاعتهم في الحق ومعونتهم فيه
وأمرهم به وتذكيرهم إياه على أحسن وجه وتنبيههم على ما غفلوا
عنه وكتم عنهم من أمور المسلمين وترك الخروج عليهم وتضريب
الناس وإفساد قلوبهم عليهم والنصح لعامة المسلمين إرشادهم
إلى مصالحهم ومعونتهم في أمر دينهم ودنياهم بالقول والفعل
وتنبيه غافلهم وتبصير جاهلهم ورفد محتاجهم وستر عوراتهم
ودفع المضار عنهم وجلب المنافع إليهم الباب الثالث
في تعظيم أمره ووجوب توقيره وبره قال الله تعالى يا أيها النبي
إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه
وتوقروه وقال يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله
ورسوله ويا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت
النبي لثلث الآيات وقال تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول
بينكم كدعاء بعضكم بعضاً فأوجب تعالى تعزيره وتوقيره
وألزم إكرامه وتعظيمه قال ابن عباس تعزروه تجلوه وقال المبرد ٣ وقال
تعزروه تبالغوا في تعظيمه وقال الأخفش تنصرونه وقال الطبري

تعينونه وقرئ تعززوه بزائين من العز ونهى عن التقدم بين يديه
بالقول وسوء الأدب بسبقه بالكلام على قول ابن عباس
وغيره وهو لغتنا أو تغلب قال سهل بن عبد الله لا تقولوا قبل
أن يقول وإذا قال فاستمعوا له وأنصتوا أو نهوا عن التقدم والتعجل
بقضاء أمر قبل قضائه فيه وأن يفتاتوا بشيء في ذلك من قتال أو غيره
من أمر دينهم إلا بأمره ولا يسبقوه به وإلى هذا يرجع قول
الحسن ومجاهد والضحاك والسدي والثوري ثم وعظهم وحذرهم
مخالفة ذلك فقال واتقوا الله إن الله سميع عليم قال الماوردي
اتقوه يعني في التقدم وقال السلمي اتقوا الله في إهمال حقه وتضييع
حرمته إنه سميع لقولكم عليم بفعلكم ثم نهاهم عن رفع الصوت
فوق صوته والجهر له بالقول كما يجهر بعضهم لبعض
ويرفع صوته وقيل كما ينادي بعضهم بعضا باسمه قال أبو
محمد مكي أي لا تسابقوه بالكلام وتغلظوا له بالخطاب ولا
تنادوه باسمه نداء بعضكم لبعض ولكن عظموه ووقروه
ونادوه بأشرف ما يحب أن ينادى به يا رسول الله يا نبي الله
وهذا كقوله في الآية الأخرى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء
بعضكم بعضا على أحد التأويلين وقال غيره لا تخاطبوه إلا
مستفهمين ثم خوفهم الله تعالى بحبط أعمالهم إن هم فعلوا
ذلك وحذرهم منه قيل نزلت الآية في وفد بني تميم وقيل

[2] في الكلام
[3] أن ينصتوا له واستمعوا
[4] والتعجيل
[1] إن الله

في غيرهم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فنادوه يا محمد يا محمد
اخرج الينا فذمهم الله تعالى بالجهل ووصفهم بان اكثرهم
لا يعقلون وقيل نزلت الاية الاولى في محاورة كانت بين ابي بكر
وعمر بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم واختلاف جرى بينهما لاختلاف في
حتى ارتفعت اصواتهما وقيل نزلت في ثابت بن قيس بن شماس
خطيب النبي صلى الله عليه وسلم في مفاخرة بني تميم وكان
في اذنيه صمم فكان يرفع صوته فلما نزلت هذه الاية اقام
في منزله وخشي ان يكون حبط عمله ثم اتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا نبي الله لقد خشيت ان اكون هلكت نهانا الله ان
نجهر بالقول وانا امرؤ جهير الصوت فقال النبي صلى الله
عليه وسلم يا ثابت اما ترضى ان تعيش حميدا وتقتل شهيدا
وتدخل الجنة فقتل يوم اليمامة وروي ان ابا بكر لما نزلت هذه
الاية قال والله يا رسول الله لا اكلمك بعدها ٣ الا كاخي السرار ٣ بعد تقدم
وان عمر كان اذا حدثه حدثه كاخي السرار ما كان يسمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد هذه الاية ٤ حتى يستفهمه فانزل الله تعالى ٤ بعد الاية
فيهم ان الذين يغضون اصواتهم عند رسول الله اولئك الذين
امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة واجر عظيم وقيل نزلت
ان الذين ينادونك من وراء الحجرات في غير بني تميم نادوه باسمه ٦ وفد
وروى صفوان بن عسال ٧ بينا النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ٧ انه قال بينا

اِذْ نَادَاهُ اَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْوَرِيٍّ يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ يَا مُحَمَّدُ فَقُلْنَا لَهُ
اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ فَاِنَّكَ قَدْ نُهِيتَ عَنْ رَفْعِ الصَّوْتِ وَقَالَ اللّٰهُ تَعَالَى
يَا اَيُّهَا الَّذِينَ اٰمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ هِيَ لُغَةٌ
كَانَتْ فِي الْاَنْصَارِ نُهُوا عَنْ قَوْلِهَا تَعْظِيمًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَتَبْجِيلًا لَهُ لِاَنَّ مَعْنَاهَا اِرْعَنَا نَرْعَكَ فَنُهُوا عَنْ قَوْلِهَا اِذْ مُقْتَضَاهَا
كَاَنَّهُمْ لَا يَرْعَوْنَهُ اِلَّا بِرِعَايَتِهِ لَهُمْ بَلْ حَقُّهُ اَنْ يُرْعَى عَلَى كُلِّ
حَالٍ وَقِيلَ كَانَتِ الْيَهُودُ تُعَرِّضُ بِهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِالرُّعُونَةِ فَنُهِيَ الْمُسْلِمُونَ عَنْ قَوْلِهَا قَطْعًا لِلذَّرِيعَةِ وَمَنْعًا
لِلتَّشَبُّهِ بِهِمْ فِي قَوْلِهَا لِمُشَارَكَةِ اللَّفْظَةِ وَقِيلَ غَيْرُ هٰذَا فَصْلٌ
فِي عَادَةِ الصَّحَابَةِ فِي تَعْظِيمِهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَوْقِيرِهِ وَاِجْلَالِهِ
حَدَّثَنَا الْقَاضِي اَبُو عَلِيٍّ الصَّدَفِيُّ وَاَبُو بَحْرٍ الْاَسَدِيُّ بِسَمَاعِي
عَلَيْهِمَا فِي اٰخَرِينَ قَالُوا ثنا اَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ ثنا اَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
عِيسَى ثنا اِبْرٰهِيمُ بْنُ سُفْيٰنَ ثنا مُسْلِمٌ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنًّى وَاَبُو مَعْنٍ
الرَّقَاشِيُّ وَاِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالُوا ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ ثنا حَيْوَةُ
بْنُ شُرَيْحٍ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ اَبِي حَبِيبٍ عَنِ ابْنِ شُمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ قَالَ
حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ فَذَكَرَ حَدِيثًا طَوِيلًا فِيهِ عَنْ عَمْرٍو قَالَ
وَمَا كَانَ اَحَدٌ اَحَبَّ اِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَلَا اَجَلَّ فِي عَيْنِي مِنْهُ وَمَا كُنْتُ اُطِيقُ اَنْ اَمْلَاَ عَيْنِي مِنْهُ
اِجْلَالًا لَهُ وَلَوْ سُئِلْتُ اَنْ اَصِفَهُ مَا اَطَقْتُ لِاَنِّي لَمْ اَكُنْ

Margin notes:
٢ اَيَا مُحَمَّدُ اَيَا مُحَمَّدُ
٣ قَالَا
٤ الْحُسَيْنُ
٦ اَنْبَانَا
٧ لَنَا
٨ عَيْنَيَّ
٩ شِئْتُ

املأ عيني منه وروى الترمذي عن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يخرج على اصحابه من المهاجرين والانصار وهم
جلوس فيهم ابو بكر وعمر فلا يرفع احد منهم اليه بصره الا
ابو بكر وعمر فانهما كانا ينظران اليه وينظر اليهما ويتبسمان
اليه ويتبسم لهما وروى اسامة بن شريك قال اتيت النبي صلى الله عليه اليهما
وسلم واصحابه حوله كانما على رؤسهم الطير وفي حديث صفته جلوس
اذا تكلم اطرق جلساؤه كانما على رؤسهم الطير وقال عروة بن
مسعود حين وجهته قريش عام القضية الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورأى من تعظيم اصحابه له ما رأى وانه لا يتوضأ
الا ابتدروا وضوءه وكادوا يقتتلون عليه ولا يبصق بصاقا ولا
يتنخم نخامة الا تلقوها باكفهم فدلكوا بها وجوههم واجسادهم
ولا تسقط منه شعرة الا ابتدروها واذا امرهم بامر ابتدروا امره
واذا تكلم خفضوا اصواتهم عنده وما يحدون اليه النظر تعظيما
له فلما رجع الى قريش قال يا معشر قريش اني جئت كسرى في ملكه
وقيصر في ملكه والنجاشي في ملكه واني والله ما رأيت ملكا في قوم اخرى
قط مثل محمد في اصحابه وفي رواية ان رأيت ملكا قط يعظمه اصحابه
ما يعظم محمدا اصحابه وقد رأيت قوما لا يسلمونه ابدا وعن انس
لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلاق يحلقه واطاف
به اصحابه فما يريدون ان تقع شعرة الا في يد رجل ومن هذا

لما أذنت قريش لعثمان في الطواف بالبيت حين وجهه النبي
صلى الله عليه وسلم إليهم في القضية أبى وقال ما كنت لأفعل
حتى يطوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث طلحة
أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لأعرابي جاهل
سله عمن قضى نحبه وكانوا يهابونه ويوقرونه فسأله فأعرض
عنه إذ طلع طلحة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ممن
قضى نحبه وفي حديث قيلة فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم جالسا القرفصاء أرعدت من الفرق وذلك هيبة له
وتعظيما وفي حديث المغيرة كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقرعون بابه بالأظافر وقال البراء بن عازب لقد كنت أريد أن أسأل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأمر فأؤخر سنين من هيبته
فصل واعلم أن حرمة النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته وتوقيره
وتعظيمه لازم كما كان حال حياته وذلك عند ذكره صلى
الله عليه وسلم وذكر حديثه وسنته وسماع اسمه وسيرته
ومعاملة آله وعترته وتعظيم أهل بيته وصحابته قال أبو إبراهيم
التجيبي واجب على كل مؤمن متى ذكره أو ذكر عنده أن يخضع
ويخشع ويتوقر ويسكن من حركته ويأخذ في هيبته وإجلاله بما
كان يأخذ به نفسه لو كان بين يديه ويتأدب بما أدبنا الله به قال القاضي
أبو الفضل وهذه كانت سيرة سلفنا الصالح وأئمتنا الماضين

٢ بالأظافير
٣ فأؤخره سنتين
٦ تجيبي
١ الصالحين

رضي الله عنهم حدثنا القاضي ابو عبد الله محمد بن عبد الرحمن
الاشعري وابو القاسم احمد بن بقي الحاكم وغير واحد فيما اجازونيه
قالوا اخبرنا ابو العباس احمد بن عمر بن دلهاث قال ثنا ابو الحسن علي
بن فهر ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن الفرج ثنا ابو الحسن عبد الله بن
المنتاب ثنا يعقوب بن اسحق بن ابي اسرائيل ثنا ابن حميد قال ناظر
ابو جعفر امير المؤمنين مالكاً في مسجد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال له مالك يا امير المؤمنين لا ترفع صوتك في هذا المسجد ٢ عز وجل
فان الله تعالى[٢] ادب قوماً فقال لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي
الآية ومدح قوماً فقال ان الذين يغضون اصواتهم عند رسول الله
الآية وذم قوماً فقال ان الذين ينادونك الآية وان حرمته ميتاً
كحرمته حياً فاستكان لها ابو جعفر وقال يا ابا عبد الله استقبل
القبلة وادعو ام استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ولم تصرف وجهك عنه وهو[٣] وسيلتك ووسيلة ابيك آدم عليه ٣ فهو
السلام الى الله تعالى يوم القيمة بل استقبله واستشفع به
فيشفعك[٤] الله قال الله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الآية وقال ٤ فيشفعه
مالك وقد سئل عن ايوب السختياني ما حدثتكم عن احد الا
وايوب افضل منه قال وحج حجتين فكنت ارمقه ولا اسمع منه
غير انه كان اذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بكى حتى ارحمه
فلما رأيت منه ما رأيت واجلاله للنبي صلى الله عليه وسلم

كتبت عنه وقال مصعب بن عبد الله كان مالك إذا ذكر النبي
صلى الله عليه وسلم يتغير لونه وينحني حتى يصعب ذلك على جلسائه
فقيل له يوما في ذلك فقال لو رأيتم ما رأيت لما أنكرتم علي ما ترون
ولقد كنت أرى محمد بن المنكدر وكان سيد القراء لا نكاد نسأله
عن حديث أبدا إلا يبكي حتى نرحمه ولقد كنت أرى جعفر بن محمد وكان
كثير الدعابة والتبسم فإذا ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم
اصفر وما رأيته يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
إلا على طهارة ولقد اختلفت إليه زمانا فما كنت أراه إلا على ثلاث
خصال إما مصليا وإما صامتا وإما يقرأ القرآن ولا يتكلم فيما
لا يعنيه وكان من العلماء والعباد الذين يخشون الله عز وجل
ولقد كان عبد الرحمن بن القاسم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم
فينظر إلى لونه كأنه نزف منه الدم وقد جف لسانه في فمه
هيبة منه لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد كنت آتي عامر بن
عبد الله بن الزبير فإذا ذكر عنده النبي صلى الله عليه وسلم
بكى حتى لا يبقى في عينيه دموع ولقد رأيت الزهري وكان
من أهنأ الناس وأقربهم فإذا ذكر عنده النبي صلى الله عليه
وسلم فكأنه ما عرفك ولا عرفته ولقد كنت آتي صفوان بن
سليم وكان من المتعبدين المجتهدين فإذا ذكر النبي صلى الله
عليه وسلم بكى فلا يزال يبكي حتى يقوم الناس عنه ويتركوه

٢ إذا ذكر عنده النبي

٣ الصادق

٤ إلا فيما يعنيه

وروي عن قتادة انه كان اذا سمع الحديث اخذه العويل
والزويل ولما كثر على مالك الناس قيل له لو جعلت مستمليا يسمعهم
فقال قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم
فوق صوت النبي وحرمته حيا وميتا سواء وكان ابن سيرين ربما
يضحك فاذا ذكر عنده حديث النبي صلى الله عليه وسلم خشع
وكان عبد الرحمن بن مهدي اذا قرأ حديث النبي صلى الله عليه وسلم
امرهم بالسكوت وقال لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ويتأول
انه يجب له من الانصات عند قراءة حديثه ما يجب له عند سماع
قوله فصل في سيرة السلف في تعظيم رواية حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسنته حدثنا الحسين بن محمد الحافظ ٢ وسننه وسنته
ثنا ابو الفضل بن خيرون ثنا ابو بكر البرقاني وغيره ثنا ابو الحسن
الدارقطني ثنا علي بن مبشر ثنا احمد بن سنان القطان ثنا يزيد بن
هرون ثنا المسعودي عن مسلم البطين عن عمرو بن ميمون قال
اختلفت الى ابن مسعود سنة فما سمعته يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا انه حدث يوما فجرى على لسانه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم علاه كرب حتى رأيت العرق ٣ يتحدر
يتحدر عن جبهته ثم قال هكذا ان شاء الله او فوق ذا او ما دون
ذا او ما هو قريب من ذا وفي رواية فتربد وجهه وفي رواية وقد ٤ الى غبرة
تغرغرت عيناه وانتفخت اوداجه وقال ابراهيم بن عبد الله بن قريم ٦ فقد

الانصاري قاضي المدينة مرّ مالك بن انس على ابي حازم وهو
يحدّث فجازه وقال اني لم اجد موضعًا اجلس فيه فكرهت
ان آخذ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا قائم وقال
مالك جاء رجل الى ابن المسيب فسأله عن حديث وهو مضطجع
فجلس وحدّثه فقال له الرجل وددت انك لم تتعنّ فقال اني
كرهت ان احدّثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مضطجع
وروى عن محمد بن سيرين انه قد يكون يضحك فاذا ذكر
عنده حديث النبي صلى الله عليه وسلم خشع وقال ابو
مصعب كان مالك بن انس لا يحدّث بحديث رسول الله صلى
الله عليه وسلم الا وهو على وضوء اجلالا له وحكى مالك
ذلك عن جعفر بن محمد وقال مصعب بن عبد الله كان مالك بن
انس اذا حدّث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضّأ
وتهيّأ ولبس ثيابه ثم يحدّث قال مصعب فسئل عن ذلك
فقال انّه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطرّف كان
اذا اتى الناس مالكا خرجت اليهم الجارية فتقول لهم يقول لكم
الشيخ تريدون الحديث او المسائل فان قالوا المسائل خرج
اليهم وان قالوا الحديث دخل مغتسله واغتسل وتطيّب ولبس
ثيابا جددًا ولبس ساجه وتعمّم ووضع على رأسه رداءه
وتلقى له منصّة فيخرج فيجلس عليها وعليه الخشوع

لانّه

وَلَا يَزَالُ يُبَخَّرُ بِالْعُودِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غَيْرُهُ وَلَمْ يَكُنْ يَجْلِسُ عَلَى تِلْكَ الْمِنَصَّةِ إِلَّا إِذَا
حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ
فَقِيلَ لِمَالِكٍ فِي ذَلِكَ فَقَالَ أُحِبُّ أَنْ أُعَظِّمَ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أُحَدِّثُ بِهِ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ مُتَمَكِّنًا
قَالَ وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُحَدِّثَ فِي الطَّرِيقِ أَوْ وَهُوَ قَائِمٌ أَوْ مُسْتَعْجِلًا
وَقَالَ أُحِبُّ أَنْ أُفَهِّمَ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُحَدِّثُوا عَلَى غَيْرِ
وُضُوءٍ وَنَحْوُهُ عَنْ قَتَادَةَ وَكَانَ الْأَعْمَشُ إِذَا حَدَّثَ
وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ تَيَمَّمَ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ
كُنْتُ عِنْدَ مَالِكٍ وَهُوَ يُحَدِّثُنَا فَلَدَغَتْهُ عَقْرَبٌ سِتَّ عَشْرَةَ
مَرَّةً وَهُوَ يَتَغَيَّرُ لَوْنُهُ وَيَصْفَرُّ وَلَا يَقْطَعُ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْمَجْلِسِ وَتَفَرَّقَ عَنْهُ النَّاسُ
قُلْتُ لَهُ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكَ الْيَوْمَ عَجَبًا قَالَ نَعَمْ إِنَّمَا
صَبَرْتُ إِجْلَالًا لِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ مَشَيْتُ يَوْمًا مَعَ مَالِكٍ إِلَى الْعَقِيقِ فَسَأَلْتُهُ
عَنْ حَدِيثٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ لِي كُنْتَ فِي عَيْنِي أَجَلَّ مِنْ أَنْ تَسْأَلَ
عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَمْشِي وَسَأَلَهُ
جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْقَاضِي عَنْ حَدِيثٍ وَهُوَ قَائِمٌ فَأَمَرَ بِحَبْسِهِ فَقِيلَ

لِحَدِيثِ

٢ وَكَانَ قَتَادَةُ لَا يُحَدِّثُ إِلَّا عَلَى وُضُوءٍ

له انه قاص قال القاضي احق من ادب وذكر ان هشام ابن الغازي
سأل مالكا عن حديث وهو واقف فضربه عشرين سوطا ثم ٢ ابن الغاز
اشفق عليه فحدثه عشرين حديثا فقال هشام وددت لو زادني ٣ قال
سياطا ويزيدني حديثا قال عبد الله بن صالح كان مالك والليث
لا يكتبان الحديث الا وهما طاهران وكان قتادة يستحب ان لا تقرأ
احاديث النبي صلى الله عليه وسلم الا على وضوء ولا يحدث الا
على طهارة وكان الاعمش اذا اراد ان يحدث وهو على غير وضوء
تيمم فصل ومن توقيره صلى الله عليه وسلم وبره بر آله
وذريته وامهات المؤمنين ازواجه كما حض عليه صلى الله عليه
وسلم وسلكه السلف الصالح رضي الله عنهم قال الله تعالى انما يريد
الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت الآية وقال تعالى وازواجه
امهاتهم اخبرنا الشيخ ابو محمد بن احمد العدل من كتابه وكتبت
من اصله ثنا ابو الحسن المقرئ الفرغاني حدثتني ام القاسم بنت الشيخ
ابي بكر الخفاف قالت حدثني ابي ثنا حاتم هو ابن عقيل ثنا يحيى هو ابن
اسمعيل ثنا يحيى هو الحماني ثنا وكيع عن ابيه عن سعيد بن مسروق
عن يزيد بن حيان عن زيد بن ارقم رضي الله عنه قال قال رسول الله ٤ في اهل
صلى الله عليه وسلم انشدكم الله اهل بيتي ثلاثا قلنا لزيد من ٦ عباس
اهل بيته قال آل علي وآل جعفر وآل عقيل وآل العباس وقال صلى الله
عليه وسلم اني تارك فيكم ما ان اخذتم به لن تضلوا كتاب الله ٧ تمسكتم

وعترتي أهل بيتي فانظروا كيف تخلفوني فيهما وقال صلى الله عليه
وسلم معرفة آل محمد صلى الله عليه وسلم براءة من النار وحب آل
محمد جواز على الصراط والولاية لآل محمد أمان من العذاب قال بعض العلماء
معرفتهم هي معرفة مكانهم من النبي صلى الله عليه وسلم وإذ عرفهم بذلك (فإذا)
عرف وجوب حقهم وحرمتهم بسببه وعن عمر بن أبي سلمة لما نزلت إنما يريد
الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت الآية وذلك في بيت أم سلمة
دعا فاطمة وحسنا وحسينا فجللهم بكساء وعلي خلف ظهره ثم
قال اللهم هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا
وعن سعد بن أبي وقاص لما نزلت آية المباهلة دعا النبي صلى
الله عليه وسلم عليا وحسنا وحسينا وفاطمة وقال اللهم
هؤلاء أهلي وقال النبي صلى الله عليه وسلم في علي من كنت مولاه
فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وقال فيه لا يحبك
إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق وقال للعباس والذي نفسي بيده
لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم لله ورسوله ومن آذى عمي
فقد آذاني وإنما عم الرجل صنو أبيه وقال للعباس اغد علي يا عم
مع ولدك فجمعهم وجللهم بملاءته وقال هذا عمي وصنو أبي وهؤلاء
أهل بيتي فاسترهم من النار كستري إياهم فأمنت أسكفة الباب
وحوائط البيت آمين آمين وكان يأخذ بيد أسامة بن زيد والحسن
ويقول اللهم إني أحبهما فأحبهما وقال أبو بكر رضي الله عنه ارقبوا

محمدا في اهل بيته وقال ايضا والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله
صلى الله عليه وسلم احب الي ان اصل من قرابتي وقال صلى الله حسينا وحسنا
عليه احب الله من احب حسنا وقال من احبني واحب هذين وسلم ٤
واشار الى حسن وحسين وابا هما وامهما كان معي في درجتي
يوم القيمة وقال صلى الله عليه وسلم من اهان قريشا اهانه الله
وقال صلى الله عليه وسلم قدموا قريشا ولا تقدموها وقال صلى الله
عليه وسلم لام سلمة لا تؤذيني في عائشة وعن عقبة بن الحارث
رأيت ابا بكر رضي الله عنه وجعل الحسن على عنقه وهو يقول
بابي شبيه بالنبي ليس شبيها بعلي وعلي رضي الله عنه يضحك
وروى عن عبد الله بن حسن بن حسين قال اتيت عمر بن
عبد العزيز في حاجة فقال لي اذا كان لك حاجة فارسل الي
او اكتب فاني استحيي من الله ان يراك على بابي وعن الشعبي قال ٣ اراك
صلى زيد بن ثابت على جنازة امه ثم قربت له بغلته ليركبها
فجاء ابن عباس فاخذ بركابه فقال زيد خل عنه يا ابن عم رسول الله
فقال هكذا نفعل بالعلماء فقبل زيد يد ابن عباس وقال هكذا ٤ امرنا ان نفعل
امرنا ان نفعل باهل بيت نبينا ورأى ابن عمر محمد بن اسامة بن
زيد فقال ليت هذا عبدي فقيل له هو محمد بن اسامة فطأطأ ابن
عمر رأسه ونقر بيده الارض وقال لو رآه رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاحبه وقال الاوزاعي دخلت بنت

اسامة

أسامة بن زيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمر
بن عبد العزيز ومعها مولى لها يمسك بيدها فقام لها عمر ومشى
إليها حتى جعل يديها بين يديه ويداه في ثيابه ومشى بها حتى يدها
أجلسها على مجلسه وجلس بين يديها وما ترك لها حاجة إلا قضاها
ولما فرض عمر بن الخطاب لابنه عبد الله في ثلثة الاف ولأسامة
ابن زيد في ثلثة الاف وخمسمائة قال عبد الله لأبيه لم فضلته
فوالله ما سبقني إلى مشهد فقال له لأن زيدا كان أحب إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم من أبيك وأسامة أحب إليه منك
فآثرت حب رسول الله صلى الله عليه وسلم على حبي وبلغ معوية
أن كابس بن ربيعة يشبه برسول الله صلى الله عليه وسلم فلما
دخل عليه من باب الدار قام عن سريره وتلقاه وقبل بين عينيه
واقطعه المرغاب لشبهه صورة رسول الله صلى الله عليه وسلم المرغب
وروى أن مالكا رحمه الله لما ضربه جعفر بن سليمن ونال منه
ما نال وحمل مغشيا عليه دخل عليه الناس فأفاق فقال أشهدكم وقال
أني جعلت ضاربي في حل فسئل بعد ذلك فقال خفت أن أموت فألقى
النبي صلى الله عليه وسلم فأستحيي منه أن يدخل بعض آل النار بسببي
وقيل إن المنصور أقاده من جعفر فقال له أعوذ بالله والله ما
ارتفع منها سوط عن جسمي إلا وقد جعلته في حل
لقرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال

أبو بكر بن عياش لو أتاني أبو بكر وعمر وعلي لبدأت بحاجة علي
قبلهما لقرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأن ٢ لقرباه
أخر من السماء إلى الأرض أحب إلي من أن أقدمه عليهما وقيل
لابن عباس ماتت فلانة لبعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم
فسجد فقيل له أتسجد هذه الساعة فقال أليس قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم إذا رأيتم آية فاسجدوا وأي آية أعظم من ذهاب
أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وكان أبو بكر وعمر يزوران
أم أيمن مولاة النبي صلى الله عليه وسلم ويقولان كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يزورها ولما وردت حليمة السعدية
على النبي صلى الله عليه وسلم بسط لها رداءه وقضى حاجتها فلما
توفي وفدت على أبي بكر وعمر فصنعا بها مثل ذلك فصل ٣ قدمت
ومن توقيره وبره صلى الله عليه وسلم توقير أصحابه وبرهم
ومعرفة حقهم والاقتداء بهم وحسن الثناء عليهم والاستغفار
لهم والإمساك عما شجر بينهم ومعاداة من عاداهم والإضراب عن
أخبار المؤرخين وجهلة الرواة وضلال الشيعة والمبتدعين القادحة
في أحد منهم وأن يلتمس لهم فيما نقل عنهم من مثل ذلك فيما كان بينهم
من الفتن أحسن التأويلات ويخرج لهم أصوب المخارج إذ هم أهل ٤ فعل لذلك
ذلك ولا يذكر أحد منهم بسوء ولا يغمص عليه أمر بل تذكر حسناتهم يغمض
وفضائلهم وحميد سيرهم ويسكت عما وراء ذلك كما قال صلى الله عليه وسلم

اذا ذكر اصحابى فامسكوا قال الله تعالى محمد رسول الله والذين معه
اشداء على الكفار رحماء بينهم الى اخر السورة وقال والسابقون
الاولون من المهاجرين والانصار الاية وقال لقد رضى الله عن
المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وقال رجال صدقوا ما
عاهدوا الله عليه الاية حدثنا القاضى ابو على ثنا ابو الحسين
وابو الفضل قالا حدثنا ابو يعلى ثنا ابو على السنجى ثنا محمد بن محبوب ثنا
الترمذى ثنا الحسن بن الصباح ثنا سفين بن عيينة عن زائدة عن عبد
الملك بن عمير عن ربعى بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اقتدوا بالذين من بعدى ابى بكر وعمر
وقال اصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وعن انس
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل اصحابى
كمثل الملح فى الطعام لا يصلح الطعام الا به وقال الله الله فى اصحابى
لا تتخذوهم غرضا بعدى فمن احبهم فبحبى احبهم ومن ابغضهم
فببغضى ابغضهم ومن اذاهم فقد اذانى ومن اذانى فقد اذى الله ومن
اذى الله يوشك ان يأخذه وقال لا تسبوا اصحابى فلو انفق احدكم
مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه وقال من سب اصحابى
فعليه لعنة الله والملئكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا
ولا عدلا وقال اذا ذكر اصحابى فامسكوا وقال فى حديث جابر
ان الله اختار اصحابى على جميع العالمين سوى النبيين والمرسلين

١ تعالى
٢ الحسين
٣ اصحاب

وَاخْتَارَ لِي مِنْهُمْ اَرْبَعَةً اَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمٰنَ وَعَلِيًّا فَجَعَلَهُمْ
خَيْرَ اَصْحَابِي وَفِي اَصْحَابِي كُلِّهِمْ خَيْرٌ وَقَالَ مَنْ اَحَبَّ عُمَرَ فَقَدْ
اَحَبَّنِي وَمَنْ اَبْغَضَ عُمَرَ فَقَدْ اَبْغَضَنِي وَقَالَ مَالِكُ بْنُ اَنَسٍ وَغَيْرُهُ — ١ قال
مَنْ اَبْغَضَ الصَّحَابَةَ وَسَبَّهُمْ فَلَيْسَ لَهُ فِي فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ حَقٌّ وَنَزَعَ بِآيَةِ
الْحَشْرِ وَالَّذِينَ جَاؤُا مِنْ بَعْدِهِمْ الْآيَةَ وَقَالَ مَنْ غَاظَهُ اَصْحَابُ مُحَمَّدٍ
فَهُوَ كَافِرٌ قَالَ اللهُ تَعَالَى لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ
الْمُبَارَكِ خَصْلَتَانِ مَنْ كَانَتَا فِيهِ نَجَا الصِّدْقُ وَحُبُّ اَصْحَابِ مُحَمَّدٍ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ مَنْ اَحَبَّ اَبَا بَكْرٍ فَقَدْ اَقَامَ — ٢ استغنى
الدِّينَ وَمَنْ اَحَبَّ عُمَرَ فَقَدْ اَوْضَحَ السَّبِيلَ وَمَنْ اَحَبَّ عُثْمٰنَ فَقَدِ — ٣ استمسك
اسْتَضَاءَ بِنُورِ اللهِ وَمَنْ اَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ اَخَذَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَمَنْ
اَحْسَنَ الثَّنَاءَ عَلَى اَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ — ٤ ابغض
وَمَنِ انْتَقَصَ اَحَدًا مِنْهُمْ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ مُخَالِفٌ لِلسُّنَّةِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ
وَاَخَافُ اَنْ لَا يَصْعَدَ لَهُ عَمَلٌ اِلَى السَّمَاءِ حَتَّى يُحِبَّهُمْ جَمِيعًا وَيَكُونَ
قَلْبُهُ سَلِيمًا وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — ٦ لهم
قَالَ اَيُّهَا النَّاسُ اِنِّي رَاضٍ عَنْ اَبِي بَكْرٍ فَاعْرِفُوا لَهُ ذٰلِكَ اَيُّهَا النَّاسُ
اِنِّي رَاضٍ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ عَلِيٍّ وَعَنْ عُثْمٰنَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ — ٧ وعن عثمان وعن علي ٩ وعن طلحة
وَسَعِيدٍ وَعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ فَاعْرِفُوا لَهُمْ ذٰلِكَ اَيُّهَا النَّاسُ اِنَّ اللهَ
غَفَرَ لِاَهْلِ بَدْرٍ وَالْحُدَيْبِيَةِ اَيُّهَا النَّاسُ احْفَظُونِي فِي اَصْحَابِي وَاَصْهَارِي
وَاَخْتَانِي لَا يُطَالِبَنَّكُمْ اَحَدٌ مِنْهُمْ بِمَظْلِمَةٍ فَاِنَّهَا مَظْلِمَةٌ لَا تُوهَبُ

٤٧/٦

فى القيمة غداً وقال رجل للمعافى ابن عمران اين عمر بن عبد
العزيز من معوية فغضب وقال لا يقاس باصحاب النبى صلى الله
عليه وسلم احد معوية صاحبه وصهره وكاتبه وامينه
على وحى الله واتى النبى صلى الله عليه وسلم بجنازة رجل فلم يصل
عليه وقال كان يبغض عثمن فابغضه الله وقال صلى الله عليه
وسلم فى الانصار اعفوا عن مسيئهم واقبلوا من محسنهم وقال
احفظونى فى اصحابى واصهارى فانه من حفظنى فيهم حفظه الله
فى الدنيا والاخرة ومن لم يحفظنى فيهم تخلى الله منه ومن تخلى الله
منه يوشك ان ياخذه وعنه صلى الله عليه وسلم من حفظنى فى اصحابى
كنت له حافظاً يوم القيمة وقال من حفظنى فى اصحابى ورد على الحوض
ومن لم يحفظنى فى اصحابى لم يرد على الحوض ولم يرنى الا من بعيد قال
مالك رحمه الله هذا النبى مؤدب الخلق الذى هدانا الله به وجعله
رحمة للعالمين يخرج فى جوف الليل الى البقيع فيدعولهم ويستغفر
كالمودع لهم وبذلك امره الله وامر النبى بحبهم وموالاتهم ومعاداة
من عاداهم وروى عن كعب ليس احد من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
الا له شفاعة يوم القيمة وطلب من المغيرة بن نوفل ان يشفع له يوم القيمة
قال سهل بن عبد الله التسترى لم يؤمن بالرسول من لم يوقر اصحابه
ولم يعز اوامره فصل ومن اعظامه واكباره اعظام جميع
اسبابه واكرام مشاهده وامكنته من مكة والمدينة ومعاهده

على

وما لمسه صلى الله عليه وسلم او عرف به وروى عن صفية بنت
نجدة قالت كان لابي محذورة قصة في مقدم رأسه اذا قعد
وارسلها اصابت الارض فقيل له الا تحلقها فقال لم اكن بالذي
احلقها وقد مسها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده
وكانت في قلنسوة خالد بن الوليد شعرات من شعره صلى الله
عليه وسلم فسقطت قلنسوته في بعض حروبه فشد عليها شدة ٢ حتى انكر
انكر عليه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كثرة من قتل فيها
فقال لم افعلها بسبب القلنسوة بل لما تضمنته من شعره صلى الله
عليه وسلم لئلا اسلب بركتها وتقع في ايدي المشركين ورءي
ابن عمر واضعا يده على مقعد النبي صلى الله عليه وسلم من
المنبر ثم وضعها على وجهه ولهذا كان مالك رحمه الله لا يركب
بالمدينة دابة وكان يقول استحيي من الله ان اطأ تربة فيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم بحافر دابة وروي عنه انه وهب للشافعي
كراعا كثيرا كان عنده فقال له الشافعي امسك منها دابة
فاجابه بمثل هذا الجواب وقد حكى ابو عبد الرحمن السلمي عن
احمد بن فضلويه الزاهد وكان من الغزاة الرماة انه قال
ما مسست القوس بيدي الا على طهارة منذ بلغني ان النبي ٣ ان تربة
صلى الله عليه وسلم اخذ القوس بيده وقد افتى مالك فيمن قال ٤ ردية
تربة المدينة ردية يضرب ثلثين درة وامر بحبسه وكان ٦ يضرب

له قدر وقال ما احوجه الى ضرب عنقه تربة دفن فيها النبي صلى
الله عليه وسلم يزعم انها غير طيبة وفي الصحيح انه قال صلى الله
عليه وسلم في المدينة من احدث فيها حدثا او اوى محدثا فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا
وحكى ان جهجاها الغفاري اخذ قضيب النبي صلى الله عليه وسلم جهجاه
من يد عثمن رضي الله عنه وتناوله ليكسره على ركبته فصاح به
الناس فاخذته الاكلة في ركبته فقطعها ومات قبل الحول
وقال صلى الله عليه وسلم من حلف على منبري كاذبا فليتبوأ
مقعده من النار وحدثت ان ابا الفضل الجوهري لما ورد المدينة
زائرا وقرب من بيوتها ترجل ومشى باكيا منشدا

ولما رأينا رسم من لم يدع لنا ... فؤادا لعرفان الرسوم ولا لبا
نزلنا عن الاكوار نمشي كرامة ... لمن بان عنه ان نلم به ركبا ورُوي

وحكى عن بعض المريدين انه لما اشرف على مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم انشأ يقول متمثلا

رفع الحجاب لنا فلاح لناظر ... قمر تقطع دونه الاوهام انشد
واذا المطي بنا بلغن محمدا ... فظهورهن على الرحال حرام الرحال
قربننا من خير من وطئ الثرى ... فلها علينا حرمة وذمام

وحكى عن بعض المشايخ انه حج ماشيا فقيل له في ذلك فقال العبد
الابق يأتي الى بيت مولاه راكبا لو قدرت ان امشي على رأسي ما مشيت لا يأتي
على قدمي قال القاضي وجدير لمواطن عمرت بالوحي والتنزيل الى باب مولاه قدمي

وَتَرَدَّدَ بِهَا جِبْرِيلُ وَمِيكَائِلُ وَعَرَجَتْ مِنْهَا الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ وَضَجَّتْ عَرَصَاتُهَا بِالتَّقْدِيسِ وَالتَّسْبِيحِ وَاشْتَمَلَتْ تُرْبَتُهَا عَلَى جَسَدِ سَيِّدِ الْبَشَرِ وَانْتَشَرَ عَنْهَا مِنْ دِينِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا انْتَشَرَ مَدَارِسُ آيَاتٍ وَمَسَاجِدُ وَصَلَوَاتٌ وَمَشَاهِدُ الْفَضَائِلِ وَالْخَيْرَاتِ وَمَعَاهِدُ الْبَرَاهِينِ وَالْمُعْجِزَاتِ وَمَنَاسِكُ الدِّينِ وَمَشَاعِرُ الْمُسْلِمِينَ وَمَوَاقِفُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَمُتَبَوَّأُ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ حَيْثُ انْفَجَرَتِ النُّبُوَّةُ وَأَيْنَ فَاضَ عُبَابُهَا وَمَوَاطِنُ طُوِيَتْ فِيهَا الرِّسَالَةُ وَأَوَّلُ أَرْضٍ مَسَّ جِلْدَ الْمُصْطَفَى تُرَابُهَا أَنْ تُعَظَّمَ عَرَصَاتُهَا وَتُتَنَسَّمَ نَفَحَاتُهَا وَتُقَبَّلَ رُبُوعُهَا وَجُدْرَانُهَا

يَا دَارَ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ وَمَنْ بِهِ ... هُدِيَ الْأَنَامُ وَخُصَّ بِالْآيَاتِ
عِنْدِي لِأَجْلِكَ لَوْعَةٌ وَصَبَابَةٌ ... وَتَشَوُّقٌ مُتَوَقِّدُ الْجَمَرَاتِ
وَعَلَيَّ عَهْدٌ إِنْ مَلَأْتُ مَحَاجِرِي ... مِنْ تِلْكُمُ الْجُدْرَاتِ وَالْعَرَصَاتِ
لَأُعَفِّرَنَّ مَصُونَ شَيْبِي بَيْنَهَا ... مِنْ كَثْرَةِ التَّقْبِيلِ وَالرَّشَفَاتِ
لَوْلَا الْعَوَادِي وَالْأَعَادِي زُرْتُهَا ... أَبَدًا وَلَوْ سَحْبًا عَلَى الْوَجَنَاتِ
لَكِنْ سَأُهْدِي مِنْ حَفِيلِ تَحِيَّتِي ... لِقَطِينِ تِلْكَ الدَّارِ وَالْحُجُرَاتِ
أَزْكَى مِنَ الْمِسْكِ الْمُفَتَّقِ نَفْحَةً ... تَغْشَاهُ بِالْآصَالِ وَالْبُكُرَاتِ
وَتَخُصُّهُ بِزَوَاكِي الصَّلَوَاتِ ... وَنَوَامِي التَّسْلِيمِ وَالْبَرَكَاتِ

الْبَابُ الرَّابِعُ فِي حُكْمِ الصَّلَوٰةِ عَلَيْهِ وَالتَّسْلِيمِ وَفَرْضِ ذَلِكَ وَفَضِيلَتِهِ قَالَ اللهُ تَعَالَى إِنَّ اللهَ وَمَلٰئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ الْآيَةَ

[Margin: ٢ فيها — ٣ مهبط الرسالة — ٤ ونشم — ٦ زُرْتُ — ٧ والرشفات — ٨ بفضائل — ٩ ولطائف — ٢ وفضله]

قال

قال ابن عباس معناه ان الله وملئكته يباركون على النبي وقيل
ان الله يترحم على النبي وملئكته يدعون له قال المبرد
واصل الصلوة الترحم فهي من الله رحمة ومن الملائكة رقة واستدعاء ٢ وهي
للرحمة من الله وقد ورد في الحديث صفة صلوة الملئكة على من
جلس ينتظر الصلوة اللهم اغفر له اللهم ارحمه فهذا دعاء و
قال بكر القشيري الصلوة من الله تعالى لمن دون النبي صلى الله ٣ ابو بكر
عليه وسلم رحمة وللنبي صلى الله عليه وسلم تشريف وزيادة
تكرمة وقال ابو العالية صلوة الله ثناؤه عليه عند الملئكة
وصلوة الملئكة الدعاء قال القاضي ابو الفضل وقد فرق النبي
صلى الله عليه وسلم في حديث تعليم الصلوة عليه بين لفظ
الصلوة ولفظ البركة فدل انهما بمعنيين واما التسليم
الذي امر الله تعالى به عباده فقال القاضي ابو بكر بن بكير
نزلت هذه الاية على النبي صلى الله عليه وسلم فامر الله
اصحابه ان يسلموا عليه وكذلك من بعدهم امروا ان يسلموا
على النبي صلى الله عليه وسلم عند حضورهم قبره وعند ذكره
وفي معنى السلام عليه ثلثة وجوه احدها السلامة لك ومعك
وتكون السلامة مصدرا كاللذاذ واللذاذة الثاني اي السلام
على حفظك ورعايتك متول له وكفيل به ويكون هنا السلام
اسم الله الثالث ان السلام بمعنى المسالمة له والانقياد كما قال

فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا
في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما فصل اعلم أن في الجملة
الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم فرض على الجملة غير محدد في محدود
بوقت لأمر الله تعالى بالصلوة عليه وحمل الأئمة والعلماء له وحمل الائمة
على الوجوب وأجمعوا عليه وحكى أبو جعفر الطبري أن محمل الآية
عنده على الندب وادعى فيه الإجماع ولعله فيما زاد على مرة والواجب
منه الذي يسقط به الحرج ومأثم ترك الفرض مرة كالشهادة له
بالنبوة وما عدا ذلك فمندوب مرغب فيه من سنن الإسلام
وشعار أهله قال القاضي أبو الحسن بن القصار المشهور عن أصحابنا
أن ذلك واجب في الجملة على الإنسان وفرض عليه أن يأتي بها مرة
من دهره مع القدرة على ذلك وقال القاضي أبو بكر بن بكير
افترض الله على خلقه أن يصلوا على نبيه ويسلموا تسليما ولم يجعل
ذلك لوقت معلوم فالواجب أن يكثر المرء منها ولا يغفل عنها قال
القاضي أبو محمد بن نصر الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم
واجبة في الجملة قال القاضي أبو عبد الله محمد بن سعيد ذهب مالك
وأصحابه وغيرهم من أهل العلم أن الصلوة على النبي صلى الله الى أن
عليه وسلم فرض بالجملة بعقد الإيمان لا يتعين في الصلوة وأن
من صلى عليه مرة واحدة من عمره سقط الفرض عنه وقال أصحاب
الشافعي الفرض منها الذي أمر الله تعالى به ورسوله صلى الله عليه

وسلم هو في الصلوة وقالوا واما في غيرها فلا خلاف انها غير
واجبة واما في الصلوة فحكى الامامان ابو جعفر الطبري والطحاوي ابوا
وغيرهما اجماع جميع المتقدمين والمتأخرين من علماء الامة على
ان الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد غير واجبة
وشذ الشافعي في ذلك فقال من لم يصل على النبي صلى الله عليه
وسلم من بعد التشهد الاخر قبل السلام فصلوته فاسدة وان صلى الاخير
عليه قبل ذلك لم تجزه ولا سلف له في هذا القول ولا سنة لم تجزئه
يتبعها وقد بالغ في انكار هذه المسئلة عليه لمخالفته فيها من
تقدمه جماعة وشنعوا عليه الخلاف فيها منهم الطبري والقشيري
وغير واحد وقال ابو بكر بن المنذر يستحب ان لا يصلي احد صلوة
الا صلى فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فان ترك
ذلك تارك فصلوته مجزئة في مذهب مالك واهل المدينة وسفين عنه
الثوري واهل الكوفة من اصحاب الرأي وغيرهم وهو قول جمل جل
اهل العلم وحكي عن مالك وسفين انها في التشهد الاخير مستحبة جمل
وان تاركها في التشهد مسيء وشذ الشافعي فاوجب على
تاركها في الصلوة الاعادة واوجب اسحق الاعادة مع تعمد
تركها دون النسيان وحكى ابو محمد بن ابي زيد عن محمد بن المواز
ان الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم فريضة قال ابو محمد
يريد ليست من فرائض الصلوة وقاله محمد بن عبد الحكم وغيره

وحكى ابن القصار وعبد الوهاب أن محمد بن المواز يراها فريضة
في الصلوة كقول الشافعي وحكى أبو يعلى العبدي المالكي عن ٢ في الصلوة
المذهب فيها ثلاثة أقوال الوجوب والسنة والندب وقد
خالف الخطابي من أصحاب الشافعي وغيره الشافعي في هذه
المسئلة قال الخطابي وليست بواجبة في الصلوة وهو قول
جماعة الفقهاء إلا الشافعي ولا أعلم له فيها قدوة والدليل على
أنها ليست من فروض الصلوة عمل السلف الصالح قبل الشافعي ٣ فرائض
وإجماعهم عليه وقد شنع الناس عليه هذه المسئلة جدا وهذا
تشهد ابن مسعود الذي اختاره الشافعي وهو الذي علمه له النبي
صلى الله عليه وسلم ليس فيه الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم
وكذلك كل من روى التشهد عن النبي صلى الله عليه وسلم كأبي
هريرة وابن عباس وجابر وابن عمر وأبي سعيد الخدري وأبي
موسى الأشعري وعبد الله بن الزبير لم يذكروا فيه صلوة على النبي
صلى الله عليه وسلم وقد قال ابن عباس وجابر كان النبي صلى الله ٤ تشهد كما يعلمنا صح
عليه وسلم يعلمنا السورة من القرآن ونحوه عن أبي سعيد وقال
ابن عمر كان أبو بكر يعلمنا التشهد على المنبر كما يعلمون الصبيان
في الكتاب وعلمه أيضا على المنبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه
وفي الحديث لا صلوة لمن لم يصل علي قال ابن القصار معناه كاملة
أو لمن لم يصل علي مرة في عمره وضعف أهل الحديث كلهم رواية

هذا الحديث وفي حديث ابي جعفر عن ابن مسعود عن النبي صلى الله
عليه وسلم من صلى صلوة لم يصل فيها علي وعلى اهل بيتي لم تقبل منه
قال الدارقطني الصواب انه من قول ابي جعفر بن محمد بن علي بن
الحسين لو صليت صلوة لم اصل فيها على النبي صلى الله عليه وسلم
ولا على اهل بيته لرأيت انها لا تتم فصل في المواطن التي يستحب
فيها الصلوة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم ويرغب من ذلك
في تشهد الصلوة كما قدمناه وذلك بعد التشهد وقبل الدعاء
حدثنا القاضي ابو علي رحمه الله بقراءتي عليه قال ثنا الامام
ابو القاسم البلخي قال ثنا الفارسي عن ابي القاسم الخزاعي عن ابي
الهيثم بن كليب عن ابي عيسى الحافظ ثنا محمود بن غيلان ثنا عبد الله
بن يزيد المقرئ ثنا حيوة بن شريح حدثني ابو هاني الخولاني ان عمرو
بن مالك الجنبي اخبره انه سمع فضالة بن عبيد يقول سمع النبي
صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو في صلوته فلم يصل على النبي صلى الله
عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عجل هذا ثم دعاه فقال له
ولغيره اذا صلى احدكم فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه ثم ليصل على النبي
صلى الله عليه وسلم ثم ليدع بعد بما شاء ويروى من غير هذا السند بتمجيد الله
وهو اصح وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال الدعاء والصلوة معلق
بين السماء والارض فلا يصعد الى الله منه شيء حتى يصلى على النبي
صلى الله عليه وسلم وعن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه

وقد روي موقوفا من قبل ابن مسعود
وراويه جابر الجعفي وهو ضعيف
والتسليم
ويترغب
سعيد الهيثم
زيد
عن حيوة
حدثنا
عمر
عبيد الله
عجل

وقال وعلى آل محمد وروي ان الدعاء محجوب حتى يصلي الداعي
على النبي صلى الله عليه وسلم وعن ابن مسعود اذا اراد احدكم
ان يسئل الله شيئا فليبدأ بمدحه والثناء عليه بما هو اهله ثم
يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليسئل فانه اجدر ان ينجح
وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تجعلوني كقدح الراكب فان الراكب يملأ قدحه ثم يضعه
ويرفع متاعه فان احتاج الى شراب شربه او الوضوء توضأ
والا اهراقه ولكن اجعلوني في اول الدعاء واوسطه وآخره
وقال ابن عطاء للدعاء اركان واجنحة واسباب واوقات فان
وافق اركانه قوي وان وافق اجنحته طار في السماء وان وافق مواقيته
فاز وان وافق اسبابه انجح فاركانه حضور القلب والرقة
والاستكانة والخشوع وتعلق القلب بالله وقطعه من الاسباب
واجنحته الصدق ومواقيته الاسحار واسبابه الصلوة على محمد
صلى الله عليه وسلم وفي الحديث الدعاء بين الصلوتين لا يرد
وفي حديث آخر كل دعاء محجوب دون السماء فاذا جاءت الصلوة
على صعد الدعاء وفي دعاء ابن عباس الذي رواه عنه حنش
فقال في آخره واستجب دعائي ثم تبدأ بالصلوة على النبي صلى الله
عليه وسلم ان تصلي على محمد عبدك ونبيك ورسولك افضل ما صليت
على احد من خلقك اجمعين آمين ومن مواطن الصلوة عليه

٢ بتحميده
٣ هراقه
٤ عن الاسباب
٥ فيقول اللهم اني اسئلك

عند

عند ذكره وسماع اسمه أو كتابه أو عند الأذان وقد قال صلى الله
عليه وسلم رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي وكره ابن
حبيب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم عند الذبح وكره سحنون
الصلوة عليه عند التعجب وقال لا يصلى عليه إلا على طريق الاحتساب
وطلب الثواب قال أصبغ عن ابن القاسم موطنان لا يذكر فيهما
إلا الله الذبيحة والعطاس فلا تقل فيهما بعد ذكر الله محمد رسول الله
ولو قال بعد ذكر الله صلى الله على محمد لم يكن تسمية له مع الله وقاله
أشهب قال ولا ينبغي أن تجعل الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم
فيه استنانا وروى النسائي عن أوس بن أوس عن النبي صلى الله عليه
وسلم الأمر بالإكثار من الصلوة عليه يوم الجمعة ومن مواطن
الصلوة والسلام دخول المسجد قال أبو إسحق بن شعبان وينبغي
لمن دخل المسجد أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله
ويترحم عليه وعلى آله ويبارك عليه وعلى آله ويسلم تسليما ويقول
اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فعل
مثل ذلك وجعل موضع رحمتك فضلك وقال عمرو بن دينار
في قوله تعالى فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم قال إن لم يكن
في البيت أحد فقل السلام على النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام على أهل البيت
ورحمة الله وبركاته قال ابن عباس المراد بالبيوت هنا المساجد

كتابه
وقاله
نقل
وصلى
تسميه
استنانا
عليه وعلى آله
٢ يقول
٣ فإن لم

وقال النخعي اذا لم يكن في المسجد احد فقل السلام على رسول الله
صلى الله عليه وسلم واذا لم يكن في البيت احد فقل السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين وعن علقمة اذا دخلت المسجد
اقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته صلى الله وملئكته
على محمد ونحوه عن كعب اذا دخل واذا خرج ولم يذكر الصلوة واحتج
ابن شعبان لما ذكره بحديث فاطمة بنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعله اذا دخل المسجد ٢ فذكر
ومثله عن ابي بكر بن عمرو بن حزم وذكر السلام والرحمة وقد ذكرنا ٣ في آخر
هذا الحديث آخر القسم والاختلاف في الفاظه ومن مواطن الصلوة
عليه ايضا الصلوة على الجنائز وذكر عن ابي امامة انها من السنة
ومن مواطن الصلوة التي مضى عليها عمل الامة ولم تنكرها الصلوة
على النبي صلى الله عليه وسلم واله في الرسائل وما يكتب بعد
البسملة ولم يكن هذا في الصدر الاول واحدث عند ولاية
بني هاشم فمضى به عمل الناس في اقطار الارض ومنهم من يختم
به ايضا الكتب وقال صلى الله عليه وسلم من صلى علي في كتاب ٤ بهما
لم تزل الملئكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب ومن
مواطن السلام على النبي صلى الله عليه وسلم تشهد الصلوة حدثنا ٦ حدثتنا
ابو القاسم خلف بن ابرهيم المقرئ الخطيب رحمه الله وغيره قال
حدثتني كريمة بنت محمد قالت ثنا ابو الهيثم ثنا محمد بن يوسف ٧ أحمد

حدثنا

حدثنا محمد بن اسمعيل حدثنا ابو نعيم حدثنا الاعمش عن شقيق بن سلمة عن
عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى
احدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد
الله الصالحين فانكم اذا قلتموها اصابت كل عبد صالح في السماء
وسنته وَالارض هذا احد مواطن التسليم عليه وسنته اول التشهد وقد
روى مالك عن ابن عمر انه كان يقول ذلك اذا فرغ من تشهده واراد
في المبسوطة ان يسلم واستحب مالك في المبسوط ان يسلم بمثل ذلك قبل السلام قال
محمد بن مسلمة اراد ما جاء عن عائشة وابن عمر انهما كانا يقولان
عند عند سلامهما السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
على كل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام عليكم واستحب
اهل العلم ان ينوي الانسان حين سلامه كل عبد صالح في السماء
والارض من الملئكة وبني آدم والجن قال مالك في المجموعة
واحب للمأموم اذا سلم امامه ان يقول السلام على النبي ورحمة الله
وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام عليكم
قال فصل في كيفية الصلوة عليه والتسليم حدثنا ابو اسحق
ابرهيم بن جعفر الفقيه بقراءتي عليه حدثنا القاضي ابو الاصبغ نا ابو
عبد الله بن عتاب حدثنا ابو بكر بن واقد وغيره حدثنا ابو عيسى حدثنا
ابن عمرو عبيد الله حدثنا يحيى حدثنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن ابيه

عن عمرو بن سليم الزرقي انه قال اخبرني ابو حميد الساعدي انهم
قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل على
محمد وازواجه وذريته كما صليت على ال ابراهيم وبارك على
محمد وازواجه وذريته كما باركت على ال ابراهيم انك حميد
مجيد وفي رواية مالك عن ابي مسعود الانصاري قال قولوا اللهم
صل على محمد وعلى اله كما صليت على ال ابراهيم وبارك على محمد وعلى ال محمد
كما باركت على ال ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد والسلام كما ٢ علي
قد علمتم وفي رواية كعب بن عجرة اللهم صل على محمد وال محمد كما ٣ على ال
صليت على ابراهيم وبارك على محمد وال محمد كما باركت على ابراهيم
انك حميد مجيد وعن عقبة بن عمرو في حديثه اللهم صل على محمد
النبي الامي وعلى ال محمد وفي رواية ابي سعيد الخدري اللهم صل
على محمد عبدك ورسولك وذكر معناه وحدثنا القاضي
ابو عبد الله التميمي سماعا عليه وابو علي الحسن بن طريف النحوي
بقراءتي عليه قالا ثنا ابو عبد الله بن سعدون الفقيه ثنا ابو بكر
المطوعي قال ثنا ابو عبد الله الحاكم عن ابي بكر بن ابي دارم الحافظ
عن علي بن احمد العجلي عن حرب بن الحسن عن يحيى بن المساور عن ٤ حارث
عمرو بن خالد عن زيد بن علي بن الحسين عن ابيه علي عن ابيه الحسين
عن ابيه علي بن ابي طالب قال عدهن في يدي رسول الله صلى ٦ في يدي
الله عليه وسلم وقال عدهن في يدي جبريل وقال هكذا

ثلاث

نزلت من عند رب العزة اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما — ٢ نزلت بهن
صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم ٣ انك حميد مجيد اللهم بارك — ٣ ربنا
على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك
حميد مجيد اللهم وترحم على محمد وعلى آل محمد كما ترحمت على ابراهيم
وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم وتحنن على محمد وعلى آل محمد كما
تحننت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم وسلم على
محمد وعلى آل محمد كما سلمت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد
مجيد وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من سره ان يكتال
بالمكيال الاوفى اذا صلى علينا اهل البيت فليقل اللهم صل على محمد
النبي وازواجه امهات المؤمنين وذريته واهل بيته كما صليت على
ابراهيم انك حميد مجيد وفي رواية زيد بن خارجة الانصاري
سألت النبي صلى الله عليه وسلم كيف نصلي عليك فقال صلوا
واجتهدوا في الدعاء ثم قولوا اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما
باركت على ابراهيم انك حميد مجيد وعن سلامة الكندي كان
علي يعلمنا الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم داحي — ٤ وسامك
المدحوات وبارئ المسموكات اجعل شرائف صلواتك ونوامي — ٦ تحيتك
بركاتك ورافة تحننك على محمد عبدك ورسولك الفاتح لما اغلق — ٧ الاباطيل
والخاتم لما سبق والمعلن الحق بالحق والدامغ لجيشات
الاباطيل كما حمل فاضطلع بامرك لطاعتك مستوفزا في مرضاتك — ٨ بطاعتك

واعيا لوحيك حافظا لعهدك ماضيا على نفاذ امرك حتى اورى
قبسا لقابس آلاء الله تصل باهله اسبابه به هديت القلوب بعد
خوضات الفتن والاثم وابهج موضحات الاعلام ونائرات الاحكام
ومنيرات الاسلام فهو امينك المأمون وخازن علمك المخزون
وشهيدك يوم الدين وبعيثك نعمة ورسولك بالحق رحمة اللهم افسح
له في عدنك واجزه مضاعفات الخير من فضلك مهنآت له غير
مكدرات من فوز ثوابك المحلول وجزيل عطائك المعلول اللهم اعل على
بناء الناس بناءه واكرم مثواه لديك ونزله واتمم له نوره واجزه من
ابتعاثك له مقبول الشهادة ومرضي المقالة ذا منطق عدل وخطة فصل
وبرهان عظيم وعنه ايضا في الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله وملئكته يصلون على النبي الاية لبيك اللهم ربي
وسعديك صلوات الله البر الرحيم والملئكة المقربين والنبيين
والصديقين والشهداء والصالحين وما سبح لك من شيء يا رب
العالمين على محمد بن عبد الله خاتم النبيين وسيد المرسلين وامام المتقين
ورسول رب العالمين الشاهد البشير الداعي اليك باذنك السراج
المنير وعليه السلام وعن عبد الله بن مسعود اللهم اجعل
صلواتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين وامام المتقين
وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك امام الخير ورسول الرحمة
اللهم ابعثه مقاما محمودا يغبطه فيه الاولون والاخرون اللهم

اعل
البانين
ثناء الناس ثناه
واتمم

ما سبح

صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك
على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد
وكان الحسن البصري يقول من أراد أن يشرب بالكأس الأوفى من [٢ آل محمد]
حوض المصطفى فليقل اللهم صل على محمد وعلى آله وأصحابه وأولاده
وأزواجه وذريته وأهل بيته وأصهاره وأنصاره وأشياعه
ومحبيه وأمته وعلينا معهم أجمعين يا أرحم الراحمين وعن
طاوس عن ابن عباس أنه كان يقول اللهم تقبل شفاعة محمد
الكبرى وارفع درجته العليا وآته سؤله في الآخرة والأولى
كما آتيت إبراهيم وموسى وعن وهيب بن الورد أنه كان يقول [٣ وهب]
في دعائه اللهم أعط محمدا أفضل ما سألك لنفسه وأعط محمدا أفضل
ما سألك له أحد من خلقك وأعط محمدا أفضل ما أنت مسئول له
إلى يوم القيامة وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقول
إذا صليتم على النبي صلى الله عليه وسلم فأحسنوا الصلوة
عليه فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه وقولوا اللهم اجعل
صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقين
وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة
اللهم ابعثه مقاما محمودا يغبطه فيه الأولون والآخرون
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم إنك
حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم [٤ في العالمين]

انك حميد مجيد وما يؤثر في[٢] تطويل الصلوة وتكثير الثناء عن[٣] اهل ٢ من
البيت وغيرهم كثير وقوله والسلام كما قد علمتم هو ما علمهم في ٣ على
التشهد من قوله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين وفي تشهد علي السلام
على نبي الله السلام على انبياء الله ورسله السلام على رسول الله
السلام على محمد بن عبد الله السلام علينا وعلى المؤمنين والمؤمنات من
غاب منهم ومن شهد اللهم اغفر لمحمد وتقبل شفاعته واغفر لاهل بيته
واغفر لي ولوالدي وما ولدا وارحمهما السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته جاء في
هذا الحديث عن علي الدعاء للنبي صلى الله عليه وسلم بالغفران
وفي حديث الصلوة عليه ايضا قبل الدعاء له بالرحمة ولم يأت
في غيره من الاحاديث المرفوعة المعروفة وقد ذهب ابو عمرو
بن عبد البر وغيره الى انه لا يدعى للنبي صلى الله عليه وسلم
بالرحمة وانما يدعى له بالصلوة والبركة التي تختص به
ويدعى لغيره بالرحمة والمغفرة وقد ذكر ابو محمد بن ابي زيد
في الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم ارحم محمدا وال
محمد كما ترحمت على ابرهيم وال ابرهيم ولم يأت هذا في حديث صحيح ٤ تراحمت
وحجته قوله في السلام السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته فصل في فضيلة الصلوة على النبي والتسليم عليه

والدعا

وَالدُّعَاءِ لَهُ حَدَّثَنَا اَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّيْخُ الصَّالِحُ مِنْ كِتَابِهِ ثنا القَاضِي
يُونُسُ بْنُ مُغِيثٍ ثنا اَبُو بَكْرِ بْنُ مُعَوِيَةَ ثنا النَّسَائِيُّ اَنْبَاَنَا سُوَيْدُ بْنُ
نَصْرٍ انا عَبْدُ اللّٰهِ عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ اَخْبَرَنِي كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ
اَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ جُبَيْرٍ مَوْلَى نَافِعٍ اَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَمْرٍو عُمَر
يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اِذَا سَمِعْتُمُ
الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ وَصَلُّوا عَلَيَّ فَاِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ثُمَّ سَلُوا لِيَ الْوَسِيلَةَ فَاِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ ٣ اللّٰه
لَا تَنْبَغِي اِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللّٰهِ وَاَرْجُوا اَنْ اَكُونَ اَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ
لِيَ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ وَرَوَى اَنَسُ بْنُ مَالِكٍ اَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَوةً صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ عَشْرَ ٦ وَجَبَتْ لَهُ
صَلَوَاتٍ وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ وَفِي ٧ شَفَاعَتِي
رِوَايَةٍ وَكَتَبَ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَعَنْ اَنَسٍ عَنْهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اَنَّ جِبْرِيلَ نَادَانِي فَقَالَ مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَوةً صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ عَشْرًا
وَرَفَعَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ وَمِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْهُ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ لِي اِنِّي اُبَشِّرُكَ اَنَّ اللّٰهَ تَعَالَى يَقُولُ
مَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ وَنَحْوُهُ
مِنْ رِوَايَةِ اَبِي هُرَيْرَةَ وَمَالِكِ بْنِ اَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ وَعُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ ٨ وَعَبْدِ اللّٰهِ
اَبِي طَلْحَةَ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٩ الْمَقْعَدَ
يَقُولُ مَنْ قَالَ اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَاَنْزِلْهُ الْمَنْزِلَ الْمُقَرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ ٩ الْمَنْزِلَ

وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ اَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيٰمَةِ
اَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلٰوةً وَعَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ
صَلَّى عَلَيَّ فِي كِتَابٍ لَمْ تَزَلِ الْمَلٰئِكَةُ تَسْتَغْفِرُ لَهُ مَا بَقِيَ اسْمِي فِي ذٰلِكَ ٢ مَا دَامَ
الْكِتَابِ وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلٰوةً صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلٰئِكَةُ مَا صَلَّى عَلَيَّ فَلْيُقِلَّ
مِنْ ذٰلِكَ عَبْدٌ اَوْ لِيُكْثِرْ وَعَنْ اُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا ذَهَبَ رُبْعُ اللَّيْلِ قَامَ فَقَالَ يَا اَيُّهَا النَّاسُ
اُذْكُرُوا اللّٰهَ جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ جَاءَ
الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ فَقَالَ اُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِنِّي اُكْثِرُ الصَّلٰوةَ ٣ مِنَ الصَّلٰوةِ
عَلَيْكَ فَكَمْ اَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلٰوتِي قَالَ مَا شِئْتَ قَالَ الرُّبْعُ قَالَ
مَا شِئْتَ وَاِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ قَالَ الثُّلُثُ قَالَ مَا شِئْتَ وَاِنْ زِدْتَ ٤ لَكَ
فَهُوَ خَيْرٌ قَالَ النِّصْفُ قَالَ مَا شِئْتَ وَاِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ قَالَ الثُّلُثَيْنِ
قَالَ مَا شِئْتَ وَاِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ قَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَاَجْعَلُ صَلٰوتِي
كُلَّهَا لَكَ قَالَ اِذًا تُكْفٰى وَيُغْفَرُ ذَنْبُكَ وَعَنْ اَبِي طَلْحَةَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ٦ يَكْفِي هَمَّكَ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَاَيْتُ مِنْ بِشْرِهِ وَطَلَاقَتِهِ مَا لَمْ اَرَهُ قَطُّ فَسَئَلْتُهُ
فَقَالَ وَمَا يَمْنَعُنِي وَقَدْ خَرَجَ جِبْرِيلُ اٰنِفًا فَاَتَانِي بِبِشَارَةٍ مِنْ رَبِّي
عَزَّ وَجَلَّ اِنَّ اللّٰهَ تَعَالٰى بَعَثَنِي اِلَيْكَ اُبَشِّرُكَ اَنَّهُ لَيْسَ اَحَدٌ مِنْ اُمَّتِكَ
يُصَلِّي عَلَيْكَ اِلَّا صَلَّى اللّٰهُ وَمَلٰئِكَتُهُ بِهَا عَشْرًا وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ ٧ عَلَيْهِ
قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ اَللّٰهُمَّ

رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمداً الوسيلة — والدرجة الرفيعة
والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته حلت له شفاعتي — المقام المحمود
يوم القيمة وعن سعد بن ابي وقاص من قال حين يسمع المؤذن وانا — ترقى
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمداً عبده ورسوله
رضيت بالله رباً وبمحمد رسولاً وبالاسلام ديناً غفر له وروى
ابن وهب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من سلم علي عشراً
فكأنما اعتق رقبة وفي بعض الآثار ليردن علي اقوام ما اعرفهم — لا
الا بكثرة صلوتهم علي وفي آخر ان انجاكم يوم القيمة من اهوالها
ومواطنها اكثركم علي صلوة وعن ابي بكر الصلوة على النبي صلى الله — الصديق
عليه وسلم محق للذنوب من الماء البارد للنار والسلام عليه
افضل من عتق الرقاب فصل في ذم من لم يصل على النبي
صلى الله عليه وسلم واثمه حدثنا القاضي الشهيد ابو علي
رحمه الله ثنا ابو الفضل بن خيرون وابو الحسن الصيرفي قالا ثنا ابو — وابو الحسين
يعلى ثنا السنجي ثنا محمد بن محبوب ثنا ابو عيسى ثنا احمد بن ابرهيم
الدورقي ثنا ربعي بن ابرهيم عن عبد الرحمن بن اسحق عن
سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم رغم انف رجل ذكرت عنده فلم يصل علي
ورغم انف رجل دخل رمضان ثم انسلخ قبل ان يغفر له ورغم
انف رجل ادرك عنده ابواه الكبر فلم يدخلاه الجنة قال

عبد الرحمن واظنه قال او احدهما وفي حديث آخر ان النبي صلى
الله عليه وسلم صعد المنبر فقال آمين ثم صعد فقال آمين ثم
صعد فقال آمين فسئله معاذ عن ذلك فقال ان جبريل اتاني
فقال يا محمد من سميت بين يديه فلم يصل عليك فمات فدخل النار
فابعده الله قل آمين فقلت آمين وقال فمن ادرك رمضان فلم وقال
يقبل منه فمات مثل ذلك ومن ادرك ابويه او احدهما فلم يبرهما
فمات مثله وعن علي بن ابي طالب عنه صلى الله عليه وسلم انه مثل ذلك
قال البخيل الذي ذكرت عنده فلم يصل علي وعن جعفر بن
محمد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذكرت
عنده فلم يصل علي اخطئ به طريق الجنة وعن علي بن ابي طالب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان البخيل كل البخيل
من ذكرت عنده فلم يصل علي وعن ابي هريرة قال ابو القاسم
صلى الله عليه وسلم ايما قوم جلسوا مجلسا ثم تفرقوا قبل ان مجلسهم
يذكروا الله ويصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم كانت عنه
عليهم من الله ترة ان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم وعن ابي هريرة
رضي الله عنه من نسي الصلوة علي نسي طريق الجنة وعن قتادة
عنه صلى الله عليه وسلم من الجفاء ان اذكر عند الرجل فلا يصلي
علي وعن جابر عنه صلى الله عليه وسلم ما جلس قوم مجلسا ثم
تفرقوا على غير صلوة على النبي صلى الله عليه وسلم الا تفرقوا

عَلَى أَنْتَنَ مِنْ رِيحِ الْجِيفَةِ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ
قَالَ لَا يَجْلِسُ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَا يُصَلُّونَ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ لِمَا يَرَوْنَ
مِنَ الثَّوَابِ وَحَكَى أَبُو عِيسَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالَ إِذَا صَلَّى
الرَّجُلُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً فِي الْمَجْلِسِ أَجْزَأَ عَنْهُ مَا كَانَ
فِي ذٰلِكَ الْمَجْلِسِ فَصْلٌ فِي تَخْصِيصِهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَبْلِيغِ
صَلٰوةِ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ أَوْ سَلَّمَ مِنَ الْأَنَامِ حَدَّثَنَا الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ
اللّٰهِ التَّمِيمِيُّ حدثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حدثنا أَبُو عُمَرَ الْحَافِظُ حدثنا ابْنُ عَبْدِ
الْمُؤْمِنِ حدثنا ابْنُ دَاسَةَ حدثنا أَبُو دَاوُدَ حدثنا ابْنُ عَوْفٍ حدثنا الْمُقْرِئُ حدثنا حَيْوَةُ
عَنْ أَبِي صَخْرٍ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ قُسَيْطٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ
يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللّٰهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَذَكَرَ
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِيًا
بُلِّغْتُهُ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ إِنَّ لِلّٰهِ مَلٰئِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي
عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ وَنَحْوُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ أَكْثِرُوا مِنَ
السَّلَامِ عَلَى نَبِيِّكُمْ كُلَّ جُمُعَةٍ فَإِنَّهُ يُؤْتَى بِهِ مِنْكُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ وَفِي
رِوَايَةٍ فَإِنَّ أَحَدًا لَا يُصَلِّي عَلَيَّ إِلَّا عُرِضَتْ صَلٰوتُهُ عَلَيَّ حِينَ يَفْرُغُ ١٣ حَتَّى
مِنْهَا وَعَنِ الْحَسَنِ عَنْهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا

علي فان صلوتكم تبلغني وعن ابن عباس ليس احد من امة محمد صلى الله
عليه وسلم يسلم عليه ويصلي عليه الا بلغه وذكر بعضهم ان العبد
اذا صلى على النبي صلى الله عليه وسلم عرض عليه اسمه وعن
الحسن بن علي اذا دخلت المسجد فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا بيتي عيدا
ولا تتخذوا بيوتكم قبورا وصلوا علي حيث كنتم فان صلوتكم
تبلغني حيث كنتم وفي حديث اوس اكثروا علي من الصلوة يوم
الجمعة فان صلوتكم معروضة علي وعن سليمن بن سحيم رأيت
النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فقلت يا رسول الله هؤلاء
الذين يأتونك فيسلمون عليك اتفقه سلامهم قال نعم وارد عليهم
وعن ابن شهاب بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اكثروا
من الصلوة علي في الليلة الزهراء واليوم الازهر فانهما يؤديان
عنكم وان الارض لا تأكل اجساد الانبياء وما من مسلم يصلي
علي الا حملها ملك حتى يؤديها الي ويسميه حتى انه ليقول ان
فلانا يقول كذا وكذا فصل في الاختلاف في الصلوة
على غير النبي صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء عليهم السلام
قال القاضي وفقه الله[٣] عامة اهل العلم متفقون على جواز الصلوة
على غير النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن ابن عباس انه لا تجوز
الصلوة على غير النبي صلى الله عليه وسلم وروي عنه لا تنبغي

٢ في الليلة الغراء واليوم الاغر

٣ ابو الفضل رحمه الله

الصلوة

الصلوة على احد الا النبيين وقال سفين يكره ان يصلى الا على نبي
ووجدت بخط بعض شيوخي مذهب مالك انه لا يجوز ان
يصلى على احد من الانبياء سوى محمد صلى الله عليه وسلم
وهذا غير معروف من مذهبه وقد قال مالك في المبسوطة ليحيى — مبسوط
بن اسحق اكره الصلوة على غير الانبياء وما ينبغي لنا ان
نتعدى ما امرنا به قال يحيى بن يحيى لست اخذ بقوله ولا بأس — ٣ واحتجوا
بالصلوة على الانبياء كلهم وعلى غيرهم واحتج بحديث ابن
عمر وبما جاء في حديث تعليم النبي صلى الله عليه وسلم
الصلوة عليه وفيه وعلى ازواجه وعلى اله وقد وجدت معلقا — جاء
عن ابي عمران الفاسي روى عن ابن عباس رضي الله عنهما — الفاسي
كراهة الصلوة على غير النبي صلى الله عليه وسلم قال وبه — قول
نقول ولم تكن تستعمل فيما مضى وقد روى عبد الرزاق عن — مستعمل
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلوا على انبياء الله ورسله فان الله بعثهم كما بعثني — ٩ فالله
قالوا والاسانيد عن ابن عباس لينة والصلوة في لسان العرب
بمعنى الترحم والدعاء وذلك على الاطلاق حتى يمنع منه حديث
صحيح او اجماع وقد قال تعالى هو الذي يصلي عليكم وملئكته
الاية وقال خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل
عليهم الاية وقال اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة

وقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صل على آل ابي اوفى
وكان اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان وفي حديث
الصلوة اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته وفي اخر وعلى
آل محمد قيل اتباعه وقيل امته وقيل اهل بيته وقيل الاتباع والرهط
والعشيرة وقيل آل الرجل ولده وقيل قومه وقيل اهله الذين
حرمت عليهم الصدقة وفي رواية انس سئل النبي صلى الله عليه وسلم
من آل محمد قال كل تقي ويجيء على مذهب الحسن ان المراد بآل محمد
محمد نفسه فانه كان يقول في صلوته على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم
اجعل صلواتك وبركاتك على آل محمد يريد نفسه لانه كان لا يخل بالفرض
ويأتي بالنفل لان الفرض الذي امر الله تعالى به هو الصلوة على محمد
نفسه وهذا مثل قوله صلى الله عليه وسلم لقد اوتي مزمارا من
مزامير آل داود يريد من مزامير داود وفي حديث ابي حميد
الساعدي في الصلوة اللهم صل على محمد وازواجه وذريته وفي
حديث ابن عمر انه كان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم
وعلى ابي بكر وعمر ذكره مالك في الموطأ من رواية يحيى الاندلسي
والصحيح من رواية غيره ويدعو لابي بكر وعمر وروى ابن وهب
عن انس بن مالك كنا ندعو لاصحابنا بالغيب فنقول اللهم اجعل
منك على فلان صلوات قوم ابرار الذين يقومون بالليل ويصومون
بالنهار قال القاضي والذي ذهب اليه المحققون واميل اليه ما قاله الفقيه

مالك

مالك وسفين رحمهما الله وروى عن ابن عباس واختاره غير
واحد من الفقهاء والمتكلمين انه لا يصلى على غير الانبياء عند
ذكرهم بل هو شئ يختص به الانبياء توقيرا وتعزيزا كما يخص الله
تعالى عند ذكره بالتنزيه والتقديس والتعظيم ولا يشاركه فيه غيره
كذلك يجب تخصيص النبي صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء
بالصلوة والتسليم ولا يشارك فيه سواهم كما امر الله به بقوله صلوا
عليه وسلموا تسليما ويذكر من سواهم من الائمة وغيرهم بالغفران
والرضى كما قال تعالى يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا
بالايمان وقال والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم وايضا فهو
امر لم يكن معروفا فى الصدر الاول كما قال ابو عمران وانما احدثه
الرافضة والمتشيعة فى بعض الائمة فشاركوهم عند الذكر لهم
بالصلوة وساووهم بالنبي صلى الله عليه وسلم فى ذلك وايضا فان
التشبه باهل البدع منهى عنه فيجب مخالفتهم فيما التزموه من ذلك
وذكر الصلوة على الآل والازواج مع النبي صلى الله عليه وسلم بحكم
التبع والاضافة اليه لا على التخصيص قالوا وصلوة النبي صلى الله
عليه وسلم على من صلى عليه مجراها مجرى الدعاء والمواجهة ليس
فيها معنى التعظيم والتوقير قالوا وقد قال تعالى لا تجعلوا دعاء
الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا فكذلك يجب ان يكون الدعاء
له مخالفا لدعاء الناس بعضهم لبعض وهذا اختيار الامام

يخص
يختص
لا يشاركهم
والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار
فيهما

أبي المظفر الاسفرائني من شيوخنا وبه قال عمر بن عبد البر فصل في حكم
زيارة قبره صلى الله عليه وسلم وفضيلة من زاره وسلم عليه وكيف
يسلم ويدعو وزيارة قبره صلى الله عليه وسلم سنة من سنن المسلمين
مجمع عليها وفضيلة مرغب فيها حدثنا القاضي ابو علي قال حدثنا ابو الفضل
بن خيرون قال حدثنا الحسن بن جعفر قال حدثنا ابو الحسن علي بن
عمر الدارقطني قال حدثنا القاضي المحاملي قال حدثنا محمد بن
عبد الرزاق قال حدثنا موسى بن هلال عن عبيد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من زار قبري وجبت له شفاعتي وعن انس بن مالك قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من زارني في المدينة محتسبا كان في جواري
وكنت له شفيعا يوم القيمة وفي حديث آخر من زارني بعد موتي
فكانما زارني في حياتي وكره مالك ان يقال زرنا قبر النبي صلى الله
عليه وسلم وقد اختلف في معنى ذلك فقيل كراهية الاسم لما ورد من قوله
صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارات القبور وهذا يرده قوله نهيتكم
عن زيارة القبور فزوروها وقوله من زار قبري فقد اطلق اسم
الزيارة وقيل لان ذلك لما قيل ان الزائر افضل من المزور وهذا ايضا
ليس بشيء اذ ليس كل زائر بهذه الصفة وليس هذا عموما وقد
ورد في حديث اهل الجنة زيارتهم لربهم ولم يمنع هذا اللفظ في حقه
تعالى وقال ابو عمران رحمه الله انما كره مالك ان يقال طواف الزيارة

مجمع

روي عن ابن عمر رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي

حلت

وفاتي

كراهية الاسم

كراهة الاسم

كنت نهيتكم

ولا تقولوا هجرا

بينهم

عمر

وزرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم لاستعمال الناس ذلك بينهم
بعضهم لبعض وكره تسوية النبي صلى الله عليه وسلم مع الناس بهذا
اللفظ واحب ان يخص بان يقال سلمنا على النبي صلى الله عليه وسلم
وايضا فان الزيارة مباحة بين الناس وواجب شد المطي الى قبره ٢ الرحال
صلى الله عليه وسلم يريد بالوجوب هنا وجوب ندب وترغيب وتأكيد
لا وجوب فرض والاولى عندي ان منعه وكراهة مالك له لاضافته الى
قبر النبي صلى الله عليه وسلم وانه لو قال زرنا النبي لم يكرهه لقوله صلى
الله عليه وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد بعدي اشتد غضب
الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فحمى اضافة هذا
اللفظ الى القبر والتشبه بفعل اولئك قطعا للذريعة وحسما
للباب والله اعلم قال اسحق بن ابرهيم الفقيه ومما لم يزل من شأن من حج
المرور بالمدينة والقصد الى الصلوة في مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم والتبرك برؤية روضته ومنبره وقبره ومجلسه وملامس
يديه ومواطئ قدميه والعمود الذي كان يستند اليه وينزل جبريل ٣ يستند
بالوحي فيه عليه وبمن عمره وقصده من الصحابة وائمة المسلمين
والاعتبار بذلك كله وقال ابن ابي فديك سمعت بعض من ادركت يقول
بلغنا انه من وقف عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فتلا هذه
الآية ان الله وملائكته يصلون على النبي ثم قال صلى الله
عليك يا محمد من يقولها سبعين مرة ناداه ملك صلى الله عليك

يا فلان ولم تسقط له حاجة وعن يزيد بن ابي سعيد المهري قدمت
على عمر بن عبد العزيز فلما ودعته قال لي اليك حاجة اذا اتيت
المدينة سترى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاقرء مني السلام
قال غيره وكان يبرد اليه البريد من الشام قال بعضهم رأيت
انس بن مالك اتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فوقف فرفع يديه
حتى ظننت انه افتتح الصلوة فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم
ثم انصرف وقال مالك في رواية ابن وهب اذا سلم على النبي
صلى الله عليه وسلم ودعا يقف ووجهه الى القبر لا الى
القبلة ويدنو ويسلم ولا يمس القبر بيده وقال في المبسوط لا ارى
ان يقف عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم يدعو ولكن يسلم ويمضي قال
ابن ابي مليكة من احب ان يقوم وجاه النبي صلى الله عليه وسلم فليجعل
القنديل الذي في القبلة عند القبر على رأسه وقال نافع كان ابن
عمر يسلم على القبر رأيته مائة مرة واكثر يجيء الى القبر فيقول
السلام على النبي صلى الله عليه وسلم السلام على ابي بكر
السلام على ابي ثم ينصرف ورئي ابن عمر واضعا يده على مقعد
النبي صلى الله عليه وسلم من المنبر ثم وضعها على وجهه وعن ابن
قسيط والعتبي كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اذا خلا
المسجد جسوا رمانة المنبر التي تلي القبر بميامنهم ثم استقبلوا
القبلة يدعون وفي الموطأ من رواية يحيى بن يحيى الليثي

٢ لك
٣ فاقرأه
٥ أن يقف
٦ أو عن أبي حفص
٢ أنه

انه كان يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي على النبي
وعلى ابي بكر وعمر وعند ابن القاسم والقعنبي ويدعو لابي
بكر وعمر قال مالك في رواية ابن وهب يقول المسلم السلام
عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته قال في المبسوط ويسلم
على ابي بكر وعمر قال القاضي ابو الوليد الباجي وعندي
انه يدعو للنبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الصلوة ولابي بكر
وعمر كما في حديث ابن عمر من الخلاف وقال ابن حبيب ويقول
اذا دخل مسجد الرسول باسم الله وسلام على رسول الله
السلام علينا من ربنا وصلى الله وملئكته على محمد اللهم اغفر لي
ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك وجنتك واحفظني من الشيطان
الرجيم ثم اقصد الى الروضة وهي ما بين القبر والمنبر فاركع فيها
ركعتين قبل وقوفك بالقبر تحمد الله فيهما وتسئله تمام ما
خرجت اليه والعون عليه وان كانت ركعتاك في غير الروضة
اجزأتاك وفي الروضة افضل وقد قال صلى الله عليه وسلم
ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على ترعة
من ترع الجنة ثم تقف بالقبر متواضعا متوقرا فتصلي
عليه وتثني بما يحضرك وتسلم على ابي بكر وعمر وتدعو لهما
واكثر من الصلوة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم
بالليل والنهار ولا تدع ان تأتي مسجد قباء وقبور الشهداء

عند قبره
٣ سلام
لفظ
عليك السلام
عليك الصلوة والسلام
فيها

قال مالك في كتاب محمد ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم اذا ٢ وقال
دخل وخرج يعني في المدينة وفيما بين ذلك قال محمد واذا خرج جعل
آخر عهده الوقوف بالقبر وكذلك من خرج مسافرا
وروى ابن وهب عن فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت المسجد فصل على النبي ٣ فصلي
صلى الله عليه وسلم وقل اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب ٤ وقولي
رحمتك واذا خرجت فصل على النبي صلى الله عليه وسلم وقل اللهم
اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك وفي رواية اخرى فليسلم مكان
فليصل فيه ويقول اذا خرج اللهم اني اسئلك من فضلك وفي
اخرى اللهم احفظني من الشيطان الرجيم وعن محمد بن سيرين كان الناس
يقولون اذا دخلوا المسجد صلى الله وملئكته على محمد السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته بسم الله دخلنا وبسم الله خرجنا وعلى
الله توكلنا وكانوا يقولون اذا خرجوا مثل ذلك وعن فاطمة ايضا كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد قال صلى الله على محمد ثم ذكر مثل ٦ عليه وسلم
حديث فاطمة قبل هذا وفي رواية حمد الله وسمى وصلى على النبي
صلى الله عليه وسلم وذكر مثله وفي رواية بسم الله والسلام على ٧ والصلوة
رسول الله وعن غيرها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل
المسجد قال اللهم فتح لي ابواب رحمتك ويسر لي ابواب رزقك
وعن ابي هريرة اذا دخل احدكم المسجد فليصل على النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم وليقل اللهم افتح لي وقال مالك في المبسوط وليس يلزم
من دخل المسجد وخرج منه من اهل المدينة الوقوف بالقبر وانما
ذلك للغرباء وقال فيه ايضا لا بأس لمن قدم من سفر او خرج الى
سفر ان يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي عليه ويدعو له
ولابي بكر وعمر فقيل له ان ناسا من اهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا ٣ فإن
يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة او اكثر وربما وقفوا في الجمعة او في
الايام المرة او المرتين او اكثر عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة فقال لم مالك رحمه الله
يبلغني هذا عن احد من اهل الفقه ببلدنا وتركه واسع ولا يصلح
اخر هذه الامة الا ما اصلح اولها ولم يبلغني عن اول هذه الامة
وصدرها انهم كانوا يفعلون ذلك ويكره الا لمن جاء من سفر
او اراده قال ابن القاسم ورأيت اهل المدينة اذا خرجوا منها او دخلوها ٤ ففرق
اتوا القبر فسلموا قال وذلك رأي قال الباجي ففرق بين اهل المدينة
والغرباء لان الغرباء قصدوا لذلك واهل المدينة مقيمون بها لم
يقصدوها من اجل القبر والتسليم وقال صلى الله عليه وسلم
اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد وقال لا تجعلوا قبري عيدا ومن كتاب احمد
بن سعيد الهندي فيمن وقف بالقبر لا يلصق به ولا يمسه ولا يقف
عنده طويلا وفي العتبية يبدأ بالركوع قبل السلام في مسجد
النبي صلى الله عليه وسلم واحب مواضع التنفل فيه مصلى النبي

حيث العمود المخلق وأما في الفريضة فالتقدم إلى الصفوف والتنفل
فيه للغرباء أحب إلي من التنفل في البيوت فصل فيما يلزم من دخل
مسجد النبي صلى الله عليه وسلم من الأدب سوى ما قدمناه [من الأدب]
وفضله وفضل الصلاة فيه وفي مسجد مكة وذكر قبره ومنبره
وفضل سكنى المدينة ومكة قال الله تعالى لمسجد أسس على التقوى
من أول يوم أحق أن تقوم فيه روي أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل
أي مسجد هو فقال مسجدي هذا وهو قول ابن المسيب وزيد بن ثابت
وابن عمر ومالك بن أنس وغيرهم وعن ابن عباس أنه مسجد قباء
حدثنا هشام بن أحمد الفقيه بقراءتي عليه قال ثنا الحسين بن محمد [٣ هاشم]
الحافظ ثنا أبو عمر النمري ثنا أبو محمد بن عبد المؤمن ثنا أبو بكر بن [الحسن]
داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا سفين عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشد
الرحال إلا إلى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى [٦ مسجد الحرام] [٧ ومسجد الأقصى]
وقد تقدمت الآثار في الصلوة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم
عند دخول المسجد وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي [٨ والتسليم]
صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل المسجد قال أعوذ بالله العظيم
وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم وقال مالك
رحمه الله سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه صوتا في المسجد فدعا
بصاحبه فقال ممن أنت قال رجل من ثقيف قال لو كنت من هاتين [٩ من]

القريتين ٢ ان مسجدنا لا يرفع فيه الصوت قال محمد بن مسلمة لا ينبغي ٢ لادبتك
لاحد ان يعتمد ٣ المسجد برفع الصوت ولا بشيء من الاذى وان ينزه ٣ يتعمد
عما يكره قال القاضي حكى ذلك كله القاضي اسمعيل في مبسوطه في باب
فضل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم والعلماء كلهم متفقون ان
حكم سائر المساجد هذا الحكم قال القاضي اسمعيل وقال محمد بن
مسلمة ويكره في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم الجهر على المصلين
فيما يخلط عليهم صلوتهم وليس مما يخص به المساجد رفع الصوت
قد كره رفع الصوت بالتلبية في مساجد الجماعات الا المسجد الحرام
ومسجد منى ٤ وقال ابو هريرة عنه صلى الله عليه وسلم صلوة في
مسجدي هذا خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام قال ٤ ومسجدنا
القاضي اختلف الناس في معنى هذا الاستثناء على اختلافهم
في المفاضلة بين مكة والمدينة فذهب مالك في رواية اشهب
عنه وقاله ابن نافع صاحبه وجماعة اصحابه ٦ الى ان معنى الحديث ٦ من اصحابه
ان الصلوة في مسجد الرسول افضل من الصلوة في سائر المساجد
بالف صلوة الا المسجد الحرام فان الصلوة في مسجد النبي صلى الله
عليه وسلم افضل من الصلوة فيه بدون الالف واحتجوا بما روى
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه صلوة في المسجد الحرام خير من
مائة صلوة فيما سواه فتأتي فضيلة مسجد الرسول صلى الله عليه
وسلم بتسعمائة وعلى غيره بالف وهذا مبني على تفضيل المدينة

على مكة على ما قدمناه وهو قول عمر بن الخطاب ومالك واكثر
المدنيين وذهب اهل مكة والكوفة الى تفضيل مكة وهو قول
عطاء وابن وهب وابن حبيب من اصحاب مالك وحكاه الباجي
عن الشافعي وحملوا الاستثناء في الحديث المتقدم على ظاهره
وان الصلوة في المسجد الحرام افضل واحتجوا بحديث عبد الله بن
الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي هريرة وفيه
وصلوة في المسجد الحرام افضل من الصلوة في مسجدي هذا بمائة
صلوة وروى قتادة مثله فيأتي فضل الصلوة في المسجد الحرام ورُوي عن قتادة[2]
على هذا على الصلوة في سائر المساجد بمائة الف ولا خلاف ان موضع
قبره افضل بقاع الارض قال القاضي ابو الوليد الباجي الذي يقتضيه
الحديث مخالفة حكم مسجد مكة لسائر المساجد ولا يعلم منه حكمها
مع المدينة وذهب الطحاوي الى ان هذا التفضيل انما هو في صلوة
الفرض وذهب مطرف من اصحابنا الى ان ذلك في النافلة ايضا قال
وجمعة خير من جمعة ورمضان خير من رمضان وقد ذكر عبد الرزاق
في تفضيل رمضان بالمدينة وغيرها حديثا نحوه وقال صلى الله عليه
وسلم ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومثله عن ابي هريرة
وابي سعيد وزاد ومنبري على حوضي وفي حديث اخر منبري على ترعة وزادا[3]
من ترع الجنة قال الطبري فيه معنيان احدهما ان المراد بالبيت بيت
سكناه على الظاهر مع انه روي ما بينه بين حجرتي ومنبري والثاني

اذالبيت

اَنَّ الْبَيْتَ هُنَا الْقَبْرُ وَهُوَ قَوْلُ زَيْدِ بْنِ اَسْلَمَ فِي هٰذَا الْحَدِيثِ كَمَا رُوِيَ
بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي قَالَ الطَّبَرِيُّ وَاِذَا كَانَ قَبْرُهُ فِي بَيْتِهِ اتَّفَقَتْ
مَعَانِي الرِّوَايَاتِ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهَا خِلَافٌ لِاَنَّ قَبْرَهُ فِي حُجْرَتِهِ وَهُوَ بَيْتُهُ
وَقَوْلُهُ وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي قِيلَ يَحْتَمِلُ اَنَّهُ مِنْبَرُهُ بِعَيْنِهِ الَّذِي كَانَ فِي الدُّنْيَا
وَهُوَ اَظْهَرُ وَالثَّانِي اَنْ يَكُونَ لَهُ هُنَاكَ مِنْبَرٌ وَالثَّالِثُ اَنَّ قَصْدَ مِنْبَرِهِ
وَالْحُضُورَ عِنْدَهُ لِمُلَازَمَةِ الْاَعْمَالِ الصَّالِحَةِ يُورِدُ الْحَوْضَ وَيُوجِبُ
الشُّرْبَ مِنْهُ قَالَهُ الْبَاجِيُّ وَقَوْلُهُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ يَحْتَمِلُ
مَعْنَيَيْنِ اَحَدُهُمَا اَنَّهُ مُوجِبٌ لِذٰلِكَ وَاَنَّ الدُّعَاءَ وَالصَّلٰوةَ فِيهِ يَسْتَحِقُّ
ذٰلِكَ مِنَ الثَّوَابِ كَمَا قِيلَ الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ وَالثَّانِي اَنَّ
تِلْكَ الْبُقْعَةَ قَدْ يَنْقُلُهَا اللّٰهُ فَتَكُونُ فِي الْجَنَّةِ بِعَيْنِهَا قَالَهُ الدَّاوُدِيُّ
وَرَوَى ابْنُ عُمَرَ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ فِي الْمَدِينَةِ لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا اَحَدٌ اِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا
اَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيٰمَةِ وَقَالَ فِيمَنْ تَحَمَّلَ عَنِ الْمَدِينَةِ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ
لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ وَقَالَ اِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا وَيَنْصَعُ طِيبُهَا
وَقَالَ لَا يَخْرُجُ اَحَدٌ مِنَ الْمَدِينَةِ رَغْبَةً عَنْهَا اِلَّا اَبْدَلَهَا اللّٰهُ خَيْرًا
مِنْهُ وَرُوِيَ عَنْهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَاتَ فِي اَحَدِ الْحَرَمَيْنِ
حَاجًّا اَوْ مُعْتَمِرًا بَعَثَهُ اللّٰهُ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ وَلَا عَذَابَ
وَفِي طَرِيقٍ اٰخَرَ بُعِثَ مِنَ الْاٰمِنِينَ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ مَنِ اسْتَطَاعَ
اَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا فَاِنِّي اَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا وَقَالَ تَعَالٰى

إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا الى قوله آمنا قال بعض
المفسرين آمنا من النار وقيل كان يأمن من الطلب من أحدث حدثا ثم خارجا
عن الحرم ولجأ اليه في الجاهلية وهذا مثل قوله واذ جعلنا البيت
مثابة للناس وأمنا على قول بعضهم وحكي أن قوما أتوا سعدون
الخولاني بالمنستير فأعلموه أن كتامة قتلوا رجلا وأضرموا عليه
النار طول الليل فلم تعمل فيه شيئا وبقي أبيض البدن فقال لعله
حج ثلاث حجج قالوا نعم قال حدثت أن من حج حجة أدى فرضه ومن
حج ثانية داين ربه ومن حج ثلاث حجج حرم الله شعره وبشره
على النار ولما نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الكعبة قال
مرحبا بك من بيت ما أعظمك وأعظم حرمتك وفي الحديث عنه
صلى الله عليه وسلم ما من أحد يدعو الله تعالى عند الركن
الاسود الا استجاب الله له وكذلك عند الميزاب وعنه صلى الله
عليه وسلم من صلى خلف المقام ركعتين غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تأخر وحشر يوم القيمة من الآمنين قال الفقيه القاضي أبو الفضل
قرأت على القاضي الحافظ أبي علي حدثنا أبو العباس العذري
قال حدثنا أبو أسامة محمد بن أحمد بن محمد الهروي ثنا الحسن بن رشيق
سمعت أبا الحسن محمد بن الحسن بن راشد سمعت أبا بكر محمد بن
ادريس سمعت الحميدي قال سمعت سفين بن عيينة قال
سمعت عمرو بن دينار قال سمعت ابن عباس يقول سمعت

٢ بل
٣ حدثنا ولجأ اليه
٤ اللون
٦ فينادي غدا ملك من عند الله من كان له عند الله دين فليقم
٧ قلت حدثك
٨ حسن
٩ يقول

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما دعا احد بشيء في هذا الملتزم
الا استجيب له قال ابن عباس وانا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم
منذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا استجيب لي
وقال عمرو بن دينار وانا فما دعوت الله تعالى بشيء في هذا الملتزم
منذ سمعت هذا من ابن عباس الا استجيب لي وقال سفين وانا فما
دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من عمرو
الا استجيب لي قال الحميدي وانا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم
منذ سمعت هذا من سفين الا استجيب لي وقال محمد بن ادريس
وانا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من الحميدي
الا استجيب لي وقال ابو الحسن[2] محمد بن الحسن وانا فما دعوت الله — [2] ابو الحسين
بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من محمد بن ادريس الا استجيب لي
قال ابو اسامة وما اذكر الحسن بن رشيق قال فيه شيئا وانا
فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ سمعت هذا من الحسن بن
رشيق الا استجيب لي من امر الدنيا وانا ارجو ان يستجاب لي من امر
الآخرة قال العذري وانا فما دعوت الله بشيء في هذا الملتزم منذ
سمعت هذا من ابي اسامة الا استجيب لي قال ابو علي وانا فقد دعوت
الله فيه باشياء كثيرة استجيب لي بعضها وانا ارجو من سعة
فضله ان يستجيب لي بقيتها قال القاضي ابو الفضل[3] ذكرنا نبذا من — [3] وقد
هذه النكت في هذا الفصل وان لم تكن من الباب لتعلقها

بالفضل الذي قبله حرصا على تمام الفائدة والله الموفق للصواب برحمته

القسم الثالث فيما يجب للنبي صلى الله عليه وسلم وما يستحيل
في حقه او يجوز عليه وما يمتنع او يصح من الاحوال البشرية ان
يضاف اليه قال الله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل
افائن مات او قتل الاية وقال تعالى ما المسيح ابن مريم الا رسول قد خلت
من قبله الرسل وامه صديقة كانا ياكلان الطعام وقال وما ارسلنا
قبلك من المرسلين الا انهم لياكلون الطعام ويمشون في الاسواق وقال
تعالى قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي الاية فمحمد صلى الله عليه وسلم وسائر ٢ الذي
الانبياء من البشر ارسلوا الى البشر ولولا ذلك لما اطاق الناس مقاومتهم ٣ يمكنكم
والقبول عنهم ومخاطبتهم قال الله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا ٤ مخاطبتهم
اي لما كان الا في صورة البشر الذين يمكنكم مخالطتهم اذ لا تطيقون
مقاومة الملك ومخاطبته ورؤيته اذا كان على صورته وقال تعالى
قل لو كان في الارض ملئكة يمشون مطمئنين لنزلنا عليهم من
السماء ملكا رسولا اي لا يمكن في سنة الله ارسال الملك الا لمن
هو من جنسه او من خصه الله تعالى واصطفاه وقواه على مقاومته
كالانبياء والرسل فالانبياء والرسل عليهم السلام وسائط
بين الله تعالى وبين خلقه يبلغونهم اوامره ونواهيه ووعده ووعيده
ويعرفونهم بما لم يعلموه من امره وخلقه وجلاله وسلطانه
وجبروته وملكوته فظواهرهم واجسادهم وبنيتهم متصفة باوصاف

البشر طارئ عليها ما يطرأ على البشر من الأعراض والأسقام
والموت والفناء ونعوت الانسانية وأرواحهم وبواطنهم متصفة ٢ الآدمية
بأعلى من أوصاف البشر متعلقة بالملأ الأعلى متشبهة بصفات ٣ مشتبهة
الملئكة سليمة من التغير والآفات لا يلحقها غالبا عجز البشرية
ولا ضعف الانسانية إذ لو كانت بواطنهم خالصة للبشرية
كظواهرهم لما أطاقوا الأخذ عن الملئكة ورؤيتهم ومخاطبتهم ٤ ومخالتهم
ومخالتهم كما لا يطيقه غيرهم من البشر ولو كانت أجسادهم ٦ أجسامهم
وظواهرهم متسمة بنعوت الملئكة وبخلاف صفات البشر
لما أطاق البشر ومن أرسلوا إليه مخالطتهم كما تقدم من قول الله ٧ مخاطبتهم
تعالى فجعلوا من جهة الأجسام والظواهر مع البشر ومن جهة
الأرواح والبواطن مع الملئكة كما قال صلى الله عليه وسلم
لو كنت متخذا من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن أخوة
الاسلام لكن صاحبكم خليل الرحمن وكما قال تنام عيناي ٨ أبيت
ولا ينام قلبي وقال إني لست كهيئتكم إني أظل يطعمني ربي ويسقيني عند ربي
فبواطنهم منزهة عن الآفات مطهرة عن النقائص والاعتلالات ٩ محتاج
وهذه جملة لن يكتفي بمضمونها كل ذي همة بل الأكثر يحتاج إلى
بسط وتفصيل على ما نأتي به بعد هذا في البابين بعون الله تعالى وهو
حسبي ونعم الوكيل الباب الأول فيما يختص بالأمور الدينية
والكلام في عصمة نبينا عليه الصلوة والسلام وسائر

الانبياء صلوات الله عليهم قال القاضي ابو الفضل وفقه الله
اعلم ان الطوارئ من التغيرات والآفات على آحاد البشر لا يخلو
ان تطرأ على جسمه او على حواسه بغير قصد واختيار كالامراض
والاسقام او تطرأ بقصد واختيار كله في الحقيقة
عمل وفعل ولكن جرى رسم المشايخ بتفصيله الى ثلاثة
انواع عقد بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح وجميع
البشر تطرأ عليهم الآفات والتغيرات بالاختيار وبغير الاختيار
في هذه الوجوه كلها والنبي صلى الله عليه وسلم وان كان من البشر
ويجوز على جبلته ما يجوز على جبلة البشر فقد قامت البراهين
القاطعة وتمت كلمة الاجماع على خروجه عنهم وتنزيهه عن كثير
من الآفات التي تقع على الاختيار وعلى غير الاختيار كما سنبينه
ان شاء الله تعالى فيما نأتي به من التفاصيل فصل في حكم عقد قلب
النبي صلى الله عليه وسلم من وقت نبوته اعلم منحنا الله واياك
توفيقه ان ما تعلق منه بطريق التوحيد والعلم بالله وصفاته
والايمان به وبما اوحي اليه فعلى غاية المعرفة ووضوح العلم
واليقين والانتفاء عن الجهل بشيء من ذلك او الشك او الريب
فيه والعصمة من كل ما يضاد المعرفة بذلك واليقين هذا ما
وقع اجماع المسلمين عليه ولا يصح بالبراهين الواضحة ان يكون
في عقود الانبياء سواه ولا يعترض على هذا بقول ابرهيم عليه السلام

Margin notes: ٢ التغيرات — ٣ اجتهاد — ٤ القطعية — ٦ قالا

قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اذ لم يشك ابرهيم في اخبار الله تعالى
له باحياء الموتى ولكن اراد طمانينة القلب وترك المنازعة لمشاهدة — بمشاهدة
الاحياء فحصل له العلم الاول بوقوعه واراد العلم الثاني بكيفيته
ومشاهدته الوجه الثاني ان ابرهيم عليه السلام انما اراد اختبار
منزلته عند ربه وعلم اجابته دعوته بسؤال ذلك من ربه ويكون — اجابة دعوته
قوله تعالى اولم تؤمن اي تصدق بمنزلتك مني وخلتك واصطفائك — فيكون
الوجه الثالث انه سأل زيادة يقين وقوة طمانينة وان لم يكن — اي لم تصدق
في الاول شك اذ العلوم الضرورية والنظرية قد تتفاضل في قوتها
وطريان الشكوك على الضروريات ممتنع ومجوز في النظريات فاراد — ويجوز
الانتقال من النظر والخبر الى المشاهدة والترقي من علم اليقين الى
عين اليقين فليس الخبر كالمعاينة ولهذا قال سهل بن عبد الله سأل
كشف غطاء العيان ليزداد بنور اليقين تمكنا في حاله الوجه
الرابع انه لما احتج على المشركين بان ربه يحيي ويميت طلب ذلك
من ربه ليصح احتجاجه عيانا الوجه الخامس قول بعضهم هو
سؤال على طريق الادب المراد اقدرني على احياء الموتى وقوله — قال بعضهم
ليطمئن قلبي عن هذه الامنية الوجه السادس انه ارى من نفسه
الشك وما شك لكن ليجاوب فيزداد قربه وقول نبينا صلى الله — ليجاب
عليه وسلم نحن احق بالشك من ابرهيم نفي لان يكون ابرهيم — قربة
شك وابعاد للخواطر الضعيفة ان تظن هذا بابرهيم اي نحن

موقنون بالبعث وإحياء الله الموتى فلو شك ابرهيم لكنا اولى
بالشك منه اما على طريق الادب وان يريد امته الذين يجوز عليهم
الشك او على طريق التواضع والاشفاق ان حملت قصة ابرهيم
على اختبار حاله او زيادة يقينه فان قلت فما معنى قوله
فان كنت في شك مما انزلنا اليك فسئل الذين يقرؤن ١ الكتاب
من قبلك الآيتين فاحذر ثبتك الله قلبك ان يخطر ببالك ما ذكره فيه
بعض المفسرين عن ابن عباس او غيره من اثبات شك للنبي صلى الله
عليه وسلم فيما اوحي اليه وانه من البشر فمثل هذا لا يجوز عليه — ٢ اوحى الله
جملة بل قد قال ابن عباس ٣ لم يشك النبي صلى الله عليه وسلم — ٣ وغيره
ولم يسئل ونحوه عن ابن جبير والحسن وحكى قتادة ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما اشك ولا اسئل وعامة المفسرين
على هذا واختلفوا في معنى الآية فقيل المراد قل يا محمد للشاك — ٤ يدل
ان كنت في شك الآية قالوا وفي السورة نفسها ما دل على هذا
التأويل قوله قل يا ايها الناس ان كنتم في شك من ديني الآية وقيل — ٦ في قوله
المراد بالخطاب العرب وغير النبي صلى الله عليه وسلم كما قال لئن
اشركت ليحبطن عملك الآية الخطاب له والمراد غيره ومثله
فلا تك في مرية مما يعبد هؤلاء ونظيره كثير قال بكر بن العلاء — في فلا تك
الا تراه يقول ولا تكونن من الذين كذبوا بايات الله ٩ الآية
وهو صلى الله عليه وسلم كان المكذب فيما يدعو اليه فكيف يكون

ممن

ممن كذب به فهذا كله يدل على ان المراد بالخطاب غيره ومثل يكذب
هذه الاية قوله الرحمن فاسئل به خبيرا المأمور ههنا غير ٢ هنا
النبي صلى الله عليه وسلم ليسئل النبي والنبي صلى الله عليه وسلم وقيل
هو الخبير المسئول لا المستخبر السائل وقال ان هذا الشك الذي كذلك
امر به غير النبي صلى الله عليه وسلم بسؤال الذين يقرؤن الكتاب
انما هو فيما قصه الله من اخبار الامم لا فيما دعا اليه من التوحيد امر
والشريعة ومثل هذا قوله تعالى وسئل من ارسلنا من قبلك نصه
من رسلنا الاية المراد به المشركون والخطاب مواجهة للنبي صلى الله ٩ القتيبي ١٠ القتبي
عليه وسلم قاله العتبي وقيل معناه سلنا عن من ارسلنا من قبلك
فحذف الخافض وتم الكلام ثم ابتدا اجعلنا من دون الرحمن الى ٢ الكلام
اخر الاية على طريق الانكار اي ما جعلنا حكاه مكي وقيل امر النبي ٣ امر الله
صلى الله عليه وسلم ان يسئل الانبياء ليلة الاسراء عن ذلك فكان اشد
يقينا من ان يحتاج الى السؤال فروي انه قال لا اسئل قد اكتفيت
قاله ابن زيد وقيل سل امم من ارسلنا هل جاؤوهم بغير التوحيد
وهو معنى قول مجاهد والسدي والضحاك وقتادة والمراد بهذا
والذي قبله اعلامه صلى الله عليه وسلم بما بعثت به الرسل وانه تعالى
لم يأذن في عبادة غيره لاحد ردا على مشركي العرب وغيرهم في قولهم
انما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى وكذلك قوله تعالى والذين اتيناهم
الكتاب يعلمون انه منزل من ربك بالحق فلا تكونن من الممترين

أي في علمهم بأنك رسول الله وإن لم يقروا بذلك وليس المراد به
شكه فيما ذكر في أول الآية وقد يكون أيضا على مثل ما تقدم
أي قل يا محمد لمن امترى في ذلك لا تكونن من الممترين بدليل قوله — ١ في أول
أول الآية أفغير الله أبتغي حكما الآية وأن النبي صلى الله عليه
وسلم يخاطب بذلك غيره وقيل هو تقرير كقوله أأنت قلت للناس
اتخذوني وأمي إلهين من دون الله وقد علم أنه لم يقل وقيل معناه
ما كنت في شك فسل تزدد طمأنينة وعلما إلى علمك ويقينك — ٣ في شك
وقيل إن كنت تشك فيما شرفناك وفضلناك به فسلهم عن — ٤ وعظمناك
صفتك في الكتب ونشر فضائلك وحكي عن أبي عبيدة أن المراد إن
كنت في شك من غيرك فيما أنزلنا فإن قيل فما معنى قوله حتى إذا
استيئس الرسل وظنوا أنهم قد كذبوا على قراءة التخفيف قلنا المعنى
في ذلك ما قالته عائشة رضي الله عنها معاذ الله أن تظن ذلك
الرسل بربها وإنما معنى ذلك أن الرسل لما استيئسوا ظنوا أن من
وعدهم النصر من أتباعهم كذبوهم وعلى هذا أكثر المفسرين وقيل إن ضمير — ٦ الضمير في ظنوا
ظنوا عائد على الأتباع والأمم لا على الأنبياء والرسل وهو قول ابن عباس
والنخعي وابن جبير وجماعة من العلماء وبهذا المعنى قرأ مجاهد
كذبوا بالفتح فلا تشغل بالك من شاذ التفسير بسواه مما لا يليق
بمنصب العلماء فكيف بالأنبياء وكذلك ما ورد في حديث السيرة
ومبدأ الوحي من قوله صلى الله عليه وسلم لخديجة لقد خشيت

على

على نفسي ليس معناه الشك فيما أتاه الله بعد رؤية الملك ولكن ٢ من الله
لعله خشي أن لا تحتمل قوته مقاومة الملك وأعباء الوحي فينخلع ٣ لينخلع
قلبه أو تزهق نفسه هنا على ما ورد في الصحيح أنه قاله بعد لقائه ٤ وقال
الملك أو يكون ذلك قبل لقائه وإعلام الله تعالى له بالنبوة ٦ لقياء الملك
لأول ما عرضت عليه من العجائب وسلم عليه الحجر والشجر وبدأته
المنامات والتباشير كما روي في بعض طرق هذا الحديث مثال
أن ذلك كان أولا في المنام ثم أرى في اليقظة مثل ذلك تأنيسا
له عليه السلام لئلا يفجأه الأمر مشاهدة ومشافهة فلا يحتمله
لأول حالة بنية البشرية وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها حاله
أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا
الصادقة قالت ثم حبب إليه الخلاء وقالت إلى أن جاءه الحق
وهو في غار حراء الحديث وعن ابن عباس مكث النبي صلى الله ٩ الصالحة
عليه وسلم بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء
سبع سنين ولا يرى شيئا وثمان سنين يوحى إليه وقد روى
ابن إسحق عن بعضهم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وذكر جواره
بغار حراء قال فجاءني وأنا نائم فقال اقرأ فقلت ما أقرأ وذكر ٢ إياه
نحو حديث عائشة في غطه له وإقرائه له اقرأ باسم ربك السورة ٢ إياه
قال فانصرف عني وهببت من نومي كأنما صورت في قلبي
ولم يكن أبغض إلي من شاعر أو مجنون قلت لا تحدث عني قريش

بهذا ابداً لاعمدن الى حالق من الجبل فلأطرحن نفسي منه فلأقتلنها
فبينا انا عامد لذلك اذ سمعت منادياً ينادي من السماء يا محمد انت في
رسول الله وانا جبريل فرفعت رأسي فاذا جبريل على صورة رجل لك
وذكر الحديث فقد بين في هذا ان قوله لما قال وقصده لما قصد
انما كان قبل لقاء جبريل عليهما السلام وقبل اعلام الله تعالى
له بالنبوة واظهاره واصطفائه له بالرسالة ومثله حديث عمرو بن واظهار اصطفائه
شرحبيل انه صلى الله عليه وسلم قال لخديجة اني اذا خلوت وحدي
سمعت نداء وقد خشيت والله ان يكون هذا لامر ومن رواية
حماد بن سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لخديجة اني لاسمع
صوتاً وارى ضوءاً واخشى ان يكون بي جنون وعلى هذا يتأول
لو صح قوله في بعض هذه الاحاديث ان الابعد شاعر او مجنون
والفاظاً يفهم منها معاني الشك في تصحيح ما رآه وانه كان والفاظها
كله في ابتداء امره وقبل لقاء الملك له واعلام الله له انه رسوله فكيف
وبعض هذه الالفاظ لا تصح طرقها واما بعد اعلام الله تعالى
له ولقائه الملك فلا يصح فيه ريب ولا يجوز عليه شك فيما القي
اليه وقد روى ابن اسحق عن شيوخه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يرقى بمكة من العين قبل ان ينزل عليه فلما نزل
عليه القرآن اصابه نحو ما كان يصيبه فقالت له خديجة اوجه
اليك من يرقيك قال اما الان فلا وحديث خديجة واختبارها

أمر جبريل بكشف رأسها الحديث إنما ذلك في حق خديجة لتحقق
صحة نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن الذي يأتيه ملك صدق
وزوال الشك عنها لا أنها فعلت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
وليختبر هو حاله بذلك بل قد ورد في حديث عبد الله بن محمد بن يحيى
بن عروة عن هشام عن أبيه عن عائشة أن ورقة أمر خديجة أن ٣ تختبر
تختبر الأمر بذلك وفي حديث إسمعيل بن أبي حكيم أنها قالت لرسول الله
صلى الله عليه وسلم يا ابن عم هل تستطيع أن تخبرني بصاحبك ٤ جاءه
إذا جاءك قال نعم فلما جاء جبريل أخبرها فقالت له اجلس إلى
شقي وذكر الحديث إلى آخره وفيه فقالت ما هذا بشيطان هذا
الملك يا ابن عم فاثبت وأبشر وآمنت به فهذا يدل على أنها مستثبتة
بما فعلته لنفسها ومستظهرة لإيمانها لا للنبي صلى الله عليه وسلم ٦ لما
وقول معمر في فترة الوحي فحزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما
بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من شواهق الجبال لا يقدح كاد
في هذا الأصل لقول معمر عنه فيما بلغنا ولم يسنده ولا ذكر
رواته ولا من حدث به ولا أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله
ولا يعرف مثل هذا إلا من جهة النبي صلى الله عليه وسلم مع أنه
قد يحمل على أنه كان أول الأمر كما ذكرناه أو أنه فعل ذلك
لما أخرجه من تكذيب من بلغه كما قال تعالى فلعلك باخع نفسك
على آثارهم إن لم يؤمنوا بهذا الحديث أسفا ويصح معنى هذا التأويل

حديث رواه شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله
ان المشركين لما اجتمعوا بدار الندوة للتشاور في شأن النبي صلى الله
عليه وسلم واتفق رأيهم على ان يقولوا انه ساحر اشتد ذلك عليه
وتزمل في ثيابه وتدثر فيها فاتاه جبريل فقال يا ايها المزمل يا ايها المدثر
او خاف ان الفترة لامر او سبب منه فخشي ان تكون عقوبة من ربه
ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع بالنهي عن ذلك فيعترض به
ونحو هذا فرار يونس عليه السلام خشية تكذيب قومه له لما وعدهم
به من العذاب وقول الله في يونس فظن ان لن نقدر عليه معناه
ان لن نضيق عليه قال مكي طمع في رحمة الله وان لا يضيق عليه
مسلكه في خروجه وقيل حسن ظنه بمولاه انه لا يقضي عليه
العقوبة وقيل نقدر عليه ما اصابه وقد قرئ نقدر عليه بالتشديد
وقيل نؤاخذه بغضبه وذهابه وقال ابن زيد معناه افظن ان لن
نقدر عليه على الاستفهام ولا يليق ان يظن بنبي ان يجهل صفة
من صفات ربه وكذلك قوله اذ ذهب مغاضبا الصحيح مغاضبا لقومه
لكفرهم وهو قول ابن عباس والضحاك وغيرهما لا لربه عز وجل اذ مغاضبة
الله معاداة له ومعاداة الله كفر لا تليق بالمؤمنين فكيف بالانبياء
وقيل مستحييا من قومه ان يسموه بالكذب او يقتلوه كما ورد
في الخبر وقيل مغاضبا لبعض الملوك فيما امره به من التوجه الى امر
امره الله به على لسان نبي اخر فقال له يونس غيري اقوى عليه مني

[٢] بعد نهي عن ذلك
[٣] قال
[٤] ابو زيد
[٤] ابو يزيد
[٦] جهل

فغنم

فعزم عليه فخرج لذلك مغاضبا وقد روي عن ابن عباس ان ارسال
يونس ونبوته انما كان بعد ان نبذه الحوت واستدل من الاية
بقوله فنبذناه بالعراء وهو سقيم وانبتنا عليه شجرة من يقطين
وارسلناه الى مائة الف ويستدل ايضا بقوله ولا تكن كصاحب
الحوت وذكر القصة ثم قال فاجتباه ربه فجعله من الصالحين فتكون
هذه القصة اذا قبل نبوته فان قيل فما معنى قوله صلى الله عليه ٢ في كل
وسلم انه ليغان على قلبي فاستغفر الله كل يوم مائة مرة وفي طريق ٣ في اليوم
في اليوم اكثر من سبعين مرة فاحذر ان يقع ببالك ان يكون
هذا الغين وسوسة او ريبا وقع في قلبه عليه السلام بل اصل الغين ٤ او رينا
في هذا ما يتغشى القلب ويغطيه قاله ابو عبيد واصله من غين ٦ قال
السماء وهو اطباق الغيم عليها وقال غيره والغين شيء يغشي القلب
ولا يغطيه كل التغطية كالغيم الرقيق الذي يعرض في الهوى فلا يمنع
ضوء الشمس وكذلك لا يفهم من الحديث انه يغان على قلبه مائة
مرة او اكثر من سبعين في اليوم اذ ليس يقتضيه لفظه الذي
ذكرناه وهو اكثر الروايات وانما هذا عدد للاستغفار لا للغين
فيكون المراد بهذا الغين اشارة الى غفلات قلبه وفترات نفسه
وسهوها عن مداومة الذكر ومشاهدة الحق بما كان صلى الله
عليه وسلم دفع اليه من مقاساة البشر وسياسة الامة ومعاناة
الاهل ومقاومة الولي والعدو ومصلحة النفس وكلفه من اعباء

اداء الرسالة وحمل الامانة وهو في كل هذا في طاعة ربه وعبادة
خالقه ولكن لما كان صلى الله عليه وسلم ارفع الخلق عند الله مكانة ٢ فهذا كله
واعلاهم درجة واتمهم به معرفة وكانت حاله عند خلوص قلبه
وخلو همه وتفرده بربه واقباله بكليته عليه ومقامه هنالك ارفع
حاليه رأى صلى الله عليه وسلم حال فترته عنها وشغله بسواها ٣ واشهدها
غضا من علي حاله وخفضا من رفيع مقامه فاستغفر الله من ذلك
هذا اولى وجوه الحديث واشهرها والى معنى ما اشرنا به مال كثير ٤ والى ما اشرنا ٩ اليه
من الناس وحام حوله فقارب ولم يرد وقد قربنا غامض معناه
وكشفنا للمستفيد محياه وهو مبني على جواز الفترات والغفلات ٦ مجناه
والسهو في غير طريق البلاغ على ما سيأتي وذهبت طائفة من
ارباب القلوب ومشيخة المتصوفة ممن قال بتنزيه النبي صلى ٧ ان يجوز
الله عليه وسلم عن هذا جملة واجله ان يجوز عليه في حال
سهوا وفترة الى ان معنى الحديث ما يهم خاطره ويغم فكره
من امر امته صلى الله عليه وسلم لاهتمامه بهم وكثرة شفقته
عليهم فيستغفر لهم قالوا وقد يكون الغين هنا على قلبه ٨ تغشاه
السكينة تتغشاه لقوله تعالى فانزل الله سكينته عليه ويكون ٢ التي مع
استغفاره صلى الله عليه وسلم عندها اظهارا للعبودية ٩ لعبوديته
والافتقار قال ابن عطاء استغفاره وفعله هذا تعريف ٤ الحصر
للامة يحملهم على الاستغفار قال غيره ويستشعرون الحذر ٣ وقال ٤ الحظر

ولا يركنون الى الامن وقد يحتمل ان تكون هذه الاغانة حالة
خشية واعظام تغشى قلبه فيستغفر حينئذ شكرا لله وملازمة
لعبوديته كما قال في ملازمة العبادة افلا اكون عبدا شكورا وعلى
هذه الوجوه الاخيرة يحمل ما روى في بعض طرق هذا الحديث عنه
صلى الله عليه وسلم انه ليغان على قلبي في اليوم اكثر من
سبعين مرة فاستغفر الله فان قلت فما معنى قوله تعالى لمحمد
وقد قال صلى الله عليه وسلم ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فلا تكونن
من الجاهلين وقوله لنوح عليه السلام فلا تسئلني ما ليس لك
به علم اني اعظك ان تكون من الجاهلين فاعلم انه لا يلتفت في ذلك
الى قول من قال في اية نبينا صلى الله عليه وسلم لا تكونن ممن
يجهل ان الله لو شاء لجمعهم على الهدى وفي اية نوح لا تكونن ممن
يجهل ان وعد الله حق لقوله وان وعدك الحق اذ فيه اثبات الجهل
بصفة من صفات الله وذلك لا يجوز على الانبياء والمقصود
ان لا يتشبهو وعظهم ان لا يتشبهوا في امورهم بسمات الجاهلين كما
قال اني اعظك وليس في اية منها دليل على كونهم على
تلك الصفة التي نهاهم عن الكون عليها فكيف واية
نوح قبلها فلا تسئلني ما ليس لك به علم فحمل ما بعدها على
ما قبلها اولى لان مثل هذا قد يحتاج الى اذن وقد تجوز اباحة
السؤال فيه ابتداء فنهاه الله ان يسئله عما طوى عنه علمه

وأكنه بن غيبه من السبب الموجب لهلاك ابنه ثم أكمل الله تعالى [لإهلاك ابنه]
نعمته عليه باعلامه ذلك بقوله إنه ليس من أهلك إنه عمل غير
صالح حكى معناه مكي كذلك أمر نبينا في الآية الأخرى بالتزام [وكذلك]
الصبر على إعراض قومه ولا يحرج عند ذلك فيقارب حال
الجاهل بشدة التحسر حكاه أبو بكر بن فورك وقيل معنى الخطاب
لأمة محمد أي فلا تكونوا من الجاهلين حكاه أبو محمد مكي وقال مثله
في القرآن كثير فبهذا الفضل وجب القول بعصمة الأنبياء منه بعد [فبهذا الفضل / وجب القول / يوجب القول]
النبوة قطعا فإن قلت فإذا قررت عصمتهم من هذا وأنه لا يجوز
عليهم شيء من ذلك فما معنى إذا وعيد الله لنبينا صلى الله عليه وسلم
على ذلك إن فعله وتحذيره منه كقوله لئن أشركت ليحبطن عملك [فما معنى / وعيد الله]
الآية وقوله تعالى ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك
الآية وقوله تعالى إذا لأذقناك ضعف الحيوة الآية وقوله لأخذنا منه
باليمين وقوله وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله
وقوله وإن يشاء الله يختم على قلبك وقوله فإن لم تفعل فما بلغت
رسالته وقوله اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين فاعلم [يا أيها النبي]
وفقنا الله وإياك أنه صلى الله عليه وسلم لا يصح ولا يجوز عليه
أن لا يبلغ ولا أن يخالف أمر ربه ولا أن يشرك به ولا يتقول على الله ما لا
يجب أو يفتري عليه أو يضل أو يختم على قلبه أو يطيع الكافرين
لكن يسر أمره بالمكاشفة والبيان في البلاغ للمخالفين وأن إبلاغه [ولكن الله]

إن لم يكن بهذه السبيل فكأنه ما بلغ وطيب نفسه وقوى قلبه
بقوله والله يعصمك من الناس كما قال لموسى وهرون لا تخافا
لتشتد بصائرهم في الإبلاغ وإظهار دين الله ويذهب عنهم خوف في البلاغ
العدو المضعف للنفس وأما قوله تعالى ولو تقول علينا بعض للمتقين
الأقاويل الآية وقوله إذاً لأذقناك ضعف الحيوة فمعناه أن هذا
جزاء من فعل هذا وجزاؤك لو كنت ممن يفعله وهو لا يفعله
وكذلك قوله وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن
سبيل الله فالمراد غيره كما قال إن تطيعوا الذين كفروا الآية
وقوله فإن يشإ الله يختم على قلبك ولئن أشركت ليحبطن عملك
وما أشبهه فالمراد غيره وأن هذه حال من أشرك والنبي صلى الله
عليه وسلم لا يجوز عليه هذا وقوله اتق الله ولا تطع الكافرين
فليس فيه أنه أطاعهم والله ينهاه عما يشاء ويأمره بما يشاء
كما قال ولا تطرد الذين يدعون ربهم الآية وما كان طردهم
صلى الله عليه وسلم ولا كان من الظالمين فصل وأما
عصمتهم من هذا الفن قبل النبوة فللناس فيه خلاف والصواب
أنهم معصومون قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته والتشكك أو
في شيء من ذلك وقد تعاضدت الأخبار والآثار عن الأنبياء
بتنزيههم عن هذه النقيصة منذ ولدوا ونشأتهم على التوحيد
والإيمان بل على إشراق أنوار المعارف ونفحات ألطاف السعادة

كما نبهنا عليه في الباب الثاني من القسم الأول من كتابنا
هذا ولم ينقل أحد من أهل الأخبار أن أحداً نبئ واصطفي ممن عرف
بكفر وإشراك قبل ذلك ومستند هذا الباب النقل وقد استدل
بعضهم بأن القلوب تنفر عمن كانت هذه سبيله وأنا أقول
إن قريشاً قد رمت نبينا بكل ما افترته وعير كفار الأمم
أنبياءها بكل ما أمكنها واختلقته مما نص الله تعالى عليه أو نقلته
إلينا الرواة ولم نجد في شيء من ذلك تعييراً لواحد منهم برفضه
آلهته وتقريعه بذمه بترك ما كان قد جامعهم عليه ولو كان
هذا لكانوا بذلك مبادرين وبتلونه في معبوده محتجين
ولكان توبيخهم له بنهيهم عما كان يعبد قبل أفظع وأقطع
في الحجة من توبيخه بنهيهم عن تركهم آلهتهم وما كان يعبد آباؤهم
من قبل ففي إطباقهم على الإعراض عنه دليل على أنهم لم يجدوا
سبيلاً إليه إذ لو كان لنقل وما سكتوا عنه كما لم يسكتوا عند تحويل
القبلة وقالوا ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها كما حكاه الله
عنهم وقد استدل القاضي القشيري على تنزيههم عن هذا بقوله
تعالى وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك الآية وبقوله تعالى
وإذ أخذ الله ميثاق النبيين إلى قوله لتؤمنن به ولتنصرنه قال
فطهره الله في الميثاق وبعيد أن يأخذ منه الميثاق قبل خلقه ثم
يأخذ ميثاق النبيين بالإيمان به ونصره قبل مولده بدهور

٢ تنبأ
٣ عن كل من
٤ قص
٦ عن

ويجوز

ويجوز عليه الشرك او غيره من الذنوب هذا ما لا يجوزه الا ملحد
هنا معنى كلامه وكيف يكون ذلك وقد اتاه جبريل عليه السلام كشق
وشق قلبه صغيرا واستخرج منه علقة وقال هذا حظ الشيطان صدره
منك ثم غسله وملأه حكمة وايمانا كما تظاهرت به اخبار
المبدأ ولا يشتبه عليك بقول ابرهيم في الكوكب والقمر والشمس
هذا ربي فانه قد قيل كان هذا في سن الطفولية وابتداء النظر
والاستدلال وقبل لزوم التكليف وذهب معظم الحذاق من العلماء
والمفسرين الى انه انما قال ذلك مبكتا لقومه ومستدلا عليهم وقيل
معناه الاستفهام الوارد مورد الانكار والمراد فهذا ربي قال وقال
الزجاج قوله هذا ربي اي على قولكم كما قال اين شركائي اي عندكم
ويدل على انه لم يعبد شيئا من ذلك ولا اشرك قط بالله طرفة عين
قول الله عز وجل عنه اذ قال لابيه وقومه ما تعبدون ثم قال افرأيتم وقوله
ما كنتم تعبدون انتم وآباؤكم الاقدمون فانهم عدو لي الا رب
العالمين وقال اذ جاء ربه بقلب سليم اي من الشرك وقوله واجنبني وبني
ان نعبد الاصنام فان قلت فما معنى قوله لئن لم يهدني ربي لاكونن
من القوم الضالين قيل انه ان لم يؤيدني بمعونته اكن مثلكم في ضلالتكم
وعبادتكم على معنى الاشفاق والحذر والا فهو معصوم في الازل من
الضلال فان قلت فما معنى قوله وقال الذين كفروا لرسلهم لنخرجنكم
من ارضنا او لتعودن في ملتنا ثم قال بعد عن الرسل قد افترينا

على الله كذبا إن عدنا في ملتكم بعد إذ نجانا الله منها فلا يشكل
عليك لفظة العود وأنها تقتضي أنهم إنما يعودون إلى ما كانوا
فيه من ملتهم فقد تأتي هذه اللفظة في كلام العرب لغير ما ليس له
ابتداء بمعنى الصيرورة كما جاء في حديث الجهنميين عادوا حمما ولم
يكونوا قبل كذلك ومثله قول الشاعر تلك المكارم لا قعبان من
لبن شيبا بماء فعادا بعد أبوالا وما كانا قبل كذلك فإن قلت فما
معنى قوله ووجدك ضالا فهدى فليس هو من الضلال الذي هو الكفر
قيل ضالا عن النبوة فهداك إليها قاله الطبري وقيل وجدك بين
أهل الضلال فعصمك من ذلك وهداك للإيمان وإلى إرشادهم
ونحوه عن السدي وغير واحد وقيل ضالا عن شريعتك أي لا تعرفها
فهداك إليها والضلال ههنا التحير ولهذا كان صلى الله عليه وسلم
يخلو بغار حراء في طلب ما يتوجه به إلى ربه ويتشرع به حتى هداه الله
إلى الإسلام قال معناه القشيري وقيل لا تعرف الحق فهداك إليه
وهذا مثل قوله تعالى وعلمك ما لم تكن تعلم قاله علي بن عيسى
قال ابن عباس لم تكن له ضلالة معصية وقيل هدى أي بين أمرك
بالبراهين وقيل وجدك ضالا بين مكة والمدينة فهداك إلى المدينة
وقيل المعنى وجدك فهدى بك ضالا وعن جعفر بن محمد ووجدك
ضالا عن محبتي لك في الأزل أي لا تعرفها فمننت عليك بمعرفتي
وقرأ الحسن بن علي ووجدك ضال فهدى أي اهتدى بك وقال ابن عطاء

[2] أنهم يعودون
[3] لما كانوا
[4] لما ليس له
[6] قبل ذلك كذا
وهداك
[8] ويشرع
ويتشرع
[9] حكى
[2] قال
[3] رضي الله عنهما
[4] في معصية

ووجدك

ووجدك ضالاً اى محباً لمعرفتى والضال المحب كما قال انك لفى
ضلالك القديم اى محبتك القديمة ولم يريدوا ههنا فى الدين
اذ لو قالوا ذلك فى نبى الله لكفروا ومثله عند هذا قوله انا لنريها
فى ضلال مبين اى محبة بينة وقال الجنيد ووجدك متحيراً فى بيان
ما انزل اليك فهداك لبيانه لقوله وانزلنا اليك الذكر الاية وقيل
ووجدك لم يعرفك احد بالنبوة حتى اظهرك فهدى بك السعداء
ولا اعلم احداً قال من المفسرين فيها ضالاً عن الايمان وكذلك
فى قصة موسى عليه السلام قوله فعلتها اذاً وانا من الضالين
اى من المخطئين الفاعلين شيئاً بغير قصد قاله ابن عرفة وقال
الازهرى معناه من الناسين وقد قيل ذلك فى قوله ووجدك
ضالاً فهدى اى ناسياً كما قال تعالى ان تضل احديهما فان قلت
فما معنى قوله ما كنت تدرى ما الكتاب ولا الايمان فالجواب ان
السمرقندى قال معناه ما كنت تدرى قبل الوحى ان تقرأ القرآن
ولا كيف تدعو الخلق الى الايمان وقال بكر القاضى نحوه قال
ولا الايمان الذى هو الفرائض والاحكام قال فكان قبل مؤمناً
بتوحيده ثم نزلت الفرائض التى لم يكن يدريها قبل فزاد
بالتكليف ايماناً وهو احسن وجوهه فان قلت فما معنى قوله
وان كنت من قبله لمن الغافلين فاعلم انه ليس بمعنى قوله
والذين هم عن اياتنا غافلون بل حكى ابو عبد الله الهروى

٢ هنا
٣ وابا دا الايمان
٤ وهذا
٦ ابو عبيد الهروى
٦ ابو عبيد و الهروى

ان معناه لمن الغافلين عن قصة يوسف اذ لم تعلمها الا بوحينا
وكذلك الحديث الذي يرويه عثمن بن ابي شيبة بسنده عن
جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قد كان يشهد مع ٢ شهد
المشركين مشاهدهم فسمع ملكين خلفه احدهما يقول لصاحبه
اذهب حتى تقوم خلفه فقال الآخر كيف اقوم خلفه وعهده باستلام ٣ باستلام
الاصنام فلم يشهدهم بعد فهذا حديث انكره احمد بن حنبل جدا ٤ هذا
وقال هو موضوع او شبيه بالموضوع وقال الدارقطني يقال ان عثمن ٦ او يشبه
وهم في اسناده والحديث بالجملة منكر غير متفق على اسناده فلا
يلتفت اليه والمعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه عند
اهل العلم من قوله بغضت الي الاصنام وقوله في الحديث الآخر
الذي روته ام ايمن حين كلمه عمه واله في حضور بعض اعيادهم وعزموا
عليه فيه بعد كراهيته لذلك فخرج معهم ورجع مرعوبا فقال كلما ٧ كراهية
دنوت منها من صنم تمثل لي شخص ابيض طويل يصيح بي وراءك لا تمسه ٨ رجل
فما شهد بعد لهم عيدا وقوله في قصة بحيرا حين استحلف النبي صلى
الله عليه وسلم باللات والعزى اذ لقيه بالشام في سفرته مع
عمه ابي طالب وهو صبي ورأى فيه علامات النبوة فاختبره ٩ فاخبره
بذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تسئلني بهما فوالله
ما ابغضت شيئا قط بغضهما فقال له بحيرا فبالله الا ما اخبرتني
عما اسئلك عنه فقال سل عما بدا لك وكذلك المعروف من سيرته

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَوْفِيقِ اللهِ لَهُ أَنَّهُ كَانَ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ يُخَالِفُ
الْمُشْرِكِينَ فِي وُقُوفِهِمْ بِمُزْدَلِفَةَ فِي الْحَجِّ فَكَانَ يَقِفُ هُوَ بِعَرَفَةَ لِأَنَّهُ
كَانَ مَوْقِفَ إِبْرٰهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَصْلٌ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ
وَفَّقَهُ اللهُ قَدْ بَانَ بِمَا قَدَّمْنَاهُ عُقُودُ الْأَنْبِيَاءِ فِي التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ
وَالْوَحْيِ وَعِصْمَتُهُمْ فِي ذٰلِكَ عَلَى مَا بَيَّنَّاهُ فَأَمَّا مَا عَدَا هٰذَا الْبَابَ
مِنْ عُقُودِ قُلُوبِهِمْ فَجِمَاعُهَا أَنَّهَا مَمْلُوءَةٌ عِلْمًا وَيَقِينًا عَلَى الْجُمْلَةِ وَأَنَّهَا
قَدِ احْتَوَتْ مِنَ الْمَعْرِفَةِ وَالْعِلْمِ بِأُمُورِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا مَا لَا شَيْءَ فَوْقَهُ
وَمَنْ طَالَعَ الْأَخْبَارَ وَاعْتَنَى بِالْحَدِيثِ وَتَأَمَّلَ مَا قُلْنَاهُ وَجَدَهُ وَقَدْ
قَدَّمْنَا مِنْهُ فِي حَقِّ نَبِيِّنَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَابِ الرَّابِعِ أَوَّلَ قِسْمٍ مِنْ هٰذَا
الْكِتَابِ مَا يُنَبِّهُ عَلَى مَا وَرَاءَهُ إِلَّا أَنَّ أَحْوَالَهُمْ فِي هٰذِهِ الْمَعَارِفِ تَخْتَلِفُ فَأَمَّا
مَا تَعَلَّقَ مِنْهَا بِأَمْرِ الدُّنْيَا فَلَا يُشْتَرَطُ فِي حَقِّ الْأَنْبِيَاءِ الْعِصْمَةُ مِنْ عَدَمِ
مَعْرِفَةِ الْأَنْبِيَاءِ بِبَعْضِهَا أَوِ اعْتِقَادِهَا عَلَى خِلَافِ مَا هِيَ عَلَيْهِ وَلَا
وَصْمَ عَلَيْهِمْ فِيهِ إِذْ هِمَمُهُمْ مُتَعَلِّقَةٌ بِالْآخِرَةِ وَأَنْبَائِهَا وَأَمْرِ
الشَّرِيعَةِ وَقَوَانِينِهَا وَأُمُورُ الدُّنْيَا تُضَادُّهَا بِخِلَافِ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ
الدُّنْيَا الَّذِينَ يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ
كَمَا سَنُبَيِّنُ هٰذَا فِي الْبَابِ الثَّانِي إِنْ شَاءَ اللهُ وَلٰكِنَّهُ لَا يُقَالُ إِنَّهُمْ
لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا فَإِنَّ ذٰلِكَ يُؤَدِّي إِلَى الْغَفْلَةِ وَالْبَلَهِ
وَهُمُ الْمُنَزَّهُونَ عَنْهُ بَلْ قَدْ أُرْسِلُوا إِلَى أَهْلِ الدُّنْيَا وَقُلِّدُوا سِيَاسَتَهُمْ
وَهِدَايَتَهُمْ وَالنَّظَرَ فِي مَصَالِحِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ وَهٰذَا لَا يَكُونُ مَعَ عَدَمِ الْعِلْمِ

هِمَّتُهُمْ

فِي صَلَاحِ

بأمور الدنيا بالكلية وأحوال الأنبياء وسيرهم في هذا الباب
معلومة ومعرفتهم بذلك كله مشهورة وأما إن كان هذا العقد
مما يتعلق بالدين فلا يصح من النبي صلى الله عليه وسلم إلا العلم به ٢ فيما
ولا يجوز عليه جهله جملة لأنه لا يخلو أن يكون حصل عنده ذلك
عن وحي من الله فهو ما لا يصح الشك منه فيه على ما قدمناه فكيف
الجهل بل حصل له العلم اليقين أو يكون فعل ذلك باجتهاده فيما ٣ عقد
لم ينزل عليه فيه شيء على القول بتجويز وقوع الاجتهاد منه في ذلك
على قول المحققين وعلى مقتضى حديث أم سلمة إني إنما أقضي بينكم
برأيي فيما لم ينزل علي فيه شيء خرجه الثقات وكقصة أسرى بدر
والإذن للمتخلفين على رأي بعضهم فلا يكون أيضا ما يعتقده
مما يثمره اجتهاده إلا حقا وصحيحا هذا هو الحق الذي لا يلتفت إلى
خلاف من خالف فيه ممن أجاز عليه الخطاء في الاجتهاد لا على
القول بتصويب المجتهدين الذي هو الحق والصواب عندنا ولا
على القول الآخر بأن الحق في طرف واحد لعصمة النبي صلى الله
عليه وسلم من الخطأ في الاجتهاد في الشرعيات ولأن القول
في تخطئة المجتهدين إنما هو بعد استقرار الشرع ونظر النبي صلى
الله عليه وسلم واجتهاده إنما هو فيما لم ينزل عليه فيه شيء ولم
يشرع له قبل هذا فيما عقد عليه النبي صلى الله عليه وسلم قلبه فأما ١ قبل هذا
ما لم يعقد عليه قلبه من أمر النوازل الشرعية فقد كان لا يعلم منها

اولا الا ما علمه الله شيئا شيئا حتى استقر علم جملتها عنده اما — ٢ جميعها
بوحي من الله او اذن ان يشرع في ذلك ويحكم بما اراه الله وقد كان — ٣ له
ينتظر الوحي في كثير منها ولكنه لم يمت حتى استفرغ علم جميعها — ٤ استقر
عنده صلى الله عليه وسلم وتقررت معارفها لديه على التحقيق
ورفع الشك والريب وانتفاء الجهل وبالجملة فلا يصح منه الجهل بشيء
من تفاصيل الشرع الذي امر بالدعوة اليه اذ لا تصح دعوته الى
ما لا يعلمه واما ما تعلق بعقده من ملكوت السموات والارض
وخلق الله وتعيين اسمائه الحسنى واياته الكبرى وامور الاخرة
واشراط الساعة واحوال السعداء والاشقياء وعلم ما كان
وما يكون مما لم يعلمه الا بوحي فعلى ما تقدم من انه معصوم فيه — ٥ فيما لا يعلمه
لا ياخذه فيما اعلم منه شك ولا ريب بل هو فيه على غاية اليقين — ٦ به
لكنه لا يشترط له العلم بجميع تفاصيل ذلك وان كان عنده من علم
ذلك ما ليس عند جميع البشر لقوله صلى الله عليه وسلم اني لا اعلم الا
ما علمني ربي ولقوله ولا خطر على قلب بشر فلا تعلم نفس ما اخفي لهم
من قرة اعين وقول موسى للخضر هل اتبعك على ان تعلمن مما علمت
رشدا وقوله صلى الله عليه وسلم اسئلك باسمائك الحسنى ما علمت
منها وما لم اعلم وقوله اسئلك بكل اسم هو لك سميت به نفسك — ٨ واستأثرت
او استأثرت به في علم الغيب عندك وقد قال الله تعالى وفوق
كل ذي علم عليم قال زيد بن اسلم وغيره حتى ينتهي العلم الى الله وهذا

ما لا خفاء به اذ معلوماته تعالى لا يحاط بها ولا منتهى لها هذا
حكم عقد النبي صلى الله عليه وسلم في التوحيد والشرع والمعارف
والامور الدينية فصل واعلم ان الامة مجمعة على عصمة النبي ٢ مجتمعة
صلى الله عليه وسلم من الشيطان وكفايته منه لا في جسمه ٣ وحراسته
بانواع الاذى ولا على خاطره بالوساوس وقد اخبرنا القاضي ٤ بالوسواس
الحافظ ابو علي رحمه الله قال ثنا ابو الفضل بن خيرون العدل
ثنا ابو بكر البرقاني وغيره ثنا ابو الحسن الدارقطني ثنا اسمعيل الصفار
ثنا عباس الترقفي ثنا محمد بن يوسف ثنا سفين عن منصور عن سالم
بن ابي الجعد عن مسروق عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وكل به قرينه ٦ وقد وكل
من الجن وقرينه من الملئكة قالوا واياك يا رسول الله قال واياي
ولكن الله تعالى اعانني عليه فاسلم زاد غيره عن منصور ٧ فامن
فلا يامرني الا بخير وعن عائشة بمعناه روي فاسلم بضم الميم ٨ ولا
اي فاسلم انا منه وصحح بعضهم هذه الرواية ورجحها وروي ٩ وروي
فاسلم يعني القرين انه انتقل عن حال كفره الى الاسلام فصار
لا يامر الا بخير كالملك وهو ظاهر الحديث ورواه بعضهم فاستسلم
قال القاضي ابو الفضل وفقه الله فاذا كان هذا حكم شيطانه
وقرينه المسلط على بني ادم فكيف بمن بعد منه ولم يلزم صحبته ٢ على كل احد من بني ادم ٣ عنه
ولا اقدر على الدنو منه وقد جاءت الاثار بتصدي الشياطين ٤ الشيطان

لَهُ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ رَغْبَةً فِي إِطْفَاءِ نُورِهِ وَإِمَاتَةِ نَفْسِهِ وَإِدْخَالِ
شُغْلٍ عَلَيْهِ إِذْ يَئِسُوا مِنْ إِغْوَائِهِ فَانْقَلَبُوا خَاسِرِينَ كَتَعَرُّضِهِ لَهُ فِي
صَلوتِهِ فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسَرَهُ فَفِي الصِّحَاحِ ٢ فَاسَرَهُ
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي ٣ فَذَعَتُّهُ
قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي صُورَةِ هِرٍّ فَشَدَّ عَلَيَّ يَقْطَعُ عَلَيَّ الصَّلوةَ
فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ مِنْهُ فَذَعَتُّهُ وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُوثِقَهُ إِلَى سَارِيَةٍ ٣ فَدَعَتُّهُ
حَتَّى تُصْبِحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمنَ رَبِّ اغْفِرْ لِي ٤ بِسَارِيَةٍ
وَهَبْ لِي مُلْكًا الْآيَةَ فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِئًا وَفِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنْهُ ٦ نَاظِرِينَ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ جَاءَ بِشِهَابٍ مِنْ نَارٍ
لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِي وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلوةِ وَذَكَرَ
تَعَوُّذَهُ بِاللَّهِ مِنْهُ وَلَعْنَهُ لَهُ ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ وَذَكَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ
لَأَصْبَحَ مُوثَقًا يَتَلَاعَبُ بِهِ وِلْدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَكَذَلِكَ فِي حَدِيثِهِ
فِي الْإِسْرَاءِ وَطَلَبَ عِفْرِيتٍ لَهُ بِشُعْلَةِ نَارٍ فَعَلَّمَهُ جِبْرِيلُ مَا يَتَعَوَّذُ بِهِ
مِنْهُ ذَكَرَهُ فِي الْمُوَطَّأِ وَلَمَّا لَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَذَاهُ بِمُبَاشَرَتِهِ تَسَبَّبَ بِالتَّوَسُّطِ ١ وَذَكَرَهُ
إِلَى عِدَاهُ كَقَضِيَّتِهِ مَعَ قُرَيْشٍ فِي الْائْتِمَارِ بِقَتْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَتَصَوُّرِهِ فِي صُورَةِ الشَّيْخِ النَّجْدِيِّ وَمَرَّةً أُخْرَى فِي غَزْوَةِ يَوْمِ بَدْرٍ
فِي صُورَةِ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ قَوْلُهُ وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمُ
الْآيَةَ وَمَرَّةً يُنْذِرُ بِشَأْنِهِ عِنْدَ بَيْعَةِ الْعَقَبَةِ وَكُلُّ هَذَا فَقَدْ كَفَاهُ اللَّهُ
أَمْرَهُ وَعَصَمَهُ ضُرَّهُ وَشَرَّهُ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عِيسَى ٨ مِنْ ضُرِّهِ وَشَرِّهِ

عليه السلام كفى من لمسه نجاء ليطعن بيده في خاصرته حين
ولد فطعن في الحجاب وقال صلى الله عليه وسلم حين لُدّ في مرضه
وقيل له خشينا ان يكون بك ذات الجنب فقال انها من الشيطان
ولم يكن الله ليسلطه علي فان قيل فما معنى قوله تعالى واما ينزغنك
من الشيطان نزغ فاستعذ بالله الآية فقد قال بعض المفسرين انها
راجعة الى قوله واعرض عن الجاهلين ثم قال واما ينزغنك اى
يستخفنك غضب يحملك على ترك الاعراض عنهم فاستعذ بالله
وقيل النزغ هنا الفساد كما قال من بعد ان نزغ الشيطان بيني
وبين اخوتي وقيل ينزغنك يغرينك ويحركنك والنزغ ادنى
الوسوسة فامره الله تعالى انه متى تحرك عليه غضب على عدوه
او رام الشيطان من اغرائه به وخواطر ادنى وساوسه ما لم يجعل له
سبيل اليه ان يستعيذ منه فيكفى امره ويكون سبب تمام عصمته
اذ لم يسلط عليه باكثر من التعرض له ولم يجعل له قدرة عليه وقد
قيل في هذه الآية غير هذا وكذلك لا يصح ان يتصور له
الشيطان في صورة الملك ويلبس عليه لا في اول الرسالة ولا
بعدها والاعتماد في ذلك دليل المعجزة بل لا يشك النبي
انما يأتيه من الله الملك ورسوله حقيقة اما بعلم ضروري يخلقه الله
له او ببرهان يظهره لديه لتتم كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل
لكلماته فان قيل فما معنى قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي

[2] يغوينك
[3] من اغوائه
[4] ادانى
[5] على يديه

إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته الآية فاعلم أن للناس في معنى
هذه الآية أقاويل منها السهل والوعث والسمين والغث وأولى — ٢ والوعر
ما يقال فيها ما عليه الجمهور من المفسرين أن التمني ههنا التلاوة
وإلقاء الشيطان فيها إشغاله بخواطر وأذكار من أمور الدنيا — ٣ شغله
للتالي حتى يدخل عليه الوهم والنسيان فيما تلاه أو يدخل غير
ذلك على أفهام السامعين من التحريف وسوء التأويل ما يزيله — ٤ له
الله وينسخه ويكشف لبسه ويحكم آياته وسيأتي الكلام
على هذه الآية بعد بأشبع من هذا إن شاء الله وقد حكى
السمرقندي إنكار قول من قال بتسلط الشيطان على ملك — ٦ بتسليط
سليمن وغلبته عليه وأن مثل هذا لا يصح وقد ذكرنا قصة سليمن
مبينة بعد هذا ومن قال إن الجسد هو الولد الذي ولد له — ٧ اركض برجلك هذا مغتسل بارد وشراب
وقال أبو محمد مكي في قصة أيوب وقوله إني مسني الشيطان
بنصب وعذاب إنه لا يجوز لأحد أن يتأول أن الشيطان هو الذي
أمرضه وألقى الضر في بدنه ولا يكون ذلك إلا بفعل الله وأمره
ليبتليهم ويثيبهم قال مكي وقيل إن الذي أصابه الشيطان — ٨ ويثبتهم
ما وسوس به إلى أهله فإن قلت فما معنى قوله تعالى عن يوشع
وما أنسانيه إلا الشيطان وقوله عن يوسف فأنساه الشيطان
ذكر ربه وقول نبينا صلى الله عليه وسلم حين نام عن الصلوة يوم
الوادي إن هذا واد به شيطان وقول موسى عليه السلام في وكزته

هذا من عمل الشيطان فاعلم ان هذا الكلام قد يرد في جميع هذا
على مورد مستمر كلام العرب في وصفهم كل قبيح من شخص او فعل — ٢ مورد مستمر
بالشيطان او فعله كما قال تعالى طلعها كأنه رؤس الشياطين وقال
صلى الله عليه وسلم فليقاتله فانما هو شيطان وايضا فان قول — ٣ عليه
يوشع لا يلزمنا الجواب عنه اذ لم يثبت له في ذلك الوقت نبوة مع — ٤ قبل
موسى قال الله تعالى واذ قال موسى لفتاه والمروي انه انما نبئ — ٦ ذكرنا
بعد موت موسى وقيل قبيل موته وقول موسى كان قبل نبوته بدليل — كلها
القرآن وقصة يوسف قد ذكروا انها كانت قبل نبوته وقد قال
المفسرون في قوله انساه الشيطان قولين احدهما ان الذي انساه
الشيطان ذكر ربه احد صاحبي السجن وربه الملك اي انساه — ٨ الملك
ان يذكر للملك شأن يوسف عليه السلام وايضا فان مثل
هذا من فعل الشيطان ليس فيه تسلط على يوسف ويوشع — ٩ بوساوس
بوساوس ونزغ وانما هو بشغل خواطرهما بامور اخر وتذكرهما — ٢ يشغل / بشغل / اشتغال
من امورهما ما ينسيهما ما نسيا واما قوله صلى الله عليه وسلم
ان هذا واد به شيطان فليس فيه ذكر تسلطه عليه ولا وسوسته
له بل ان كان بمقتضى ظاهره فقد بين امر ذلك الشيطان
بقوله ان الشيطان اتى بلالا فلم يزل يهدئه كما يهدأ الصبي حتى
نام فاعلم ان تسلط الشيطان في ذلك الوادي انما كان على بلال — ٣ الذي عرس به
الموكل بكلاءة الفجر هذا ان جعلنا قوله ان هذا واد به شيطان تنبيها — ٤ بكلائته

على سبب النوم عن الصلوة واما ان جعلناه تنبيها على سبب الرحيل
عن الوادي وعلة لترك الصلوة به وهو دليل مساق حديث زيد بن
اسلم فلا اعتراض به في هذا الباب لبيانه وارتفاع اشكاله

فصل واما اقواله صلى الله عليه وسلم فقد قامت الدلائل
الواضحة بصحة المعجزة على صدقه واجمعت الامة فيما كان طريقه
البلاغ انه معصوم فيه من الاخبار عن شيء منها بخلاف ما هو به
لا قصدا ولا عمدا ولا سهوا ولا غلطا اما تعمد الخلف في ذلك
فمنتف بدليل المعجزة القائمة مقام قول الله صدق فيما قال اتفاقا
وباطباق اهل الملة اجماعا واما وقوعه على جهة الغلط في ذلك
فبهذه السبيل عند الاستاذ ابي اسحق الاسفرائني ومن قال بقوله
ومن جهة الاجماع فقط وورود الشرع بانتفاء ذلك وعصمة النبي
لا من مقتضى المعجزة نفسها عند القاضي ابي بكر الباقلاني ومن
وافقه لاختلاف بينهم في مقتضى دليل المعجزة لا نطول بذكره
فنخرج عن غرض الكتاب فلنعتمد على ما وقع عليه اجماع المسلمين
انه لا يجوز عليه خلف في القول في ابلاغ الشريعة والاعلام بما
اخبر به عن ربه وما اوحاه اليه من وحيه لا على وجه العمد
ولا على غير عمد ولا في حالي الرضى والسخط والصحة والمرض
وفي حديث عبد الله بن عمرو قلت يا رسول الله اكتب كل ما اسمع
منك قال نعم قلت في الرضى والغضب قال نعم فاني لا اقول

٢ فقامت الدلالة
٣ لا قصدا او عمدا ولا سهوا او غلطا
٤ عنه
١ وورد الشرع
٧ وبما
٨ حال الرضاء
٨ حين
٩ اكتب عني كلما سمعت مني

في ذلك كله الا حقا ولنزد ما اشرنا اليه من دليل المعجزة عليه
بيانا فنقول اذا اقامت المعجزة على صدقه وانه لا يقول الا حقا ولا ٢ في
يبلغ عن الله الا صدقا وان المعجزة قائمة مقام قول الله له صدقت ٣ صدق عبدي فيما يذكره
فيما تذكره عني وهو يقول اني رسول الله اليكم لا بلغكم ما ارسلت
به اليكم وابين لكم ما نزل عليكم وما ينطق عن الهوى ان هو الا ما نزله الله عليكم اليكم
وحي يوحى وقد جاءكم الرسول بالحق من ربكم وما اتاكم الرسول
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فلا يصح ان يوجد منه في
هذا الباب خبر بخلاف مخبره على اي وجه كان فلو جوزنا عليه
الغلط والسهو لما تميز لنا من غيره ولا اختلط الحق بالباطل
فالمعجزة مشتملة على تصديقه جملة واحدة من غير خصوص فتنزيه
النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك كله واجب برهانا واجماعا كما قاله
ابو اسحق فصل وقد توجهت ههنا لبعض الطاعنين
سؤالات منها ما روي من ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قرأ
سورة والنجم وقال افرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى ٥
قال تلك الغرانيق العلى وان شفاعتها لترتجى ويروى ترتضى شفاعتهن
وفي رواية ان شفاعتها لترتجى وانها لمع الغرانيق العلى وفي اخرى ٦
والغرانقة العلى تلك الشفاعة ترتجى فلما ختم السورة سجد للشفاعة
وسجد معه المسلمون والكفار لما سمعوه اثنى على الهتهم وما وقع
في بعض الروايات ان الشيطان القاها على لسانه وان النبي

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ تَمَنَّى أَنْ لَوْ نَزَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ يُقَارِبُ بَيْنَهُ ٢ أَنْزَلَ
وَبَيْنَ قَوْمِهِ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنْ لَا يَنْزِلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ يُنَفِّرُهُمْ عَنْهُ ٣ السُّورَةَ
وَذَكَرَ هٰذِهِ الْقِصَّةَ وَأَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَاءَهُ فَعَرَضَ عَلَيْهِ ٤ هٰذِهِ
السُّورَةَ فَلَمَّا بَلَغَ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ لَهُ مَا جِئْتُكَ بِهَاتَيْنِ فَحَزِنَ لِذٰلِكَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى تَسْلِيَةً لَهُ وَمَا أَرْسَلْنَا
مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ الْآيَةَ وَقَوْلَهُ وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ الْآيَةَ
فَاعْلَمْ أَكْرَمَكَ اللهُ أَنَّ لَنَا فِي الْكَلَامِ عَلَى مُشْكِلِ هٰذَا الْحَدِيثِ
مَأْخَذَيْنِ أَحَدُهُمَا فِي تَوْهِينِ أَصْلِهِ وَالثَّانِي عَلَى تَسْلِيمِهِ أَمَّا الْمَأْخَذُ
الْأَوَّلُ فَيَكْفِيكَ أَنَّ هٰذَا حَدِيثٌ لَمْ يُخَرِّجْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الصِّحَّةِ وَلَا رَوَاهُ
ثِقَةٌ بِسَنَدٍ سَلِيمٍ مُتَّصِلٍ وَإِنَّمَا أُولِعَ بِهِ وَبِمِثْلِهِ الْمُفَسِّرُونَ وَالْمُؤَرِّخُونَ ٦ الْمُتَلَقِّفُونَ
الْمُولَعُونَ بِكُلِّ غَرِيبٍ الْمُتَلَقِّفُونَ مِنَ الصُّحُفِ كُلَّ صَحِيحٍ وَسَقِيمٍ وَصَدَقَ ٧ تَقَصَّى
الْقَاضِي بَكْرُ بْنُ الْعَلَاءِ الْمَالِكِيُّ حَيْثُ قَالَ لَقَدْ بُلِيَ النَّاسُ بِبَعْضِ
أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالتَّفْسِيرِ وَتَعَلَّقَ بِذٰلِكَ الْمُلْحِدُونَ مَعَ ضَعْفِ نَقَلَتِهِ
وَاضْطِرَابِ رِوَايَاتِهِ وَانْقِطَاعِ إِسْنَادِهِ وَاخْتِلَافِ كَلِمَاتِهِ فَقَائِلٌ ٨ رِوَايَاتِهِ
يَقُولُ إِنَّهُ فِي الصَّلٰوةِ وَآخَرُ يَقُولُ قَالَهَا فِي نَادِي قَوْمِهِ حِينَ أُنْزِلَتْ ٩ كَلِمَاتِهِ
عَلَيْهِ السُّورَةُ وَآخَرُ يَقُولُ قَالَهَا وَقَدْ أَصَابَتْهُ سِنَةٌ وَآخَرُ يَقُولُ بَلْ
حَدَّثَ نَفْسَهُ فَسَهَا وَآخَرُ يَقُولُ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَهَا عَلَى لِسَانِهِ وَأَنَّ النَّبِيَّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا عَرَضَهَا عَلَى جِبْرِيلَ قَالَ مَا هٰكَذَا أَقْرَأْتُكَ
وَآخَرُ يَقُولُ بَلْ أَعْلَمَهُمُ الشَّيْطَانُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قرأها فلما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك قال والله ما هكذا
نزلت الى غير ذلك من اختلاف الرواة ومن حكيت هذه الحكاية عنه
من المفسرين والتابعين لم يسندها احد منهم ولا رفعها الى صاحب فيها ١
واكثر الطرق عنهم فيها ضعيفة واهية والمرفوع فيه حديث منه
شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فيما احسب قال ٢
الشك في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان بمكة وذكر
القصة قال ابو بكر البزار هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي
صلى الله عليه وسلم باسناد متصل يجوز ذكره الا هذا ولم يسنده
عن شعبة الا امية بن خالد وغيره يرسله عن سعيد بن جبير وانما
يعرف عن الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس فقد بين لك ابو بكر رحمه
الله انه لا يعرف من طريق يجوز ذكره سوى هذا وفيه من
الضعف ما نبه عليه مع وقوع الشك فيه كما ذكرناه الذي
لا يوثق به ولا حقيقة معه واما حديث الكلبي فمما لا تجوز الرواية
عنه ولا ذكره لقوة ضعفه وكذبه كما اشار اليه البزار رحمه الله
والذي منه في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ
والنجم وهو بمكة فسجد معه المسلمون والمشركون والجن والانس
هذا توهينه من طريق النقل فاما من جهة المعنى فقد قامت الحجة
واجمعت الامة على عصمته صلى الله عليه وسلم ونزاهته عن مثل
هذه الرذيلة اما من تمنيه ان ينزل عليه مثل هذا من مدح آلهة النقيصة ٤

غيرِ الله وهو كفرٌ او ان يتسوّر عليه الشيطانُ ويشبّه عليه
القرآنَ حتى يجعلَ فيه ما ليس منه ويعتقدَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم
انّ من القرآن ما ليس منه حتى ينبّهه جبريلُ عليه السلام وذلك
كلُّه ممتنعٌ في حقّه صلى الله عليه وسلم او يقولَ ذلك النبيُّ صلى الله
عليه وسلم من قبل نفسه عمداً وذلك كفرٌ او سهواً وهو معصومٌ
من هذا كلّه وقد قرّرنا بالبراهين والاجماع عصمتَه صلى الله عليه
وسلم من جريان الكفر على قلبه او لسانه لا عمداً ولا سهواً او ان يتشبّه
عليه ما يلقيه الملكُ مما يلقي الشيطانُ او يكونَ للشيطان عليه — يلقيه ٢
سبيلٌ او ان يتقوّلَ على الله لا عمداً ولا سهواً ما لم ينزل عليه وقد
قال الله تعالى ولو تقوّل علينا بعضَ الاقاويل الآية وقال تعالى
اذاً لاذقناك ضعفَ الحيوة وضعفَ الممات الآية ووجهٌ ثانٍ وهو
استحالةُ هذه القصة نظراً وعرفاً وذلك انّ هذا الكلام لو كان
كما رُوي لكان بعيدَ الالتئام متناقضَ الاقسام ممتزجَ المدح
بالذمّ متخاذلَ التأليف والنظم ولما كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم
ولا مَن بحضرته من المسلمين وصناديدِ المشركين ممّن يخفى عليه — ممّن ٣
ذلك وهذا لا يخفى على ادنى متأمّلٍ فكيف بمن رجح حلمُه واتّسع
في باب البيان ومعرفةِ فصيح الكلام علمُه ووجهٌ ثالثٌ انّه قد عُلم
من عادة المنافقين ومعاندي المشركين وضعفةِ القلوب والجهلة — ومعايدة ٤
من المسلمين نفورُهم لاوّل وهلةٍ وتخليطُ العدوّ على النبيّ صلى الله — ومعاداة ٤

عليه وسلم الا قل فتنة وتعييرهم المسلمين والشماتة بهم الفينة بعد الفينة وارتداد من في قلبه مرض ممن اظهر الاسلام لادنى شبهة ولم يحك احد في هذه القصة شيئا سوى هذه الرواية الضعيفة الاصل ولو كان ذلك لوجدت قريش بها على المسلمين الصولة ولاقامت بها اليهود عليهم الحجة كما فعلوا مكابرة في قصة الاسراء حتى كانت في ذلك لبعض الضعفاء ردة وكذلك ما روي في قصة القضية ولا فتنة اعظم من هذه البلية لو وجدت ولا تشغيب للمعادي حينئذ اشد من هذه الحادثة لو امكنت فما روي عن معاند فيها كلمة ولا عن مسلم بسببها بنت شفة فدل على بطلها واجتثاث اصلها ولا شك في ادخال بعض شياطين الانس والجن هذا الحديث على بعض مغفلي المحدثين ليلبس به على ضعفاء المسلمين ووجه رابع ذكر الرواة لهذه القضية ان فيها نزلت وان كادوا ليفتنونك الايتين وهاتان الايتان تردان الخبر الذي رووه لان الله تعالى ذكر انهم كادوا يفتنونه حتى يفتري وانه لولا ان ثبته لكاد يركن اليهم فمضمون هذا ومفهومه ان الله تعالى عصمه من ان يفتري وثبته حتى لم يركن اليهم قليلا فكيف كثيرا وهم يروون في اخبارهم الواهية انه زاد على الركون والافتراء بمدح الهتهم وانه قال صلى الله عليه وسلم افتريت على الله

الشماتة
الشماتة
ما ورد
متكلم
هذه القصة
لقد كاد
يكن

وقلت ما لم يقل وهذا ضد مفهوم الآية وهي تضعف الحديث
لو صح فكيف ولا صحة له وهذا مثل قوله تعالى في الآية الأخرى
ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك
وما يضلون إلا أنفسهم وما يضرونك من شيء وقد روي عن ابن
عباس كل ما في القرآن كاد فهو ما لا يكون قال الله تعالى يكاد — ٢ ما لم يكن
سنا برقه يذهب بالأبصار ولم يذهب وأكاد أخفيها ولم يفعل — ٣ ولم يذهبها
قال القشيري القاضي ولقد طالبه قريش وثقيف إذ مروا بآلهتهم — ٤ وقال ٦ طالبته
أن يقبل بوجهه إليها ووعدوه الإيمان به إن فعل فما فعل ولا كان — ٧ وما كان
ليفعل قال ابن الأنباري ما قارب الرسول ولا ركن وقد ذكرت
في معنى هذه الآية تفاسير أخر ما ذكرناه من نص الله على عصمة
رسوله ترد سفسافها فلم يبق في الآية إلا أن الله تعالى امتن — ٨ مما
على رسوله بعصمته وتثبيته بما كاده به الكفار وراموا من فتنته
ومرادنا من ذلك تنزيهه وعصمته صلى الله عليه وسلم وهو
مفهوم الآية وأما المأخذ الثاني فهو مبني على تسليم الحديث لو صح — ٩ ولكن على ذلك من حال
وقد أعاذنا الله من صحته ولكن على كل حال فقد أجاب عن ذلك
أئمة المسلمين بأجوبة منها الغث والسمين فمنها ما روى قتادة ومقاتل — ٢ على
أن النبي صلى الله عليه وسلم أصابته سنة عند قراءته هذه السورة
فجرى هذا الكلام على لسانه بحكم النوم وهذا لا يصح إذ لا يجوز على
النبي مثله في حالة من أحواله ولا يخلقه الله على لسانه ولا يستولي الشيطان — ٣ صلى الله عليه وسلم مهـ

عليه في نوم ولا يقظة لعصمته في هذا الباب من جميع العمد
والسهو وفي قول الكلبي ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث نفسه
فقال ذلك الشيطان على لسانه وفي رواية ابن شهاب عن ابي بكر
ابن عبد الرحمن قال وسها فلما اخبر بذلك قال انما ذلك من الشيطان
وكل هذا لا يصح ان يقوله النبي صلى الله عليه وسلم لا سهوا ولا
قصدا ولا يتقوله الشيطان على لسانه وقيل لعل النبي صلى الله
عليه وسلم قاله اثناء تلاوته على تقدير التقرير والتوبيخ للكفار
كقول ابرهيم عليه السلام هذا ربي على احد التأويلات وكقوله
بل فعله كبيرهم هذا بعد السكت وبيان الفصل بين الكلامين ٢ الكلمتين
ثم رجع الى تلاوته وهذا ممكن مع بيان الفصل وقرينة تدل على المراد
وانه ليس من المتلو وهو احد ما ذكره القاضي ابو بكر ولا يعترض ٣ وهذا
على هذا بما روي انه كان في الصلوة فقد كان الكلام قبل فيها
غير ممنوع والذي يظهر ويترجح في تأويله عنده وعند غيره من
المحققين على تسليمه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان كما امره قال
ربه يرتل القرآن ترتيلا ويفصل الآي تفصيلا في قراءته كما رواه
الثقات عنه فيمكن ترصد الشيطان لتلك السكتات ودسه
فيها ما اختلقه من تلك الكلمات محاكيا نغمة النبي صلى الله عليه
وسلم بحيث يسمعه من دنا اليه من الكفار فظنوها من قول النبي ٦ لحفظ
صلى الله عليه وسلم واشاعوها ولم يقدح ذلك عند المسلمين بحفظ

السورة

السورة قبل ذلك على ما انزلها الله وتحققهم من حال النبي صلى الله عليه وسلم في ذم الاوثان وعيبها ما عرف منه وقد حكى موسى بن عقبة في مغازيه نحو هذا وقال ان المسلمين لم يسمعوها وانما القى الشيطان ذلك في اسماع المشركين وقلوبهم ويكون ما روى من حزن النبي صلى الله عليه وسلم لهذه الاشاعة والشبهة وسبب هذه الفتنة وقد قال الله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الآية فمعنى تمنى تلا قال الله تعالى لا يعلمون الكتاب الا اماني اي تلاوة وقوله فينسخ الله ما يلقي الشيطان اي يذهبه ويزيل اللبس به ويحكم آياته وقيل معنى الآية هو ما يقع للنبي صلى الله عليه وسلم من السهو اذا قرأ فينتبه لذلك ويرجع عنه وهذا نحو قول الكلبي في الآية انه حدث نفسه وقال اذا تمنى اي حدث نفسه وفي رواية ابي بكر بن عبد الرحمن نحوه وهذا السهو في القراءة انما يصح فيما ليس طريقه تغيير المعاني وتبديل الالفاظ وزيادة ما ليس من القرآن بل السهو عن اسقاط آية منه او كلمة ولكنه لا يقر على هذا السهو بل ينبه عليه ويذكر به للحين على ما سنذكره في حكم ما يجوز عليه من السهو وما لا يجوز ومما يظهر في تأويله ايضا ان مجاهدا روى هذه القصة والغرانقة العلى فان سلمنا القصة قلنا لا يبعد ان هذا كان قرآنا والمراد بالغرانقة العلى وان شفاعتهن لترتجى الملائكة على هذه الرواية وبهذا

فسر الكلبي الغرانيق انها الملئكة وذلك ان الكفار كانوا يعتقدون
الاوثان والملئكة بنات الله كما حكى الله عنهم ورد عليهم في هذه ٢ ان الاوثان
السورة بقوله الكم الذكر وله الانثى فانكر الله كل هذا من قولهم
ورجاء الشفاعة من الملئكة صحيح فلما تأوله المشركون على ان المراد ٣ بذلك
بهذا الذكر الهتهم ولبس عليهم الشيطان ذلك وزينه في قلوبهم
والقاه اليهم نسخ الله ما القى الشيطان واحكم اياته ورفع تلاوة ٤ لما يلقي
تلك اللفظتين اللتين وجد الشيطان بهما سبيلا للالباس كما ٥ تينك
نسخ كثير من القران ورفعت تلاوته وكان في انزال الله تعالى ٧ سبب ٨ للتلبيس
لذلك حكمة وفي نسخه حكمة ليضل به من يشاء ويهدي من يشاء ٩ حكم
وما يضل به الا الفاسقين وليجعل ما يلقي الشيطان فتنة للذين
في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم وان الظالمين لفي شقاق بعيد
وليعلم الذين اوتوا العلم انه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له
قلوبهم الاية وقيل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قرأ هذه
السورة وبلغ ذكر اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى خاف ٢ بتينك
الكفار ان يأتي بشيء من ذمها فسبقوا الى مدحها بتلك الكلمتين ٣ يشغبوا
ليخلطوا في تلاوة النبي صلى الله عليه وسلم ويشنعوا عليه على
عادتهم وقولهم لا تسمعوا لهذا القران والغوا فيه لعلكم تغلبون
ونسب هذا الفعل الى الشيطان لحمله لهم عليه واشاعوا ذلك
واذاعوه وان النبي صلى الله عليه وسلم قال له فحزن لذلك من كذبهم

وافترائهم

وافترائهم عليه فسلاه الله تعالى بقوله وما ارسلنا من قبلك
الاية وبين للناس الحق من ذلك من الباطل وحفظ القرآن واحكم
اياته ودفع ما لبس به العدو وكما ضمنه تعالى من قوله انا نحن
نزلنا الذكر وانا له لحافظون ومن ذلك ما روي من قصة يونس عليه
السلام انه وعد قومه العذاب عن ربه فلما تابوا كشف عنهم العذاب
فقال لا ارجع اليهم كذابا ابدا فذهب مغاضبا فاعلم اكرمك الله
ان ليس في خبر من الاخبار الواردة في هذا الباب ان يونس عليه
السلام قال لهم ان الله مهلككم وانما فيه انه دعا عليهم بالهلاك
والدعاء ليس بخبر يطلب صدقه من كذبه لكنه قال لهم ان العذاب
مصبحكم وقت كذا وكذا فكان ذلك كما قال ثم رفع الله تعالى
عنهم العذاب وتداركهم قال الله تعالى الا قوم يونس لما امنوا
كشفنا عنهم عذاب الخزي الاية وروي في الاخبار انهم راوا
دلائل العذاب ومخايله قاله ابن مسعود وقال سعيد بن جبير
غشاهم العذاب كما يغشى الثوب القبر فان قلت فما معنى ما روي
ان عبد الله بن ابي سرح كان يكتب لرسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم ارتد مشركا وصار الى قريش فقال لهم اني كنت اصرف
محمدا حيث اريد كان يملي علي عزيز حكيم فاقول او عليم حكيم
فيقول نعم كل صواب وفي حديث اخر فيقول له النبي صلى الله
عليه وسلم اكتب كذا فيقول اكتب كذا فيقول اكتب كيف شئت

(line 4) في قصة
(line 7) مهلكهم
(line 8) يهلكهم
(line 10) كذلك
(line 14) يغشي السحاب القمر
(line 15) كافرا
(line 16) وسار
(line 17) علي حكيم
(line 18–19) النبي صلى الله عليه وسلم
(line 19) اكتب

ويقول اكتب عليما حكيما فيقول اكتب سميعا بصيرا فيقول له
اكتب كيف شئت وفي الصحيح عن انس رضي الله عنه ان نصرانيا
كان يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم بعد ما اسلم ثم ارتد وكان
يقول ما يدري محمد الا ما كتبت له فاعلم ثبتنا الله واياك
على الحق ولا جعل للشيطان وتلبيسه الحق بالباطل الينا سبيلا
ان مثل هذه الحكاية اولا لا توقع في قلب مؤمن ريبا اذ هي حكاية
عمن ارتد وكفر بالله ونحن لا نقبل خبر المسلم المتهم فكيف بكافر
افترى هو ومثله على الله ورسوله ما هو اعظم من هذا والعجب
لسليم العقل يشغل بمثل هذه الحكاية سره وقد صدرت من عدو
كافر مبغض للدين مفتر على الله ورسوله ولم يرد عن احد من المسلمين
ولا ذكر احد من الصحابة انه شاهد ما قاله وافتراه على نبي الله
وانما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله واولئك هم
الكاذبون وما وقع من ذكرها في حديث انس رضي الله عنه
وظاهر حكايتها فليس فيه ما يدل على انه شاهدها ولعله حكى
ما سمع وقد علل البزار حديثه ذلك وقال رواه ثابت عنه ولم
يتابع عليه ورواه حميد عن انس قال واظن حميدا انما سمعه
من ثابت قال القاضي ابو الفضل وفقه الله ولهذا والله اعلم لم
يخرج اهل الصحيح حديث ثابت ولا حميد والصحيح حديث عبد الله
ابن عزيز بن رفيع عن انس رضي الله عنه الذي خرجه اهل الصحة

له [2]
ماكتبت [2]
ماكتبته له
ورسله [6]
القلب [9]
منتقص [3]
منتقص [3]
شاهده [4]
ثابت ولم [6]
انه [7]
الصحة [8]

وَذَكَرْنَاهُ وَلَيْسَ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ قَوْلُ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ إِلَّا
مِنْ حِكَايَتِهِ عَنِ الْمُرْتَدِّ النَّصْرَانِيِّ وَلَوْ كَانَتْ صَحِيحَةً لَمَا كَانَ فِيهَا — ٢ فَلَوْ
قَدْحٌ وَلَا تَوْهِيمٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ وَلَا جَوَازُ — ٣ وَلَا تَوْهِينٌ
لِلنِّسْيَانِ وَالْغَلَطِ عَلَيْهِ وَالتَّحْرِيفِ فِيمَا بَلَّغَهُ وَلَا طَعْنَ فِي نَظْمِ الْقُرْآنِ
وَأَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللهِ إِذْ لَيْسَ فِيهِ لَوْ صَحَّ أَكْثَرُ مِنْ أَنَّ الْكَاتِبَ قَالَ لَهُ عَلِيمٌ
حَكِيمٌ أَوْ كَتَبَهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَلِكَ هُوَ فَسَبَقَهُ — ٤ إِذَا كَتَبَهُ
لِسَانُهُ أَوْ قَلَمُهُ لِكَلِمَةٍ أَوْ كَلِمَتَيْنِ مِمَّا نَزَلَ عَلَى الرَّسُولِ قَبْلَ إِظْهَارِ الرَّسُولِ
لَهَا إِذْ كَانَ مَا تَقَدَّمَ مِمَّا أَمْلَاهُ الرَّسُولُ يَدُلُّ عَلَيْهَا وَيَقْتَضِي
وُقُوعَهَا بِقُوَّةِ قُدْرَةِ الْكَاتِبِ عَلَى الْكَلَامِ وَمَعْرِفَتِهِ بِهِ وَجَوْدَةِ حِسِّهِ
وَفِطْنَتِهِ كَمَا يَتَّفِقُ ذَلِكَ لِلْعَارِفِ إِذَا سَمِعَ الْبَيْتَ أَنْ يَسْبِقَ إِلَى
قَافِيَتِهِ أَوْ مُبْتَدَإِ الْكَلَامِ الْحَسَنِ إِلَى مَا يَتِمُّ بِهِ وَلَا يَتَّفِقُ ذَلِكَ فِي جُمْلَةِ
الْكَلَامِ كَمَا لَا يَتَّفِقُ ذَلِكَ فِي آيَةٍ وَلَا سُورَةٍ وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ صَحَّ كُلٌّ صَوَابٌ فَقَدْ يَكُونُ هَذَا فِيمَا فِيهِ مِنْ مَقَاطِعِ
الْآيِ وَجْهَانِ وَقِرَاءَتَانِ أُنْزِلَتَا جَمِيعًا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — ٦ الْآيَاتِ
فَأَمْلَى إِحْدَاهُمَا وَتَوَصَّلَ الْكَاتِبُ بِفِطْنَتِهِ وَمَعْرِفَتِهِ بِمُقْتَضَى الْكَلَامِ
إِلَى الْأُخْرَى فَذَكَرَهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَوَّبَهَا — ٧ قَبْلَ ذِكْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا
لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَحْكَمَ اللهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحْكَمَ وَنَسَخَ
مَا نَسَخَ كَمَا قَدْ وُجِدَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ مَقَاطِعِ الْآيِ مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى إِنْ
تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ وَهَذِهِ قِرَاءَةُ

الجمهور وقد قرأ جماعة فإنك أنت الغفور الرحيم وليست من
المصحف وكذلك كلمات جاءت على وجهين في غير المقاطع قرأ في
بهما معاً الجمهور وثبتتا في المصحف مثل وانظر إلى العظام كيف
ننشرها وننشزها ويقضي الحق ويقص الحق وكل هذا لا يوجب
ريباً ولا يسبب للنبي صلى الله عليه وسلم غلطاً ولا وهماً وقد قيل
إن هذا يحتمل أن يكون فيما يكتبه عن النبي صلى الله عليه وسلم
إلى الناس غير القرآن فيصف الله ويسميه في ذلك كيف شاء وفي ذلك الكتاب
فصل هذا القول فيما طريقه البلاغ وأما ما ليس سبيله سبيل
البلاغ من الأخبار التي لا مستند لها إلى الأحكام ولا أخبار المعاد
ولا تضاف إلى وحي بل في أمور الدنيا وأحوال نفسه فالذي يجب اعتقاده
تنزيه النبي صلى الله عليه وسلم عن أن يقع خبره في شيء من ذلك
بخلاف مخبره لا عمداً ولا سهواً ولا غلطاً وأنه معصوم من ذلك
في حال رضاه وفي حال سخطه وجده ومزحه وصحته ومرضه
ودليل ذلك اتفاق السلف وإجماعهم عليه وذلك أنا نعلم
من دين الصحابة وعادتهم مبادرتهم إلى تصديق جميع أحواله
والثقة بجميع أخباره في أي باب كانت وعن أي شيء وقعت وفي
وأنه لم يكن لهم توقف ولا تردد في شيء منها ولا استثبات وانهم
عن حاله عند ذلك هل وقع فيها سهو أم لا ولما احتج ابن أبي
الحقيق اليهودي على عمر حين أجلاهم من خيبر بإقرار رسول الله عن

صلى الله عليه وسلم لهم واحتج عليه عمر رضي الله عنه بقوله
صلى الله عليه وسلم كيف بك إذا أخرجت من خيبر فقال اليهودي
كانت هزيلة من أبي القاسم فقال له عمر كذبت يا عدو الله وأيضاً
فإن أخباره وآثاره وسيره وشمائله معتنى بها مستقصى تفاصيلها
ولم يرد في شيء منها استدراكه صلى الله عليه وسلم لغلط في قول
قاله أو اعترافه بوهم في شيء أخبر به ولو كان ذلك لنقل كما نقل
من قصته عليه السلام رجوعه صلى الله عليه وسلم عما أشار به (من قصته رجوعه)
على الأنصار في تلقيح النخل وكان ذلك رأياً لا خبراً وغير ذلك
من الأمور التي ليست من هذا الباب كقوله والله لا أحلف على
يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا فعلت الذي حلفت عليه وكفرت
عن يميني وقوله إنكم تختصمون إلي الحديث وقوله اسق يا زبير
حتى يبلغ الماء الجدر كما سنبين كل ما في هذا من مشكل ما في هذا
الباب والذي بعده إن شاء الله مع أشباههما وأيضاً فإن (أشباههما)
الكذب متى عرف من أحد في شيء من الأخبار بخلاف ما هو على (والإخبار)
أي وجه كان استريب بخبره واتهم في حديثه ولم يقع قوله
في النفوس موقعاً ولهذا ترك المحدثون والعلماء الحديث عمن عرف (ما ترك)
بالوهم والغفلة وسوء الحفظ وكثرة الغلط مع ثقته وأيضاً
فإن تعمد الكذب في أمور الدنيا معصية والإكثار منه كبيرة (منقصة)
بإجماع مسقط للمروءة وكل هذا مما ينزه عنه منصب النبوة والمرة

الْوَاحِدَةُ مِنْهُ فِيمَا يُسْتَبْشَعُ وَيُسْتَشْنَعُ مِمَّا يُخِلُّ بِصَاحِبِهَا وَيُزْرِي عمّا ٢
بِقَائِلِهَا لَاحِقَةٌ بِذَلِكَ وَأَمَّا فِيمَا لَا يَقَعُ هَذَا الْمَوْقِعَ فَإِنْ ويُشَاعُ ٣
عَدَدْنَاهَا مِنَ الصَّغَائِرِ فَهَلْ تَجْرِي عَلَى حُكْمِهَا فِي الْخِلَافِ فِيهَا مُخْتَلَفٌ ويُشَنَّعُ
فِيهِ وَالصَّوَابُ تَنْزِيهُ النُّبُوَّةِ عَنْ قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ وَسَهْوِهِ وَعَمْدِهِ إِذْ عُمْدَةُ
النُّبُوَّةِ الْبَلَاغُ وَالْإِعْلَامُ وَالتَّبْيِينُ وَتَصْدِيقُ مَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَجْوِيزُ شَيْءٍ مِنْ هَذَا قَادِحٌ فِي ذَلِكَ وَمُشَكِّكٌ فلنقطع
فِيهِ مُنَاقِضٌ لِلْمُعْجِزَةِ فَلْنَقْطَعْ عَنْ يَقِينٍ بِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ على
خُلْفٌ فِي الْقَوْلِ فِي وَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ لَا بِقَصْدٍ وَلَا بِغَيْرِ قَصْدٍ وَلَا ٢ مما
نَتَسَامَحُ مَعَ مَنْ تَسَامَحَ فِي تَجْوِيزِ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ حَالَ السَّهْوِ فِيمَا لَيْسَ طَرِيقُهُ ولا تَتَسامح
الْبَلَاغَ نَعَمْ وَبِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمُ الْكَذِبُ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَلَا الِاتِّسَامُ بِهِ ولا يتسامح
فِي أُمُورِهِمْ وَأَحْوَالِ دُنْيَاهُمْ لِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ يُزْرِي وَيُرِيبُ بِهِمْ وَيُنَفِّرُ ٨ يتسامح سامح
الْقُلُوبَ عَنْ تَصْدِيقِهِمْ بَعْدُ وَانْظُرْ أَحْوَالَ عَصْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ٩ أهل ج
وَسَلَّمَ مِنْ قُرَيْشٍ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأُمَمِ وَسُؤَالَهُمْ عَنْ حَالِهِ فِي صِدْقِ لِسَانِهِ
وَمَا عُرِفُوا بِهِ مِنْ ذَلِكَ وَاعْتَرَفُوا بِهِ مِمَّا عُرِفَ وَاتَّفَقَ النَّقْلُ عَلَى عِصْمَةِ
نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ قَبْلُ وَبَعْدُ وَقَدْ ذَكَرْنَا مِنَ الْآثَارِ فِيهِ ٢ بما عُرف به
فِي الْبَابِ الثَّانِي مِنْ أَوَّلِ الْكِتَابِ مَا يُبَيِّنُ لَكَ صِحَّةَ مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ فَصْلٌ
فَإِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ السَّهْوِ الَّذِي
حَدَّثَنَا بِهِ الْفَقِيهُ أَبُو إِسْحَقَ إِبْرٰهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ ثنا الْقَاضِي أَبُو الْأَصْبَغِ
بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْفَخَّارِ ثنا أَبُو عِيسَى ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ ٣ عبد

ناجي

نا يحيى عن مالك عن داود بن الحصين عن ابي سفين مولى ابن ابي
احمد انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول صلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلوة العصر فسلم في ركعتين فقام ذو اليدين
فقال يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن وفي الرواية الاخرى ما قصرت
الصلوة وما نسيت الحديث بقصته فاخبر بنفي الحالتين وانها — ٢ وانهما لم يكونا
لم تكن وقد كان احد ذلك كما قال ذو اليدين قد كان بعض ذلك
يا رسول الله فاعلم وفقنا الله واياك ان للعلماء في ذلك اجوبة
بعضها بصدد الانصاف ومنها ما هو بنية التعسف والاعتساف
وها انا اقول اما على القول بتجويز الوهم والغلط مما ليس طريقه
من القول البلاغ وهو الذي زيفناه من القولين فلا اعتراض بهذا
الحديث وشبهه واما على مذهب من يمنع السهو والنسيان في افعاله
جملة ويرى انه في مثل هذا عامد لصورة النسيان ليسن فهو
صادق في خبره لانه لم ينس ولا قصرت ولكنه على هذا القول
تعمد هذا الفعل في هذه الصورة ليسنه لمن اعتراه مثله وهو
قول مرغوب عنه نذكره في موضعه واما على احالة السهو عليه — ٣ ونذكره
في الاقوال وتجويز السهو عليه فيما ليس طريقه القول كما
سنذكره ففيه اجوبة منها ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر
عن اعتقاده وضميره اما انكار القصر فحق وصدق باطنا وظاهرا

وَأَمَّا النِّسْيَانُ فَأَخْبَرَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اعْتِقَادِهِ وَأَنَّهُ
لَمْ يَنْسَ فِي ظَنِّهِ فَكَأَنَّهُ قَصَدَ الْخَبَرَ بِهَذَا عَنْ ظَنِّهِ وَإِنْ لَمْ يَنْطِقْ بِهِ
وَهَذَا صِدْقٌ أَيْضاً وَوَجْهٌ ثَانٍ أَنَّ قَوْلَهُ وَلَمْ أَنْسَ رَاجِعٌ إِلَى السَّلَامِ ٢ وَهُوَ
أَيْ أَنِّي سَلَّمْتُ قَصْداً وَسَهَوْتُ عَنِ الْعَدَدِ أَيْ لَمْ أَسْهُ فِي نَفْسِ السَّلَامِ
وَهَذَا مُحْتَمَلٌ وَفِيهِ بُعْدٌ وَوَجْهٌ ثَالِثٌ وَهُوَ أَبْعَدُهَا مَا ذَهَبَ ٣ أَبْعَدُ
إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ وَإِنِ احْتَمَلَهُ اللَّفْظُ مِنْ قَوْلِهِ كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ أَيْ لَمْ
يَجْتَمِعِ الْقَصْرُ وَالنِّسْيَانُ بَلْ كَانَ أَحَدُهُمَا وَمَفْهُومُ اللَّفْظِ خِلَافُهُ ٤ وَلَا
مَعَ الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى الصَّحِيحَةِ وَهُوَ قَوْلُهُ مَا قَصُرَتِ الصَّلَوةُ وَمَا
نَسِيتُ هَذَا مَا رَأَيْتُ فِيهِ لِأَئِمَّتِنَا وَكُلٌّ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ مُحْتَمَلٌ
لِلَّفْظِ عَلَى بُعْدِ بَعْضِهَا وَتَعَسُّفِ الْآخَرِ مِنْهَا قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ ٦ مُحْتَمَلٌ لِلَّفْظِ
وَفَّقَهُ اللهُ وَالَّذِي أَقُولُ وَيَظْهَرُ لِي أَنَّهُ أَقْرَبُ مِنْ هَذِهِ الْوُجُوهِ كُلِّهَا
أَنَّ قَوْلَهُ لَمْ أَنْسَ إِنْكَارٌ لِلَّفْظِ الَّذِي نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ وَأَنْكَرَهُ عَلَى غَيْرِهِ
بِقَوْلِهِ بِئْسَمَا لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا وَلَكِنَّهُ نُسِّيَ ٧ فِي رِوَايَاتِ الْحَدِيثِ
وَبِقَوْلِهِ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ الْحَدِيثِ الْآخَرِ لَسْتُ أَنْسَى وَلَكِنْ أُنَسَّى ٨ وَلَكِنِّي
فَلَمَّا قَالَ لَهُ السَّائِلُ أَقَصُرَتِ الصَّلَوةُ أَمْ نَسِيتَ أَنْكَرَ قَصْرَهَا قِيلَ
كَمَا كَانَ وَنِسْيَانَهُ هُوَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ وَأَنَّهُ إِنْ كَانَ جَرَى شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ
فَقَدْ نُسِّيَ حَتَّى سَأَلَ غَيْرَهُ فَتَحَقَّقَ أَنَّهُ نُسِّيَ وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ ذَلِكَ لِيَسُنَّ ٩ إِذْ كُلُّ
فَقَوْلُهُ عَلَى هَذَا لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ وَكُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ صِدْقٌ وَحَقٌّ
لَمْ تُقْصَرْ وَلَمْ يَنْسَ حَقِيقَةً وَلَكِنَّهُ نُسِّيَ وَوَجْهٌ آخَرُ اسْتَثَرْتُهُ

مِنْ كَلَامِ بَعْضِ الْمَشَايِخِ وَذَلِكَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ يَسْهُو وَلَا يَنْسَى وَلِذَلِكَ نَفَى عَنْ نَفْسِهِ النِّسْيَانَ قَالَ لِأَنَّ النِّسْيَانَ
غَفْلَةٌ وَآفَةٌ وَالسَّهْوَ إِنَّمَا هُوَ شُغْلٌ قَالَ فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شُغْلُ بَالٍ
يَسْهُو فِي صَلَوتِهِ وَلَا يَغْفُلُ عَنْهَا وَكَانَ يَشْغَلُهُ عَنْ حَرَكَاتِ الصَّلَوةِ
مَا فِي الصَّلَوةِ شُغْلًا بِهَا لَا غَفْلَةً عَنْهَا فَهٰذَا إِنْ تُحُقِّقَ عَلَى هٰذَا الْمَعْنَى
لَمْ يَكُنْ فِي قَوْلِهِ مَا قَصُرَتْ وَمَا نَسِيتُ خُلْفٌ فِي قَوْلٍ وَعِنْدِي أَنَّ وَوَجْهٌ آخَرُ أَنَّ قَوْلَهُ
قَوْلَهُ مَا قَصُرَتِ الصَّلَوةُ وَمَا نَسِيتُ بِمَعْنَى التَّرْكِ الَّذِي هُوَ أَحَدُ وَجْهَي
النِّسْيَانِ أَرَادَ وَاللّٰهُ أَعْلَمُ أَنِّي لَمْ أُسَلِّمْ مِنْ رَكْعَتَيْنِ تَارِكًا لِإِكْمَالِ
الصَّلَوةِ وَلَكِنِّي نَسِيتُ وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي وَالدَّلِيلُ عَلَى
ذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَدِيثَ الصَّحِيحَ إِنِّي لَأَنْسَى أَوْ أُنَسَّى وَاللّٰهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ
لِأَسُنَّ وَأَمَّا قِصَّةُ كَلِمَاتِ إِبْرٰهِيمَ الْمَذْكُورَةِ أَنَّهَا كَذَبَاتُهُ الثَّلَاثُ الْمَنْصُوصَةُ الْمَذْكُورَةُ فِي الْحَدِيثِ
فِي الْقُرْآنِ مِنْهَا اثْنَتَانِ قَوْلُهُ إِنِّي سَقِيمٌ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هٰذَا عَلَيْهِ السَّلَامُ صح
وَقَوْلُهُ لِلْمَلِكِ عَنْ زَوْجَتِهِ إِنَّهَا أُخْتِي فَاعْلَمْ أَكْرَمَكَ اللّٰهُ أَنَّ هٰذِهِ
كُلَّهَا خَارِجَةٌ عَنِ الْكَذِبِ لَا فِي الْقَصْدِ وَلَا فِي غَيْرِهِ وَهِيَ دَاخِلَةٌ
فِي بَابِ الْمَعَارِيضِ الَّتِي فِيهَا مَنْدُوحَةٌ عَنِ الْكَذِبِ أَمَّا قَوْلُهُ إِنِّي
سَقِيمٌ فَقَالَ الْحَسَنُ وَغَيْرُهُ مَعْنَاهُ سَأَسْقَمُ أَيْ أَنَّ كُلَّ مَخْلُوقٍ
مُعَرَّضٌ لِذَلِكَ فَاعْتَذَرَ لِقَوْمِهِ مِنَ الْخُرُوجِ مَعَهُمْ إِلَى عِيدِهِمْ بِهٰذَا بَلْ
وَقِيلَ بَلْ سَقِيمٌ بِمَا قُدِّرَ عَلَيَّ مِنَ الْمَوْتِ وَقِيلَ سَقِيمُ الْقَلْبِ بِمَا أُشَاهِدُهُ شَاهَدْتُهُ
مِنْ كُفْرِكُمْ وَعِنَادِكُمْ وَقِيلَ بَلْ كَانَتِ الْحُمَّى تَأْخُذُهُ عِنْدَ طُلُوعِ نَجْمٍ

مَعْلُومٍ فَلَمَّا رَآهُ اعْتَذَرَ بِعَادَتِهِ وَكُلُّ هٰذَا لَيْسَ فِيهِ كَذِبٌ بَلْ خَبَرٌ
صَحِيحٌ صِدْقٌ وَقِيلَ بَلْ عَرَّضَ بِسَقَمِ حُجَّتِهِ عَلَيْهِمْ وَضَعْفِ مَا أَرَادَ
بَيَانَهُ لَهُمْ مِنْ جِهَةِ النُّجُومِ الَّتِي كَانُوا يَشْتَغِلُونَ بِهَا وَأَنَّهُ أَثْنَاءَ نَظَرِهِ
فِي ذٰلِكَ وَقَبْلَ اسْتِقَامَةِ حُجَّتِهِ عَلَيْهِمْ فِي حَالِ سَقَمٍ وَمَرَضٍ مَعَ أَنَّهُ
لَمْ يَشُكَّ هُوَ وَلَا ضَعُفَ إِيمَانُهُ وَلٰكِنَّهُ ضَعُفَ فِي اسْتِدْلَالِهِ عَلَيْهِمْ وَسَقُمَ
نَظَرُهُ كَمَا يُقَالُ حُجَّةٌ سَقِيمَةٌ وَنَظَرٌ مَعْلُولٌ حَتَّى أَلْهَمَهُ اللهُ بِاسْتِدْلَالِهِ
وَصِحَّةِ حُجَّتِهِ عَلَيْهِمْ بِالْكَوَاكِبِ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ مَا نَصَّهُ اللهُ تَعَالَى
وَقَدَّمْنَا بَيَانَهُ وَأَمَّا قَوْلُهُ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هٰذَا الْآيَةَ فَإِنَّهُ عَلَّقَ خَبَرَهُ بِشَرْطِ
نُطْقِهِ كَأَنَّهُ قَالَ إِنْ كَانَ يَنْطِقُ فَهُوَ فَعَلَهُ عَلَى طَرِيقِ التَّبْكِيتِ لِقَوْمِهِ
وَهٰذَا صِدْقٌ أَيْضًا وَلَا خُلْفَ فِيهِ وَأَمَّا قَوْلُهُ أُخْتِي فَقَدْ بَيَّنَ فِي الْحَدِيثِ
وَقَالَ فَإِنَّكِ أُخْتِي فِي الْإِسْلَامِ وَهُوَ صِدْقٌ وَاللهُ تَعَالَى يَقُولُ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ
إِخْوَةٌ فَإِنْ قُلْتَ فَهٰذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَمَّاهَا كَذِبَاتٍ وَقَالَ
لَمْ يَكْذِبْ إِبْرٰهِيمُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ وَقَالَ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ وَيَذْكُرُ
كَذِبَاتِهِ فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِكَلَامٍ صُورَتُهُ صُورَةُ الْكَذِبِ
وَإِنْ كَانَ حَقًّا فِي الْبَاطِنِ إِلَّا هٰذِهِ الْكَلِمَاتِ وَلَمَّا كَانَ مَفْهُومُ ظَاهِرِهَا
خِلَافَ بَاطِنِهَا أَشْفَقَ إِبْرٰهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِمُؤَاخَذَتِهِ بِهَا وَأَمَّا الْحَدِيثُ
كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ غَزْوَةً وَرَّى بِغَيْرِهَا فَلَيْسَ
فِيهِ خُلْفٌ فِي الْقَوْلِ إِنَّمَا هُوَ سَتْرُ مَقْصَدِهِ لِئَلَّا يَأْخُذَ عَدُوُّهُ حِذْرَهُ
وَكَتْمُ وَجْهِ ذَهَابِهِ بِذِكْرِ السُّؤَالِ عَنْ مَوْضِعٍ آخَرَ وَالْبَحْثِ عَنْ أَخْبَارِهِ

سَقَمُ بَالِهِ وَمَرَضُ حَالِهِ

مَا قَصَّهُ

إِنَّكِ

مِنْ مُؤَاخَذَتِهِ

سَتْرٌ لِمَقْصِدِهِ

سَتْرُ مَقْصِدِهِ

لِوَجْهِ ذَهَابِهِ

وَالتَّعْرِيضِ

والتعريض بذكره لا أنه يقول تجهزوا إلى غزوة كذا أو وجهتنا إلى
موضع كذا خلاف مقصده فهذا لم يكن والأول ليس فيه خبر يدخله
الخلف فإن قلت فما معنى قول موسى عليه السلام وقد سئل أي
الناس أعلم فقال أنا أعلم فعتب الله عليه ذلك إذ لم يرد العلم إليه
الحديث وفيه قال بل عبد لنا بمجمع البحرين أعلم منك وهذا خبر قد (بلى)
أنبأ الله أنه ليس كذلك فاعلم أنه وقع في هذا الحديث من بعض طرقه (أنبأنا)
الصحيحة عن ابن عباس هل تعلم أحدا أعلم منك فإذا كان جوابه على علمه (قد وقع)
فهو خبر حق وصدق لا خلف فيه ولا شبهة وعلى الطريق الآخر
فمحمله على ظنه ومعتقده كما لو صرح به لأن حاله في النبوة والاصطفاء
يقتضي ذلك فيكون إخباره بذلك أيضا عن اعتقاده وحسبانه
صدقا لا خلف فيه وقد يريد بقوله أنا أعلم بما يقتضيه وظائف
النبوة من علوم التوحيد وأمور الشريعة وسياسة الأمة ويكون
الخضر أعلم منه بأمور أخر مما لا يعلمه أحد إلا بإعلام الله من علوم (من علوم غيبته)
غيبه كالقصص المذكورة في خبرهما فكان موسى عليه السلام أعلم
على الجملة بما تقدم وهذا أعلم على الخصوص بما أعلم ويدل عليه قوله
تعالى وعلمناه من لدنا علما وعتب الله ذلك عليه فيما قاله العلماء
إنكاره هذا القول عليه لأنه لم يرد العلم إليه كما قالت الملائكة
لا علم لنا إلا ما علمتنا أو لأنه لم يرض قوله شرعا وذلك والله أعلم
لئلا يقتدي به فيه من لم يبلغ كماله في تزكية نفسه وعلو درجته

من امته فهلك لما تضمنه من مدح الانسان نفسه ويورثه ذلك
من الكبر والعجب والتعاطي والدعوى وان نزه عن هذه الرذائل
الانبياء فغيرهم بمدرجة سبلها ودرك نيلها الا من عصمه الله
فالتحفظ منها اولى لنفسه وليقتدى به ولهذا قال صلى الله عليه
وسلم تحفظا من مثل هذا مما قد علم به انا سيد ولد ادم ولا فخر وهذا
الحديث احدى حجج القائلين بنبوة الخضر لقوله فيه انا اعلم من موسى
ولا يكون الولي اعلم من النبي واما الانبياء فيتفاضلون في المعارف
وبقوله وما فعلته عن امري فدل انه بوحي ومن قال انه ليس بنبي
قال يحتمل ان يكون فعله بامر نبي اخر وهذا يضعف لانه ما علمنا
انه كان في زمن موسى نبي غيره الا اخاه هرون وما نقل احد من اهل
الاخبار في ذلك شيئا يعول عليه واذا جعلنا اعلم منك ليس
على العموم وانما هو على الخصوص وفي قضايا معينة لم يحتج
الى اثبات نبوة خضر ولهذا قال بعض الشيوخ كان موسى اعلم
من الخضر فيما اخذ عن الله والخضر اعلم فيما دفع اليه من موسى
وقال اخر انما الجئ موسى الى الخضر للتاديب لا للتعليم فصل
واما ما يتعلق بالجوارح من الاعمال ولا يخرج من جملتها القول
باللسان فيما عدا الخبر الذي وقع فيه الكلام ولا الاعتقاد بالقلب
فيما عدا التوحيد وما قدمناه من معارفه المختصة به فاجمع المسلمون
على عصمة الانبياء من الفواحش والكبائر الموبقات ومستند الجمهور

٢ سبلها
نيلها
٣ اعلم
٤ بقوله
٦ انه
٧ من نبي
٨ فلا
٩ عن
٢ في القلب
٣ والموبقات

في ذلك الإجماع الذي ذكرناه وهو مذهب القاضي أبي بكر ومنعها غيره بدليل العقل مع الإجماع وهو قول الكافة واختاره الأستاذ أبو إسحق وكذلك لا خلاف فإنهم معصومون من كتمان الرسالة والتقصير في التبليغ لأن كل ذلك يقتضي العصمة منه المعجزة مع الإجماع على ذلك من الكافة والجمهور قائل بأنهم معصومون من ذلك من قبل الله معتصمون باختيارهم وكسبهم الا حسينا النجار فإنه قال لا قدرة لهم على المعاصي أصلا وأما الصغائر فجوزها جماعة من السلف وغيرهم على الأنبياء وهو مذهب أبي جعفر الطبري وغيره من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين وسنورد بعد هذا ما احتجوا به وذهبت طائفة أخرى إلى الوقف وقالوا العقل لا يحيل وقوعها منهم ولم يأت في الشرع قاطع بأحد الوجهين وذهبت طائفة أخرى من المحققين من الفقهاء والمتكلمين إلى عصمتهم من الصغائر كعصمتهم من الكبائر قالوا لاختلاف الناس في الصغائر وتعيينها من الكبائر وإشكال ذلك وقول ابن عباس وغيره أن كل ما عصي الله به فهو كبيرة وأنه إنما سمي منها الصغير بالإضافة إلى ما هو أكبر منه ومخالفة الباري في أي أمر كان يجب كونه كبيرة قال القاضي أبو محمد عبد الوهاب لا يمكن أن يقال أن في معاصي الله صغيرة الا على معنى أنها تغتفر باجتناب الكبائر ولا يكون لها حكم مع ذلك بخلاف الكبائر إذا لم يتب منها فلا يحبطها شيء والمشيئة في العفو

لأن ذلك
مقتضى
قائلون
خلافا للنجار
لا قوة لهم
أن يقال أن في
تغتفر

عنها الى الله تعالى وهو قول القاضي ابي بكر وجماعة ائمة الاشعرية
وكثير من ائمة الفقهاء وقال بعض ائمتنا ولا يجب على القولين ان
يختلف انهم معصومون عن تكرار الصغائر وكثرتها اذ يلحقها ذلك
بالكبائر ولا في صغيرة ادت الى ازالة الحشمة واسقطت المروءة واوجبت
الازراء والخساسة فهذا ايضا مما يعصم عنه الانبياء اجماعا لان
مثل هذا يحط منصب المتسم به ويزري بصاحبه وينفر القلوب عنه
والانبياء منزهون عن ذلك بل يلحق بهذا ما كان من قبيل المباح
فادى الى مثله لخروجه بما ادى اليه عن اسم المباح الى الحظر وقد ذهب
بعضهم الى عصمتهم من مواقعة المكروه قصدا وقد استدل بعض
الائمة على عصمتهم من الصغائر بالمصير الى امتثال افعالهم واتباع
آثارهم وسيرهم مطلقا وجمهور الفقهاء على ذلك من اصحاب مالك
والشافعي وابي حنيفة من غير التزام قرينة بل مطلقا عند بعضهم
وان اختلفوا في حكم ذلك وحكى ابن خويزمنداد وابو الفرج عن مالك
التزام ذلك وجوبا وهو قول الابهري وابن القصار واكثر اصحابنا
وقول اكثر اهل العراق وابن سريج والاصطخري وابن خيران من
الشافعية واكثر الشافعية على ان ذلك ندب وذهبت طائفة
الى الاباحة وقيد بعضهم الاتباع فيما كان من الامور الدينية وعلم به
مقصد القربة ومن قال بالاباحة في افعاله لم يقيد قال فلو جوزنا
عليهم الصغائر لم يمكن الاقتداء بهم في افعالهم اذ ليس كل فعل

٢ في العفو الى الله
قال القاضي
ابو الفضل

٣ منه

من افعاله يتميز مقصده به من القربة او الاباحة او الحظر ٢ قصده
او المعصية ولا يصح ان يؤمر المرء بامتثال امر لعله معصية لا سيما ٣ والمعصية
على من يرى من الاصوليين تقديم الفعل على القول اذا تعارضا ونزيد
هذا حجة بان نقول من جوز الصغائر ومن نفاها عن نبينا صلى الله
عليه وسلم مجمعون على انه لا يقر على منكر من قول او فعل وانه متى
رأى شيئا فسكت عنه صلى الله عليه وسلم دل على جوازه فكيف
يكون هذا حاله في حق غيره ثم يجوز وقوعه منه في نفسه وعلى هذا ٤ يجوز ٥ جوز
المأخذ تجب عصمته من مواقعة المكروه كما قيل واذ الحظر او الندب
على الاقتداء بفعله ينافي الزجر والنهي عن فعل المكروه وايضا
فقد علم من دين الصحابة قطعا الاقتداء بافعال النبي صلى الله عليه
وسلم كيف توجهت وفي كل فن كالاقتداء باقواله فقد نبذوا ٦ في كل فن
خواتيمهم حين نبذ خاتمه وخلعوا نعالهم حين خلع واحتجاجهم ٧ خلع نعله
برؤية ابن عمر اياه جالسا لقضاء حاجته مستقبلا بيت المقدس
واحتج غير واحد منهم في غير شيء مما بابه العبادة او العادة بقوله ٨ رؤيته
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله وقال هلا اخبرتيها ٩ اخبرتيها
اني اقبل وانا صائم وقالت عائشة محتجة كنت افعله انا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم وغضب رسول الله صلى الله
عليه وسلم على الذي اخبر بمثل هذا عنه فقال يحل الله لرسوله
ما يشاء وقال اني لاخشاكم لله واعلمكم بحدوده والآثار في هذا

أعظم من أن نحيط لكنه يعلم من مجموعها على القطع اتباعهم

أكثر من أن يحاط علمها

أفعاله واقتداؤهم بها ولو جوزوا عليه المخالفة في شيء منها لما

اتسق هذا ولنقل عنهم وظهر بحثهم عن ذلك ولما أنكر صلى الله عليه

بمناهج

وسلم على الآخر قوله واعتذاره بما ذكرناه وأما المباحات

فجائز وقوعها منهم إذ ليس فيها قدح بل هي مأذون فيها وأيديهم

كأيدي غيرهم مسلطة عليها إلا أنهم بما خصوا به من رفيع المنزلة

من الأمم

وشرحت له صدورهم من أنوار المعرفة واصطفوا به من تعلق

بالهم بالله والدار الآخرة لا يأخذون من المباحات إلا الضرورات

مما يتقوون به على سلوك طريقهم وصلاح دينهم وضرورة دنياهم

وما أخذ على هذه السبيل التحق طاعة وصار قربة كما بينا منه

أول الكتاب طرفا في خصال نبينا صلى الله عليه وسلم فبان لك

الأنبياء

عظيم فضل الله على نبينا وعلى سائر أنبيائه عليهم السلام بأن

جعل أفعالهم قربات وطاعات بعيدة عن وجه المخالفة ورسم

المعصية فصل وقد اختلف في عصمتهم من المعاصي قبل النبوة

فمنعها قوم وجوزها آخرون والصحيح إن شاء الله تنزيههم من

كل عيب وعصمتهم من كل ما يوجب الريب فكيف والمسئلة

تصورها كالممتنع فإن المعاصي والنواهي إنما تكون بعد تقرر

الشرع وقد اختلف الناس في حال نبينا صلى الله عليه وسلم

للشرع

قبل أن يوحى إليه هل كان متبعا لشرع قبله أم لا فقال جماعة

ح

[لشرع] لم يكن متبعا لشيء وهذا قول الجمهور فالمعاصي على هذا القول
[الوجه] غير موجودة ولا معتبرة في حقه حينئذ اذ الاحكام الشرعية
انما تتعلق بالاوامر والنواهي وتقرر الشريعة ثم اختلفت حجج
القائلين بهذه المقالة عليها فذهب سيف السنة ومقتدى
فرق الامة القاضي ابو بكر الى ان طريق العلم بذلك النقل وموارد
الخبر من طريق السمع وحجته انه لو كان ذلك لنقل ولما امكن كتمه
وستره في العادة اذ كان من مهم امره واولى ما اهتبل به
من سيرته ولفخر به اهل تلك الشريعة ولاحتجوا به عليه ولم يؤثر
شيء من ذلك جملة وذهبت طائفة الى امتناع ذلك عقلا
[كان] قالوا لانه يبعد ان يكون متبوعا من عرف تابعا وبنوا هذا على
التحسين والتقبيح وهي طريقة غير سديدة واستناد ذلك
الى النقل كما تقدم للقاضي ابي بكر اولى واظهر وقالت فرقة اخرى
بالوقف في امره صلى الله عليه وسلم وترك قطع الحكم عليه بشيء
[اذ لا يحيل] في ذلك اذ لم يحل الوجهين منها العقل ولا استبان عندها
[وقالت] في احدهما طريق النقل وهو مذهب ابي المعالي وقالت فرقة ثالثة
انه كان عاملا بشرع من قبله ثم اختلفوا هل يتعين ذلك الشرع
ام لا فوقف بعضهم عن تعيينه واحجم وجسر بعضهم على التعيين
وصممه ثم اختلفت هذه المعينة فيمن كان يتبع فقيل نوح وقيل ابرهيم
وقيل موسى وقيل عيسى صلوات الله عليهم فهذه جملة المذاهب

فى هذه المسئلة والأظهر فيها ما ذهب إليه القاضي أبو بكر وأبعدها
مذاهب المعينين إذ لو كان شىء من ذلك لنقل كما قدمناه ولم
يخف جملة ولا حجة لهم فى أن عيسى آخر الأنبياء فلزمت شريعته
من جاء بعدها إذ لم يثبت عموم دعوة عيسى بل الصحيح أنه لم يكن
لنبى دعوة عامة إلا لنبينا صلى الله عليه وسلم ولا حجة أيضا
للآخر فى قوله أن اتبع ملة إبرهيم حنيفا ولا للآخرين فى قوله تعالى
شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا فتحمل هذه الآية على اتباعهم
فى التوحيد كقوله تعالى أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده
وقد سمى الله تعالى فيهم من لم يبعث ولم تكن له شريعة تخصه
كيوسف ابن يعقوب على قول من يقول إنه ليس برسول وقد سمى الله
تعالى جماعة منهم فى هذه الآية شرائعهم مختلفة لا يمكن الجمع
بينها فدل أن المراد ما اجتمعوا عليه من التوحيد وعبادة الله تعالى
وبعد هذا فهل يلزم من قال بمنع الاتباع هذا القول فى سائر الأنبياء
غير نبينا صلى الله عليه وسلم أو يخالفون بينهم أما من منع الاتباع
عقلا فيطرد أصله فى كل رسول بلا مرية وأما من مال إلى النقل
فأينما تصور له وتقرر اتبعه ومن قال بالوقف فعلى أصله ومن
قال بوجوب الاتباع لمن قبله يلزمه بمساق حجته فى كل نبى
فصل هذا حكم ما تكون المخالفة فيه من الأعمال عن قصد وهو
ما يسمى معصية ويدخل تحت التكليف وأما ما يكون بغير قصد

٢ بعده
٣ للآخرين ولا للآخر
٦ فيحمل فتحمل
٧ وشرائعهم
٨ يقول
٩ نبى

ونحو

وتعمّدٍ كالسهو والنسيان في الوظائف الشرعية مما تقرر الشرع بعدم تعلق
الخطاب به وترك المؤاخذة عليه فأحوال الأنبياء في ترك المؤاخذة
به وكونه ليس بمعصية لهم مع أممهم سواء ثم ذلك على نوعين ما
طريقه البلاغ وتقرير الشرع وتعلق الأحكام وتعليم الأمة بالفعل
وأخذهم باتباعه فيه وما هو خارج عن هذا مما يختص بنفسه أما باتباعهم
الأول فحكمه عند جماعة من العلماء حكم السهو في القول في هذا الباب
وقد ذكرنا الاتفاق على امتناع ذلك في حق النبي صلى الله عليه وسلم وعصمته
من جوازه عليه قصدا أو سهوا فكذلك قالوا الأفعال في هذا الباب لا يجوز
طرو المخالفة فيها لا عمدا ولا سهوا لأنها بمعنى القول من جهة التبليغ والأداء
وطرو هذه العوارض عليها يوجب التشكيك ويسبّب المطاعن ويسبب الطاعن
واعتذروا عن أحاديث السهو بتوجيهات نذكرها بعد هذا وإلى
هذا مال أبو إسحق وذهب الأكثر من الفقهاء والمتكلمين إلى أن
المخالفة في الأفعال البلاغية والأحكام الشرعية سهوا وعن غير
قصد منه جائز عليه كما تقرر من أحاديث السهو في الصلوة وفرقوا
بين ذلك وبين الأقوال البلاغية لقيام المعجزة على الصدق في القول
ومخالفة ذلك تناقضها وأما السهو في الأفعال فغير مناقض لها
ولا قادح في النبوة بل غلطات الفعل وغفلات القلب من سمات
البشر كما قال صلى الله عليه وسلم إنما أنا بشر أنسى كما تنسون
فإذا نسيت فذكروني نعم بل حالة النسيان والسهو هنا في حقه صلى الله

عليه وسلم سبب إفادة علم وتقرير شرع كما قال صلى الله عليه وسلم
إني لأنسى أو أنسى لأسن بل قد روي لست أنسى ولكن أنسى
لأسن وهذه الحالة زيادة له في التبليغ وتمام عليه في النعمة
بعيدة عن سمات النقص وأغراض الطعن فإن القائلين بتجويز
ذلك يشترطون أن الرسل لا تقر على السهو والغلط بل ينبهون
عليه ويعرفون حكمه بالفور على قول بعضهم وهو الصحيح وقبل
انقراضهم على قول الآخرين وأما ما ليس طريقه البلاغ ولا بيان
الأحكام من أفعاله صلى الله عليه وسلم وما يختص به من أمور
دينه وأذكار قلبه مما لم يفعله ليتبع فيه فالأكثر من طبقات علماء
الأمة على جواز السهو والغلط عليه فيها ولحوق الفترات والغفلات
بقلبه وذلك بما كلفه من مقاساة الخلق وسياسات الأمة ومعاناة
الأهل وملاحظة الأعداء ولكن ليس على سبيل التكرار ولا الاتصال
بل على سبيل الندور كما قال صلى الله عليه وسلم إنه ليغان على
قلبي فأستغفر الله وليس في هذا شيء يحط من رتبته ويناقض
معجزته وذهبت طائفة إلى منع السهو والنسيان والغفلات
والفترات في حقه صلى الله عليه وسلم جملة وهو مذهب جماعة
المتصوفة وأصحاب علم القلوب والمقامات ولهم في هذه
الأحاديث مذاهب نذكرها بعد هذا إن شاء الله فصل في الكلام
على الأحاديث المذكور فيها السهو منه صلى الله عليه وسلم

٢ عن النقص واعتراض

٣ تكلفه

٤ وسياسة

٦ سنذكرها

المذكورة

وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي الْفُصُولِ قَبْلَ هَذَا مَا يَجُوزُ فِيهِ عَلَيْهِ السَّهْوُ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَمْتَنِعُ وَأَحَلْنَاهُ فِي الْأَخْبَارِ جُمْلَةً وَفِي الْأَقْوَالِ
الدِّينِيَّةِ قَطْعًا وَأَجَزْنَا وُقُوعَهُ فِي الْأَفْعَالِ الدِّينِيَّةِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي
رَتَّبْنَاهُ وَأَشَرْنَا إِلَى مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ وَنَحْنُ نَبْسُطُ الْقَوْلَ فِيهِ الصَّحِيحُ
مِنَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي سَهْوِهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَوٰةِ
ثَلَاثَةُ أَحَادِيثَ أَوَّلُهَا حَدِيثُ ذِي الْيَدَيْنِ فِي السَّلَامِ مِنِ اثْنَتَيْنِ
الثَّانِي حَدِيثُ ابْنِ بُحَيْنَةَ فِي الْقِيَامِ مِنِ اثْنَتَيْنِ الثَّالِثُ حَدِيثُ ابْنِ
مَسْعُودٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ
خَمْسًا وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى السَّهْوِ فِي الْفِعْلِ الَّذِي قَرَّرْنَاهُ
وَحِكْمَةُ اللّٰهِ فِيهِ لِيُسْتَنَّ بِهِ إِذِ الْبَلَاغُ بِالْفِعْلِ أَجْلَى مِنْهُ بِالْقَوْلِ
وَأَرْفَعُ لِلِاحْتِمَالِ وَشَرْطُهُ أَنَّهُ لَا يُقَرُّ عَلَى السَّهْوِ بَلْ يُشْعَرُ بِهِ لِيَرْتَفِعَ
الْإِلْتِبَاسُ وَتَظْهَرَ فَائِدَةُ الْحِكْمَةِ فِيهِ كَمَا قَدَّمْنَاهُ وَأَنَّ النِّسْيَانَ وَالسَّهْوَ
فِي الْفِعْلِ فِي حَقِّهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ مُضَادٍّ لِلْمُعْجِزَةِ وَلَا قَادِحٍ
فِي التَّصْدِيقِ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا
تَنْسَوْنَ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي وَقَالَ رَحِمَ اللّٰهُ فُلَانًا لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا
وَكَذَا آيَةً كُنْتُ أُسْقِطُهُنَّ وَيُرْوَى أُنْسِيتُهُنَّ وَقَالَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنِّي لَأَنْسَى أَوْ أُنَسَّى لِأَسُنَّ قِيلَ هَذَا اللَّفْظُ شَكٌّ مِنَ الرَّاوِي وَقَدْ رُوِيَ
إِنِّي لَا أَنْسَى وَلَكِنْ أُنَسَّى لِأَسُنَّ وَذَهَبَ ابْنُ نَافِعٍ وَعِيسَى بْنُ دِينَارٍ
أَنَّهُ لَيْسَ بِشَكٍّ وَأَنَّ مَعْنَاهُ التَّقْسِيمُ أَيْ أَنْسَى أَنَا أَوْ يُنْسِينِي اللّٰهُ قَالَ الْقَاضِي

فِي الْفَصْلِ

وَأَجَزْنَا وُقُوعَهُ فِي الْأَفْعَالِ الدِّينِيَّةِ قَطْعًا عَلَى الْوَجْهِ

أَخْلَى

لَا يُقَرُّ

هَذَا

ابْنُ رَافِعٍ

ابْنُ قَانِعٍ

أبو الوليد الباجي يحتمل ما قاله أن يريد إني أنسى في اليقظة وأنسى
في النوم أو أنسى على سبيل عادة البشر من الذهول عن الشيء والسهو
أو أنسى مع إقبالي عليه وتفرغي له فأضاف أحد النسيانين إلى نفسه
إذ كان له بعض السبب فيه ونفى الآخر عن نفسه إذ هو فيه كالمضطر
وذهبت طائفة من أصحاب المعاني والكلام على الحديث إلى أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان يسهو في الصلوة ولا ينسى لأن النسيان
ذهول وغفلة وآفة قال والنبي صلى الله عليه وسلم منزه عنها
والسهو شغل فكان صلى الله عليه وسلم يسهو في صلوته ويشغله
عن حركات الصلوة ما في الصلوة شغلا بها لا غفلة عنها واحتج
بقوله في الرواية الأخرى إني لا أنسى وذهبت طائفة إلى منع هذا
كله عنه وقالوا إن سهوه عليه السلام كان عمدا وقصدا ليسن
وهذا قول مرغوب عنه متناقض المقاصد لا يحلى منه بطائل
لأنه كيف يكون متعمدا ساهيا في حال ولا حجة لهم في قولهم إنه أمر
بتعمد صورة النسيان ليسن لقوله إني لأنسى أو أنسى وقد أثبت
أحد الوصفين ونفى مناقضة التعمد والقصد وقال إنما أنا بشر مثلكم
أنسى كما تنسون وقد مال إلى هذا عظيم من المحققين من أئمتنا وهو
أبو المظفر الاسفرائني ولم يرتضه غيره منهم ولا أرتضيه ولا حجة
لهاتين الطائفتين في قوله إني لا أنسى ولكن أنسى إذ ليس فيه
نفي حكم النسيان بالجملة وإنما فيه نفي لفظه وكراهة لقبه كقوله

من
أخرى
ولكن أنسى
كليه وقالوا
أو نسي لأسن
تعمد
مناقضة العمد
أبو المطهر
أيضا

بئس ما لاحدكم ان يقول نسيت اية كذا ولكنه نسي ونفى الغفلة
وقلة الاهتمام بامر الصلوة عن قلبه لكن شغل بها عنها ونسي
بعضها ببعضها كما ترك الصلوة يوم الخندق حتى خرج وقتها وشغل
بالتحرز من العدو عنها فشغل بطاعة عن طاعة وقيل ان الذي ترك
يوم الخندق اربع صلوات الظهر والعصر والمغرب والعشاء وبه احتج
من ذهب الى جواز تاخير الصلوة في الخوف اذا لم يتمكن من ادائها
الى وقت الامن وهو مذهب الشاميين والصحيح ان حكم صلوة
الخوف كان بعد هذا فهو ناسخ له فان قلت فما تقول في نومه
صلى الله عليه وسلم عن الصلوة يوم الوادي وقد قال ان عيني
تنامان ولا ينام قلبي فاعلم ان للعلماء عن ذلك [٢] اجوبة منها ان المراد [٢ في ذلك]
بان هذا حكم قلبه عند نومه وعينيه في غالب الاوقات وقد يندر
منه غير ذلك كما يندر من غيره خلاف عادته ويصحح هذا التاويل
قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث نفسه ان الله قبض ارواحنا
وقول بلال فيه ما القيت على نومة مثلها قط ولكن مثل هذا انما
يكون منه لامر يريده الله [٣] من اثبات حكم وتاسيس سنة واظهار [٣ من الله]
شرع وكما قال في الحديث الاخر لو شاء الله لايقظنا ولكن اراد ان
يكون لمن بعدكم الثاني ان قلبه لا يستغرقه النوم حتى يكون منه
الحدث فيه لما روي انه كان محروسا وانه كان ينام حتى ينفخ وحتى
يسمع غطيطه ثم يصلي ولا يتوضأ وحديث ابن عباس

المذكور فيه وضوءه عند قيامه من النوم فيه نومه مع اهله فلا يمكن
الاحتجاج به على وضوئه بمجرد النوم اذ لعل ذلك لملامسة الاهل
او لحدث آخر فكيف وفي آخر الحديث نفسه ثم نام حتى سمعت غطيطه
ثم اقيمت الصلوة فصلى ولم يتوضأ وقيل لا ينام قلبه من اجل انه
يوحى اليه في النوم وليس في قصة الوادي الا نوم عينيه عن رؤية
الشمس وليس هذا من فعل القلب وقد قال صلى الله عليه وسلم
ان الله قبض ارواحنا ولو شاء لردها الينا في حين غير هذا فان
قيل فلولا عادته من استغراق النوم لما قال لبلال اكلأ لنا
الصبح فقيل في الجواب انه كان من شانه صلى الله عليه وسلم التغليس
بالصبح ومراعاة اول الفجر لا تصح ممن نامت عينه اذ هو ظاهر
يدرك بالجوارح الظاهرة فوكل بلالا بمراعاة اوله ليعلمه بذلك
كما لو شغل بشغل غير النوم عن مراعاته فان قيل فما معنى نهيه
صلى الله عليه وسلم عن القول نسيت وقد قال صلى الله عليه
وسلم اني انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني وقال لقد اذكرني كذا
وكذا آية كنت نسيتها فاعلم اكرمك الله انه لا تعارض في هذه
الالفاظ اما نهيه عن ان يقال نسيت آية كذا فمحمول على ما نسخ
نقله من القرآن اي ان الغفلة في هذا لم تكن منه ولكن الله تعالى
اضطره اليها ليمحو ما يشاء ويثبت وما كان من سهو او غفلة من قبله
تذكرها صلح ان يقال فيه انسى وقد قيل ان هذا منه صلى الله عليه وسلم

[2] آهله
[3] لمراعاة
حفظه
[4] فعله

على طريق الاستحباب ان يضيف الفعل الى خالقه والاخر على طريق
الجواز لاكتسابه العبد فيه واسقاطه صلى الله عليه وسلم لما اسقط
من هذه الايات جائز عليه بعد بلاغ ما امر بابلاغه وتوصيله الى
عباده ثم يستذكرها من امته او من قبل نفسه الا ما قضى الله
نسخه ومحوه من القلوب وترك استذكاره وقد يجوز ان ينسى
النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا سبيله كرة ويجوز ان ينسيه منه
قبل البلاغ ما لا يغير نظما ولا يخلط حكما مما لا يدخل خللا في الخبر
ثم يذكره اياه ويستحيل دوام نسيانه له لحفظ الله كتابه وتكليفه
بلاغه فصل في الرد على من اجاز عليهم الصغائر والكلام على
ما احتجوا به في ذلك اعلم ان المجوزين للصغائر على الانبياء من الفقهاء
والمحدثين ومن شايعهم على ذلك من المتكلمين احتجوا على ذلك
بظواهر كثيرة من القرآن والحديث ان التزموا ظواهرها افضت
بهم الى تجويز الكبائر وخرق الاجماع وما لا يقول به مسلم فكيف وكل ما
احتجوا به مما اختلف المفسرون في معناه وتقابلت الاحتمالات في
مقتضاه وجاءت اقاويل فيها للسلف بخلاف ما التزموه من ذلك
فاذا لم يكن مذهبهم اجماعا وكان الخلاف فيما احتجوا به قديما وقامت
الدلالة على خطاء قولهم وصحة غيره وجب تركه والمصير الى ما صح وها
نحن نأخذ في النظر فيها ان شاء الله فمن ذلك قوله تعالى لنبينا صلى الله عليه
وسلم ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وقوله واستغفر

يستذكرها
٣ وتكليفه
٤ تابعهم
٦ في هذا المبحث
٧ في ذلك
الادلة
٩ محمد

لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات وقوله ووضعنا عنك وزرك
الذي انقض ظهرك وقوله عفا الله عنك لم اذنت لهم وقوله لولا كتاب
من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم وقوله عبس وتولى
ان جاءه الاعمى الاية وما قص من قصص غيره من الانبياء كقوله ما انقص
وعصى ادم ربه فغوى وقوله فلما اتاهما صالحا جعلا له شركاء
الاية وقوله عنه ربنا ظلمنا انفسنا الاية وقوله عن يونس
سبحانك اني كنت من الظالمين وما ذكره من قصة داود وقوله وقصة صح
وظن داود انما فتناه فاستغفر ربه وخر راكعا واناب الى قوله
ماب وقوله ولقد همت به وهم بها وما قص من قصته مع اخوته وقوله
عن موسى فوكزه موسى فقضى عليه قال هذا من عمل الشيطان وقول وما اخرت وما اسررت وما اعلنت
النبي صلى الله عليه وسلم في دعائه اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت
وما اسررت وما اعلنت ونحوه من ادعيته صلى الله عليه وسلم
وذكر الانبياء في الموقف ذنوبهم في حديث الشفاعة وقوله انه ليغان
على قلبي فاستغفر الله وفي حديث ابي هريرة اني لاستغفر الله واتوب
اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وقوله تعالى عن نوح والا تغفر لي
وترحمني الاية وقد كان قال الله له ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم
مغرقون وقال عن ابرهيم والذي اطمع ان يغفر لي خطيئتي يوم
الدين وقوله عن موسى تبت اليك وقوله ولقد فتنا سليمن الى
ما اشبه هذه الظواهر فاما احتجاجهم بقوله ليغفر لك الله

ما تقدم

مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَهٰذَا قَدِ اخْتَلَفَ فِيهِ الْمُفَسِّرُونَ
فَقِيلَ الْمُرَادُ مَا كَانَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَبَعْدَهَا وَقِيلَ الْمُرَادُ مَا وَقَعَ لَكَ
مِنْ ذَنْبٍ وَمَا لَمْ يَقَعْ أَعْلَمَهُ أَنَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ وَقِيلَ الْمُتَقَدِّمُ مَا كَانَ قَبْلَ اللّٰهُ ٢
النُّبُوَّةِ وَالْمُتَأَخِّرُ عِصْمَتُكَ بَعْدَهَا حَكَاهُ أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ وَقِيلَ الْمُرَادُ
بِذٰلِكَ أُمَّتُهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقِيلَ الْمُرَادُ مَا كَانَ عَنْ سَهْوٍ وَغَفْلَةٍ
وَتَأْوِيلٍ حَكَاهُ الطَّبَرِيُّ وَاخْتَارَهُ الْقُشَيْرِيُّ وَقِيلَ مَا تَقَدَّمَ لِأَبِيكَ آدَمَ
وَمَا تَأَخَّرَ مِنْ ذُنُوبِ أُمَّتِكَ حَكَاهُ السَّمَرْقَنْدِيُّ وَالسُّلَمِيُّ عَنِ ابْنِ
عَطَاءٍ وَبِمِثْلِهِ وَالَّذِي قَبْلَهُ يُتَأَوَّلُ قَوْلُهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ قَالَ مَكِّيٌّ مُخَاطَبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هٰهُنَا هِيَ
مُخَاطَبَةٌ لِأُمَّتِهِ وَقِيلَ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أُمِرَ أَنْ يَقُولَ
وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ سُرَّ بِذٰلِكَ الْكُفَّارُ فَأَنْزَلَ اللّٰهُ تَعَالَى وَبِمَا لِلْمُؤْمِنِينَ ٢
لِيَغْفِرَ لَكَ اللّٰهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ الْآيَةَ وَبِمَآلِ الْمُؤْمِنِينَ
فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى بَعْدَهَا قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَمَقْصِدُ الْآيَةِ أَنَّكَ مَغْفُورٌ
لَكَ غَيْرُ مُؤَاخَذٍ بِذَنْبٍ أَنْ لَوْ كَانَ قَالَ بَعْضُهُمُ الْمَغْفِرَةُ هٰهُنَا تَبْرِئَةٌ مِنَ
الْعُيُوبِ وَأَمَّا قَوْلُهُ وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ الَّذِي أَنْقَضَ ظَهْرَكَ
فَقِيلَ مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِكَ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنِ
وَمَعْنَى قَوْلِ قَتَادَةَ وَقِيلَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ حُفِظَ قَبْلَ نُبُوَّتِهِ مِنْهَا وَعُصِمَ
وَلَوْلَا ذٰلِكَ لَأَثْقَلَتْ ظَهْرَهُ حَكَى مَعْنَاهُ السَّمَرْقَنْدِيُّ وَقِيلَ الْمُرَادُ بِذٰلِكَ ظَهْرَكَ ٣
مَا أَثْقَلَ ظَهْرَهُ مِنْ أَعْبَاءِ الرِّسَالَةِ حَتَّى بَلَّغَهَا حَكَاهُ الْمَاوَرْدِيُّ

وَالتَّسَلِّي وَقِيلَ حَطَطْنَا عَنْكَ ثِقَلَ أَيَّامِ الجَاهِلِيَّةِ حَكَاهُ مَكِّيٌّ وَقِيلَ ثِقَلَ
شُغْلِ سِرِّكَ وَحَيْرَتِكَ وَطَلَبِ شَرِيعَتِكَ حَتَّى شَرَعْنَا ذَلِكَ لَكَ حَكَى
مَعْنَاهُ القُشَيْرِيُّ وَقِيلَ مَعْنَاهُ خَفَّفْنَا عَلَيْكَ مَا حُمِّلْتَ بِحِفْظِنَا لِمَا
اسْتُحْفِظْتَ وَحُفِظَ عَلَيْكَ وَمَعْنَى أَنْقَضَ ظَهْرَكَ أَيْ كَادَ يَنْقُضُهُ
فَيَكُونُ المَعْنَى عَلَى مَنْ جَعَلَ ذَلِكَ لِمَا قَبْلَ النُّبُوَّةِ اهْتِمَامُ النَّبِيِّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُمُورٍ فَعَلَهَا قَبْلَ نُبُوَّتِهِ وَحُرِّمَتْ عَلَيْهِ بَعْدَ النُّبُوَّةِ
فَعَدَّهَا أَوْزَارًا وَثَقُلَتْ عَلَيْهِ وَأَشْفَقَ مِنْهَا أَوْ يَكُونُ الوَضْعُ عِصْمَةَ
اللهِ لَهُ وَكِفَايَتَهُ مِنْ ذُنُوبٍ لَوْ كَانَتْ لَأَنْقَضَتْ ظَهْرَهُ أَوْ يَكُونُ
مِنْ ثِقَلِ الرِّسَالَةِ أَوْ مَا ثَقُلَ عَلَيْهِ وَشَغَلَ قَلْبَهُ مِنْ أُمُورِ الجَاهِلِيَّةِ
وَإِعْلَامِ اللهِ تَعَالَى لَهُ بِحِفْظِ مَا اسْتَحْفَظَهُ مِنْ وَحْيِهِ وَأَمَّا قَوْلُهُ
عَفَا اللهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ فَأَمْرٌ لَمْ يَتَقَدَّمْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِيهِ مِنَ اللهِ تَعَالَى نَهْيٌ فَيُعَدَّ مَعْصِيَةً وَلَا عَدَّهُ اللهُ تَعَالَى
عَلَيْهِ مَعْصِيَةً بَلْ لَمْ يَعُدَّهُ أَهْلُ العِلْمِ مُعَاتَبَةً وَغَلِطُوا مَنْ ذَهَبَ
إِلَى ذَلِكَ قَالَ نِفْطَوَيْهِ وَقَدْ حَاشَاهُ اللهُ تَعَالَى مِنْ ذَلِكَ بَلْ كَانَ مُخَيَّرًا
فِي أَمْرَيْنِ قَالُوا وَقَدْ كَانَ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ مَا شَاءَ فِيمَا لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ فِيهِ
وَحْيٌ فَكَيْفَ وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ فَلَمَّا أَذِنَ
لَهُمْ أَعْلَمَهُ اللهُ بِمَا لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ مِنْ سِرِّهِمْ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَأْذَنْ لَهُمْ لَقَعَدُوا
وَأَنَّهُ لَا حَرَجَ عَلَيْهِ فِيمَا فَعَلَ وَلَيْسَ عَفَا هُنَا بِمَعْنَى غَفَرَ بَلْ كَمَا
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَفَا اللهُ لَكُمْ عَنْ صَدَقَةِ الخَيْلِ وَالرَّقِيقِ

لمعنى عنك لما
وثقلت
حاشاه

وَلَمْ تَجِبْ عَلَيْهِمْ قَطُّ اَيْ لَمْ يَلْزَمْكُمْ ذٰلِكَ وَنَحْوُهُ لِلْقُشَيْرِيِّ قَالَ وَاِنَّمَا
يَقُولُ الْعَفْوُ لَا يَكُونُ اِلَّا عَنْ ذَنْبٍ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ كَلَامَ الْعَرَبِ قَالَ مَعْنَاهُ
وَمَعْنَى عَفَا اللّٰهُ عَنْكَ اَيْ لَمْ يُلْزِمْكَ ذَنْبًا قَالَ الدَّاوُدِيُّ رُوِيَ اَنَّهَا اَنَّهَا تَكْرِمَةٌ
كَانَتْ تَكْرِمَةً قَالَ مَكِّيٌّ هُوَ اسْتِفْتَاحُ كَلَامٍ مِثْلُ اَصْلَحَكَ اللّٰهُ وَاَعَزَّكَ
وَحَكَى السَّمَرْقَنْدِيُّ اَنَّ مَعْنَاهُ عَافَاكَ اللّٰهُ وَاَمَّا قَوْلُهُ فِي اُسَارَى بَدْرٍ
مَا كَانَ لِنَبِيٍّ اَنْ يَكُونَ لَهُ اَسْرَى الْآيَتَيْنِ فَلَيْسَ فِيهِ اِلْزَامُ ذَنْبٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ فِيهِ بَيَانُ مَا خُصَّ بِهِ وَفُضِّلَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْاَنْبِيَاءِ دَلِيلُ اِلْزَامٍ
فَكَاَنَّهُ قَالَ مَا كَانَ هٰذَا لِنَبِيٍّ غَيْرِكَ كَمَا قَالَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اُحِلَّتْ
لِيَ الْغَنَائِمُ وَلَمْ تُحَلَّ لِنَبِيٍّ قَبْلِي فَاِنْ قِيلَ فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى تُرِيدُونَ
عَرَضَ الدُّنْيَا الْآيَةَ قِيلَ الْمَعْنَى الْخِطَابُ لِمَنْ اَرَادَ ذٰلِكَ مِنْهُمْ وَتَجَرَّدَ الْمَعْنِيُّ
غَرَضُهُ لِعَرَضِ الدُّنْيَا وَحْدَهُ وَالْاِسْتِكْثَارِ مِنْهَا وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهٰذَا
النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا عِلْيَةُ اَصْحَابِهِ بَلْ قَدْ رُوِيَ عَنِ الضَّحَّاكِ
اَنَّهَا نَزَلَتْ حِينَ انْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ بَدْرٍ وَاشْتَغَلَ النَّاسُ بِالسَّلَبِ
وَجَمْعِ الْغَنَائِمِ عَنِ الْقِتَالِ حَتَّى خَشِيَ عُمَرُ اَنْ يَعْطِفَ عَلَيْهِمُ الْعَدُوُّ
ثُمَّ قَالَ تَعَالَى لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللّٰهِ سَبَقَ فَاخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي مَعْنَى وَاخْتَلَفَ
الْآيَةِ فَقِيلَ مَعْنَاهَا لَوْلَا اَنَّهُ سَبَقَ مِنِّي اَنْ لَا اُعَذِّبَ اَحَدًا اِلَّا اَنِّي
بَعْدَ النَّهْيِ لَعَذَّبْتُكُمْ فَهٰذَا يَنْفِي اَنْ يَكُونَ اَمْرُ الْاَسْرَى مَعْصِيَةً كُلُّهُ
وَقِيلَ الْمَعْنَى لَوْلَا اِيمَانُكُمْ بِالْقُرْاٰنِ وَهُوَ الْكِتَابُ السَّابِقُ فَاسْتَوْجَبْتُمْ
بِهِ الصَّفْحَ لَعُوقِبْتُمْ عَلَى الْغَنَائِمِ وَيَزِيدُ هٰذَا الْقَوْلَ تَفْسِيرًا وَبَيَانًا

بأن يقال لولا ما كنتم مؤمنين بالقرآن وكنتم ممن أحلت لهم الغنائم لو ما / لولا
لعوقبتم كما عوقب من تعدى وقيل لولا أنه سبق في اللوح المحفوظ
أنها حلال لكم لعوقبتم فهذا كله ينفي الذنب والمعصية لأن من فعل
ما أحل له لم يعص قال الله تعالى فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا وقيل
بل كان صلى الله عليه وسلم قد خير في ذلك وقد روي عن علي رضي
الله عنه قال جاء جبريل عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه
وسلم يوم بدر فقال خير أصحابك في الأسارى إن شاؤوا القتل
وإن شاؤوا الفداء على أن يقتل منهم العام المقبل مثلهم فقالوا الفداء
ويقتل منا وهذا دليل على صحة ما قلناه وأنهم لم يفعلوا إلا ما أذن
لهم فيه لكن بعضهم مال إلى أضعف الوجهين مما كان الأصلح غيره
من الإثخان والقتل فعوتبوا على ذلك وبين لهم ضعف اختيارهم
وتصويب اختيار غيرهم وكلهم غير عصاة ولا مذنبين وإلى نحو
هذا أشار الطبري وقوله صلى الله عليه وسلم في هذه القضية القضية
لو نزل من السماء عذاب ما نجا منه إلا عمر إشارة إلى هذا من تصويب اشارة الى هذا
رأيه ورأي من أخذ بمأخذه في إعزاز الدين وإظهار كلمته وإبادة عدوه
وأن هذه القضية لو استوجبت عذابا نجا منه عمر ومثله وعين
عمر لأنه أول من أشار بقتلهم ولكن الله لم يقدر عليهم في ذلك
عذابا لحله لهم فيما سبق وقال الداودي والخبر بهذا لا يثبت ولو ثبت
لما جاز أن يظن أن النبي صلى الله عليه وسلم حكم بما لا نص فيه

ولا دليل من نص ولا جعل الأمر فيه إليه وقد نزهه الله تعالى
عن ذلك وقال القاضي بكر بن العلاء أخبر الله تعالى نبيه في هذه
الآية أن تأويله وافق ما كتبه له من إحلال الغنائم والفداء وقد كان
قبل هذا فادوا في سرية عبد الله بن جحش التي قتل فيها ابن الحضرمي
بالحكم بن كيسان وصاحبه فما عتب الله ذلك عليهم وذلك قبل
بدر بأزيد من عام فهذا كله يدل على أن فعل النبي صلى الله عليه وسلم
في شأن الأسرى كان على تأويل وبصيرة وعلى ما تقدم قبل مثله فلم
ينكره الله تعالى عليهم لكن الله تعالى أراد لعظم أمر بدر وكثرة أسراها — ٢ لعظيم
والله أعلم إظهار نعمته وتأكيد منته بتعريفهم ما كتبه في اللوح — ٣ بتعريف
المحفوظ من حل ذلك لهم لا على وجه عتاب وإنكار وتذنيب هذا
معنى كلامه وأما قوله عبس وتولى الآيات فليس فيه إثبات ذنب له — ٤ أو تذنيب
صلى الله عليه وسلم بل إعلام الله أن ذلك المتصدى له ممن لا يتزكى
وأن الصواب والأولى كان لو كشف لك حال الرجلين الإقبال — ٦ مما
على الأعمى وفعل النبي صلى الله عليه وسلم لما فعل وتصديه لذلك — ٧ له
الكافر كان طاعة لله وتبليغا عنه واستئلافا له كما شرعه
الله له لا معصية ومخالفة له وما قصه الله عليه من ذلك — ٨ ولا مخالفة
إعلام بحال الرجلين وتوهين أمر الكافر عنده والإشارة إلى الإعراض
عنه بقوله وما عليك ألا يزكى وقيل أراد بعبس وتولى الكافر الذي — ٩ المراد
كان مع النبي صلى الله عليه وسلم قاله أبو تمام وأما قصة

آدم عليه السلام وقوله تعالى فأكلا منها بعد قوله ولا تقربا
هذه الشجرة فتكونا من الظالمين وقوله ألم أنهكما عن تلكما الشجرة
وتصريحه تعالى عليه بالمعصية بقوله تعالى وعصى آدم ربه فغوى
أي جهل وقيل أخطأ فإن الله تعالى قد أخبر بعذره بقوله ولقد ٢ أخبرنا
عهدنا إلى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزما قال ابن زيد نسي
عداوة إبليس له وما عهد الله إليه من ذلك بقوله إن هذا عدو لك
ولزوجك الآية قيل نسي ذلك بما أظهر لهما وقال ابن عباس إنما ٣ وقيل
سمي الإنسان إنسانا لأنه عهد إليه فنسي وقيل لم يقصد المخالفة
استحلالا لها ولكنهما اغترا بحلف إبليس لهما إني لكما لمن الناصحين
وتوهما أن أحدا لا يحلف بالله حانثا وقد روي عذر آدم بمثل
هذا في بعض الآثار وقال ابن جبير حلف بالله لهما حتى غرهما
والمؤمن يخدع وقد قيل نسي ولم ينو المخالفة فلذلك قال ولم نجد ٤ وقال
له عزما أي قصدا للمخالفة وأكثر المفسرين على أن العزم هنا
الحزم والصبر وقيل كان عند أكله سكران وهذا فيه ضعف
لأن الله تعالى وصف خمر الجنة أنها لا تسكر فإذا كان ناسيا ٦ وإذا
لم تكن معصية وكذلك إن كان ملبسا عليه غالطا إذ الاتفاق
على خروج الناسي والساهي عن حكم التكليف وقال الشيخ
أبو بكر بن فورك وغيره إنه يمكن أن يكون ذلك قبل النبوة ودليل
ذلك قوله وعصى آدم ربه فغوى ثم اجتباه ربه فتاب عليه

وهذا

وهدى وقد ذكر أن الاجتباء والهداية كانا بعد العصيان وقيل بل
أكلها متأولاً وهو لا يعلم أنها الشجرة التي نهي عنها لأنه تأول نهي الله
عن شجرة مخصوصة لا على الجنس ولهذا قيل إنما كانت التوبة من ترك
التحفظ لا من المخالفة وقيل تأول أن الله لم ينهه عنها نهي تحريم فإن
قيل فعلى كل حال فقد قال الله تعالى وعصى آدم ربه فغوى وقال فتاب
عليه وهدى وقوله في حديث الشفاعة ويذكر ذنبه وإني نهيت عن أكل
الشجرة فعصيت فسيأتي الجواب عنه وعن أشباهه مجملاً آخر
الفصل إن شاء الله وأما قصة يونس فقد مضى الكلام على بعضها
آنفاً وليس في قصة يونس نص على ذنب وإنما فيها أبق وذهب مغاضباً
وقد تكلمنا عليه وقيل إنما نقم الله عليه خروجه عن قومه فاراً من نزول
العذاب وقيل بل لما وعدهم العذاب ثم عفا الله عنهم قال والله لا
ألقاهم بوجه كذاب أبداً وقيل بل كانوا يقتلون من كذب فخاف ذلك
وقيل ضعف عن حمل أعباء الرسالة وقد تقدم الكلام أنه لم يكذبهم
وهذا كله ليس فيه نص على معصية إلا على قول مرغوب عنه وقوله
أبق إلى الفلك المشحون قال المفسرون تباعد وأما قوله إني كنت
من الظالمين فالظلم وضع الشيء في غير موضعه فهذا اعتراف
منه عند بعضهم بذنبه فإما أن يكون لخروجه عن قومه بغير إذن
ربه أو لضعفه عما حمله أو لدعائه بالعذاب على قومه وقد دعا نوح
بهلاك قومه فلم يؤاخذ وقال الواسطي في معناه نزه ربه عن الظلم

وهدى

وأضاف الظلم إلى نفسه اعترافاً واستحقاقاً ومثل هذا قول آدم
وحواء ربنا ظلمنا أنفسنا إذ كانا السبب في وضعهما في غير الموضع الذي
أنزلا فيه وإخراجهما من الجنة وإنزالهما إلى الأرض وأما قصة
داود عليه السلام فلا يجب أن يلتفت إلى ما سطره فيه الإخباريون فيها ٢
عن أهل الكتاب الذين بدلوا وغيروا ونقله بعض المفسرين ولم
ينص الله على شيء من ذلك ولا ورد في حديث صحيح والذي نص الله
عليه قوله وظن داود أنما فتناه إلى قوله وحسن مآب وقوله فيه
أواب فمعنى فتناه اختبرناه وأواب قال قتادة مطيع وهذا
التفسير أولى قال ابن عباس وابن مسعود ما زاد داود على أن قال
للرجل انزل لي عن امرأتك وأكفلنيها فعاتبه الله على ذلك ونبهه
عليه وأنكر عليه شغله بالدنيا وهذا الذي ينبغي أن يعول عليه
من أمره وقيل خطبها على خطبته وقيل بل أحب بقلبه أن
يستشهد وحكى السمرقندي أن ذنبه الذي استغفر منه قوله
لأحد الخصمين لقد ظلمك فظلمه بقول خصمه وقيل بل لما خشي
على نفسه وظن من الفتنة بما بسط له من الملك والدنيا وإلى نفي
ما أضيف في الأخبار إلى داود ذهب أحمد بن نصر وأبو
تمام وغيرهما من المحققين قال الداودي ليس في قصة داود وأوريا
خبر يثبت ولا يظن بنبي محبة قتل مسلم وقيل إن الخصمين اللذين نتاج ٣
اختصما إليه رجلان في نتاج غنم على ظاهر الآية وأما قصة

يوسف واخوته فليس على يوسف منها تعقب واما اخوته فلم ٢ فيها
تثبت نبوتهم فيلزم الكلام على افعالهم وذكر الاسباط وعدهم ٣ تعتب
في القرآن عند ذكر الانبياء قال المفسرون يريد من نبئ من ابناء ٩ ليس صريحا في كونهم
الاسباط وقد قيل انهم كانوا حين فعلوا بيوسف ما فعلوه صغار من اهل الانبياء
الاسنان ولهذا لم يميزوا يوسف حين اجتمعوا به ولهذا قالوا ارسله
معنا غدا نرتع ونلعب وان ثبتت لهم نبوة فبعد هذا والله اعلم ١ عليه
واما قول الله تعالى فيه ولقد همت به وهم بها لولا ان رأى برهان ٦ فان
ربه فعلى مذهب كثير من الفقهاء والمحدثين ان هم النفس لا يؤاخذ به ٢ طريق جماعة
وليست سيئة لقوله صلى الله عليه وسلم عن ربه اذا هم عبدي
بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة فلا معصية في همه اذا واما
على مذهب المحققين من الفقهاء والمتكلمين فان الهم اذا وطنت
عليه النفس سيئة واما ما لم توطن عليه النفس من همومها
وخواطرها فهو المعفو عنه وهذا هو الحق فيكون ان شاء الله هم
يوسف من هذا ويكون قوله وما ابرئ نفسي الآية اي ما ابرئها ٣ القبيل
من هذا الهم ويكون ذلك منه على طريق التواضع والاعتراف بمخالفة ٧ ويكون
النفس لما زكي قبل وبرئ فكيف وقد حكى ابو حاتم عن ابي عبيدة ١ بما
ان يوسف لم يهم وان الكلام فيه تقديم وتاخير اي ولقد همت به
ولولا ان رأى برهان ربه لهم بها وقد قال الله تعالى عن المرأة
ولقد راودته عن نفسه فاستعصم وقال تعالى كذلك لنصرف

عنه السوء والفحشاء وقال تعالى وغلقت الأبواب وقالت هيت لك
قال معاذ الله إنه ربي أحسن مثواي الآية قيل في ربي الله وقيل الملك ٢ قيل ربي
وقيل همّ بها أي بزجرها ووعظها وقيل همّ بها أي غمّها امتناعه
عنها وقيل همّ بها نظر إليها وقيل همّ بضربها ودفعها وقيل هذا ٣ أي
كله كان قبل نبوته وقد ذكر بعضهم ما زال النساء يملن إلى يوسف
ميل شهوة حتى نبأه الله فألقى عليه هيبة النبوة فشغلت هيبته
كل من رآه عن حسنه وأما خبر موسى صلى الله عليه وسلم ٣ على
مع قتيله الذي وكزه وقد نص الله تعالى أنه من عدوه قال ٨ وقيل
كان من القبط الذين على دين فرعون ودليل السورة في هذا كله ٤ الذي ٥ كانوا
أنه قبل نبوة موسى وقال قتادة وكزه بالعصا ولم يتعمد قتله فعلى
هذا لا معصية في ذلك وقوله هذا من عمل الشيطان وقوله ظلمت
نفسي فاغفر لي قال ابن جريج قال ذلك من أجل أنه لا ينبغي لنبي
أن يقتل حتى يؤمر وقال النقاش لم يقتله عن عمد مريدا للقتل وإنما
وكزه وكزة يريد بها دفع ظلمه قال وقد قيل إن هذا كان قبل النبوة
وهو مقتضى التلاوة وقوله تعالى في قصته وفتناك فتونا أي ابتليناك ٧ قضيته
ابتلاء بعد ابتلاء قيل في هذه القصة وما جرى له مع فرعون
وقيل إلقاؤه في التابوت واليم وغير ذلك وقيل معناه أخلصناك
إخلاصا قاله ابن جبير ومجاهد من قولهم فتنت الفضة في النار
إذا خلصتها وأصل الفتنة معنى الاختبار وإظهار ما بطن

إلا أنه استعمل في عرف الشرع في اختبار أدى إلى ما يكره وكذلك يؤدي
ما روي في الخبر الصحيح من أن ملك الموت جاءه فلطم عينه ففقأها
الحديث ليس فيه ما يحكم على موسى عليه السلام بالتعدي وفعل ما أمر
ما لا يجب إذ هو ظاهر الأمر بين الوجه جائز الفعل لأن موسى له
دافع عن نفسه من أتاه لإتلافها وقد تصور له في صورة آدمي
ولا يمكن أنه علم حينئذ أنه ملك الموت فدافعه عن نفسه مدافعة الله تعالى
أدت إلى ذهاب عين تلك الصورة التي تصور له فيها الملك لهما
امتحانا من الله فلما جاءه بعد وأعلمه الله تعالى أنه رسوله إليه
استسلم وللمتقدمين والمتأخرين على هذا الحديث أجوبة هذا أسدها عن
عندي وهو تأويل شيخنا الإمام أبي عبد الله المازري وقد تأوله
قديما ابن عائشة وغيره على صكه ولطمه بالحجة وفقئ عين حجته
وهو كلام مستعمل في هذا الباب في اللغة معروف وأما قصة في كلامهم
سليمن وما حكى فيها أهل التفاسير من ذنبه وقوله ولقد فتنا سليمن عند أهلها
فمعناه ابتليناه وابتلاؤه ما حكي عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال لأطوفن الليلة على مائة امرأة أو تسع وتسعين كلهن بما
يأتين بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه قل إن شاء الله
فلم يقل فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل قال النبي
صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو قال إن شاء الله لجاهدوا
في سبيل الله قال أصحاب المعاني والشق هو الجسد الذي ألقي

على كرسيه حين عرض عليه وهي عقوبته ومحنته وقيل بل مات
فالقي على كرسيه ميتاً وقيل ذنبه حرصه على ذلك وتمنيه وقيل
لانه لم يستثن لما استغرقه من الحرص وغلب عليه من التمني
وقيل عقوبته ان سلب ملكه وذنبه ان احب بقلبه ان يكون الحق
لاختانه على خصمهم وقيل اوخذ بذنب قارفه بعض نسائه ولا يصح
ما نقله الاخباريون من تشبه الشيطان به وتسلطه على ملكه
وتصرفه في امته بالجور في حكمه لان الشياطين لا يسلطون على
مثل هذا وقد عصم الانبياء من مثله وان سئل لم يقل سليمان في
القصة المذكورة ان شاء الله فعنه اجوبة احدها ما روي في الحديث
الصحيح انه نسي ان يقولها وذلك لينفذ مراد الله والثاني انه لم يسمع
صاحبه وشغل عنه وقوله وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي لم يفعل
هذا سليمن غيرة على الدنيا ولا نفاسة بها ولكن مقصده في ذلك
على ما ذكره المفسرون ان لا يسلط عليه احد كما سلط عليه الشيطان
الذي سلبه اياه مدة امتحانه على قول من قال ذلك وقيل بل اراد ان يكون
له من الله فضيلة وخاصة يختص بها كاختصاص غيره من انبياء الله
ورسله بخواص منه وقيل ليكون ذلك دليلا وحجة على نبوته كالانة
الحديد لابيه واحياء الموتى لعيسى واختصاص محمد صلى الله عليه
وسلم بالشفاعة ونحو هذا واما قصة نوح عليه السلام فظاهرة
العذر وانه اخذ فيها بالتأويل وظاهر اللفظ لقوله تعالى واهلك

ما قاله الاخباريون من خرافاتهم عما فعله ومن تشبه

واوخذ

جوابان

على من قال

تأويل

فظن

فطلب مقتضى هذا اللفظ وأراد علم ما طوى عنه من ذلك لا أنه علّته
شك في وعد الله فبيّن الله عليه أنه ليس من أهله الذين وعده وعدهم
بنجاتهم لكفره وعمله الذي هو غير صالح وقد أعلمه أنه مغرق الذين فأوخذ
ظلموا ونهاه عن مخاطبته فيهم فووخذ بهذا التأويل وعتب عليه وأشفق وعوتب وعيب
هو من إقدامه على ربه لسؤاله ما لم يؤذن له في السؤال فيه وكان
نوح فيما حكاه النقاش لا يعلم بكفر ابنه وقيل في الآية غير هذا يأذن
وكل هذا لا يقضي على نوح بمعصية سوى ما ذكرناه من تأويله وإقدامه
بالسؤال فيمن لم يؤذن له فيه ولا نهي عنه وما روي في الصحيح من أن فيما لم
نبيا قرصته نملة فحرق قرية النمل فأوحى الله إليه أن قرصتك نملة واحدة
أحرقت أمة من الأمم تسبح فليس في هذا الحديث أن هذا الذي أتى معصية
بل فعل ما رآه مصلحة وصوابا بقتل من يؤذي جنسه ويمنع المنفعة بما مما
أباح الله ألا ترى أن هذا النبي كان نازلا تحت الشجرة فلما آذته النملة شجرة
تحول برحله عنها مخافة تكرار الأذى عليه وليس فيما أوحى الله إليه
ما يوجب عليه معصية بل ندبه إلى احتمال الصبر وترك التشفي كما قال
تعالى ولئن صبرتم لهو خير للصابرين إذ ظاهر فعله إنما كان لأجل أنها
آذته هو في خاصته فكان انتقاما لنفسه وقطع مضرة يتوقعها من
بقية النمل هنالك ولم يأت في كل هذا أمرا نهي عنه فيعصى به ولا نص هنالك
فيما أوحى الله إليه بذلك ولا بالتوبة والاستغفار منه والله أعلم فإن
قيل فما معنى قوله عليه السلام ما من أحد إلا ألم بذنب أو كاد إلا يحيى بن

زكريا او كما قال عليه السلام فالجواب عنه كما تقدم من ذنوب
الانبياء التي وقعت عن غير قصد وعن سهو وغفلة **فصل**
فان قلت فاذا نفيت عنهم صلوات الله عليهم الذنوب والمعاصي
بما ذكرته من اختلاف المفسرين وتأويل المحققين فما معنى قوله تعالى
وعصى آدم ربه فغوى وما تكرر في القرآن والحديث الصحيح من اعتراف
الانبياء بذنوبهم وتوبتهم واستغفارهم وبكائهم على ما سلف
منهم واشفاقهم وهل يشفق ويتاب ويستغفر من لا شيء فاعلم
وفقنا الله واياك ان درجة الانبياء في الرفعة والعلو والمعرفة
بالله وسنته في عباده و[2]عظم سلطانه وقوة بطشه مما يحملهم — [2] وعظيم
على الخوف منه جل جلاله والاشفاق من المؤاخذة بما لا يؤاخذ به
غيرهم وانهم في تصرفهم بامور لم ينهوا عنها ولا امروا بها ثم — [3] اوخذوا
[3]ووخذوا عليها وعوتبوا بسببها و[4]حذروا من المؤاخذة بها واتوها — [4] او حذروا
على وجه التأويل او السهو او تزيد من امور الدنيا المباحة خائفون
وجلون وهي ذنوب بالاضافة الى علي منصبهم ومعاص بالنسبة
الى كمال طاعتهم لا انها كذنوب غيرهم ومعاصيهم فان الذنب مأخوذ
من الشيء الدني الرذل ومنه ذنب كل شيء اي آخره واذناب الناس — [6] اراذلهم
[6]رذالهم [7]فكان هذه ادنى افعالهم واسوأ ما يجري من احوالهم لتطهيرهم — [7] فكان / فكانت
وتنزيههم وعمارة بواطنهم وظواهرهم بالعمل الصالح والكلم الطيب
والذكر الظاهر والخفي والخشية لله واعظامه في السر والعلانية

وغيرهم

وغيرهم يتلوث من الكبائر والقبائح والفواحش ما تكون بالإضافة
إلى هذه الهنات في حقه كالحسنات كما قيل حسنات الأبرار سيئات
المقربين أي يرونها بالإضافة إلى علي أحوالهم كالسيئات وكذلك
العصيان الترك والمخالفة فعلى مقتضى اللفظة كيف ما كانت من سهو
أو تأويل فهي مخالفة وترك وقوله غوى أي جهل أن تلك الشجرة هي التي
نهي عنها والغي الجهل وقيل أخطأ ما طلب من الخلود إذ أكلها وخابت
أمنيته وهذا يوسف عليه السلام قد وخذ بقوله لأحد صاحبي
السجن اذكرني عند ربك فأنساه الشيطان ذكر ربه فلبث في السجن
بضع سنين قيل أنسي يوسف ذكر الله وقيل أنسي صاحبه أن يذكره
لسيده الملك قال النبي صلى الله عليه وسلم لولا كلمة يوسف ما لبث
في السجن ما لبث قال ابن دينار لما قال ذلك يوسف قيل له اتخذت من
دوني وكيلا لأطيلن حبسك فقال يا رب أنسى قلبي كثرة البلوى وقال
بعضهم يؤاخذ الأنبياء بمثاقيل الذر لمكانتهم عنده ويجاوز عن
سائر الخلق لقلة مبالاته بهم في أضعاف ما أتوا به من سوء الأدب
وقد قال المحتج للفرقة الأولى على سياق ما قلناه إذا كان الأنبياء
يؤاخذون بهذا مما لا يؤاخذ به غيرهم من السهو والنسيان وما ذكرته
وحالهم أرفع فحالهم إذاً في هذا أسوأ حالاً من غيرهم فاعلم أكرمك الله
أنا لا نثبت لك المؤاخذة في هذا على حد مؤاخذة غيرهم بل نقول
إنهم يؤاخذون بذلك في الدنيا ليكون ذلك زيادة في درجاتهم

مما تكون هذه الهنات
إليه هذه الهنات
الهنات
أخذ
ويتجاوز
ويجاوزه
زيادة لهم

ويبتلون بذلك ليكون استشعارهم له سبباً لنماء رتبهم كما قال
ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى وقال لداود فغفرنا له ذلك الآية
وقال بعد قول موسى تبت اليك اني اصطفيتك على الناس وقال
بعد ذكر فتنة سليمن وانابته فسخرنا له الريح الى وحسن مآب
وقال بعض المتكلمين زلات الانبياء في الظاهر زلات وفي الحقيقة
كرامات وزلف واشار الى نحو مما قدمناه وايضاً فلينبه غيرهم
من البشر منهم او ممن ليس في درجتهم بمؤاخذتهم بذلك فيستشعروا
الحذر ويعتقدوا المحاسبة ليلتزموا الشكر على النعم ويعدوا الصبر
على المحن بملاحظة ما وقع باهل هذا النصاب الرفيع المعصوم
فكيف بمن سواهم ولهذا قال صالح المري ذكر داود بسطة للتوابين
قال ابن عطاء لم يكن ما نص الله تعالى من قصة صاحب الحوت
نقصاً له ولكن استزادة من نبينا صلى الله عليه وسلم وايضاً
فيقال لهم فانكم ومن وافقكم تقولون بغفران الصغائر باجتناب
الكبائر ولا خلاف في عصمة الانبياء من الكبائر فما جوزتم من وقوع
الصغائر عليهم هي مغفورة على هذا فما معنى المؤاخذة بها اذاً عندكم لهم
وخوف الانبياء وتوبتهم منها وهي مغفورة لو كانت فما اجابوا به
فهو جوابنا عن المؤاخذة بافعال السهو والتأويل وقد قيل ان كثرة
استغفار النبي صلى الله عليه وسلم وتوبته وغيره من الانبياء
على وجه ملازمة الخضوع والعبودية والاعتراف بالتقصير شكراً لله

على نعمه كما قال صلى الله عليه وسلم وقد امن من المؤاخذة بما تقدم ٢ أمن
وما تأخر أفلا أكون عبداً شكوراً وقال إني أخشاكم لله وأعلمكم
بما أتقي قال الحارث بن أسد خوف الملئكة والأنبياء خوف إعظام ٣ سويد
وتعبد لله لأنهم آمنون وقيل فعلوا ذلك ليقتدى بهم ويستن
بهم أممهم كما قال صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً
ولبكيتم كثيراً وأيضاً فإن في التوبة والاستغفار معنى آخر لطيفاً
أشار إليه بعض العلماء وهو استدعاء محبة الله قال الله تعالى
إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فإحداث الرسل والأنبياء
الاستغفار والتوبة والإنابة والأوبة في كل حين استدعاء لمحبة الله
والاستغفار فيه معنى التوبة وقد قال الله لنبيه بعد أن غفر له ٤ للاستغفار صلى الله عليه وسلم
ما تقدم من ذنبه وما تأخر لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار
الآية وقال تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً فصل
قد استبان لك أيها الناظر بما قررناه ما هو الحق من عصمته صلى
الله عليه وسلم عن الجهل بالله وصفاته أو كونه على ٦ وكونه
حالة تنافي العلم بشيء من ذلك كله جملة بعد النبوة عقلاً
وإجماعاً وقبلها سمعاً ونقلاً ولا بشيء بما قررناه من أمور الشرع
وأداه عن ربه من الوحي قطعاً وعقلاً وشرعاً وعصمته عن الكذب ٧ عز وجل
وخلف القول منذ نبأه الله وأرسله قصداً أو غير قصد واستحالة ٨ وعن غير
ذلك عليه شرعاً وإجماعاً ونظراً وبرهاناً وتنزيهه عنه قبل النبوة

قطعاً وتنزيهه عن الكبائر إجماعاً وعن الصغائر تحقيقاً وعن
استدامة السهو والغفلة واستمرار الغلط والنسيان عليه
فيما شرعه للأمة وعصمته في كل حالاته من رضى وغضب وجد
ومزح فيجب عليك أن تتلقاه باليمين وتشد عليه يد الضنين وتنقد
هذه الفصول حق قدرها وتعلم عظيم فائدتها وخطرها فإن من
يجهل ما يجب للنبي صلى الله عليه وسلم أو يجوز أو يستحيل عليه ولا
يعرف صور أحكامه لا يأمن أن يعتقد في بعضها خلاف ما هي
عليه ولا ينزهه عما لا يجب أن يضاف إليه فيهلك من حيث لا يدري
ويسقط في هوة الدرك الأسفل من النار إذ ظن الباطل به واعتقاد
ما لا يجوز عليه يحل بصاحبه دار البوار ولهذا ما احتاط عليه السلام
على الرجلين اللذين رأياه ليلاً وهو معتكف في المسجد مع صفية
فقال لهما إنها صفية ثم قال لهما إن الشيطان يجري من ابن آدم
مجرى الدم وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً فتهلكا هذه أكرمك
الله إحدى فوائد ما تكلمنا عليه في هذه الفصول ولعل جاهلاً
لا يعلم بجهله إذا سمع شيئاً منها يرى أن الكلام فيها جملة من
فضول العلم وأن السكوت أولى وقد استبان لك أنه متعين
للفائدة التي ذكرناها وفائدة ثانية يضطر إليها في أصول الفقه
ويبتنى عليها مسائل لا تعد من الفقه ويتخلص بها من تشغيب
مختلفي الفقهاء في عدة منها وهي الحكم في أقوال النبي صلى الله

لأمته ٤
مما يجب لك ٢
لا يؤمن ٣
يجوز ٤
النبي صلى الله عليه وسلم ٩
شراً ٦
من هنا ٧
فيه ٨
أو أن ٩
تتعدد ٢

عليه وسلم وأفعاله وهو باب عظيم وأصل كبير من أصول الفقه
ولا بد من بنائه على صدق النبي صلى الله عليه وسلم في أخباره وبلاغه
وأنه لا يجوز عليه السهو فيه وعصمته من المخالفة في أفعاله عمداً
وبحسب اختلافهم في وقوع الصغائر وقع خلاف في امتثال الفعل اختلاف
بسط بيانه في كتب ذلك العلم فلا نطول به وفائدة ثالثة يحتاج إليها وبسطه
الحاكم والمفتي فيمن أضاف إلى النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً من هذه فيه
الأمور ووصفه بها فمن لم يعرف ما يجوز وما يمتنع عليه وما وقع الإجماع
فيه والخلاف كيف يصمم في الفتيا في ذلك ومن أين يدري هل ما قاله
فيه نقص أو مدح فإما أن يجترئ على سفك دم مسلم حرام أو يسقط حقا
ويضيع حرمة للنبي صلى الله عليه وسلم ولسبيل هذا ما قد اختلف النبي
أرباب الأصول وأئمة العلماء والمحققين في عصمة الملائكة فصل
في القول في عصمة الملائكة أجمع المسلمون على أن الملائكة مؤمنون فضلاء كلهم
واتفق أئمة المسلمين أن حكم المرسلين منهم حكم النبيين سواء في على
العصمة مما ذكرنا عصمتهم منه وأنهم في حقوق الأنبياء والتبليغ إليهم
كالأنبياء مع الأمم واختلفوا في غير المرسلين منهم فذهبت طائفة إلى
عصمة جميعهم عن المعاصي واحتجوا بقوله تعالى لا يعصون الله واحتجت
ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون وبقوله وما منا إلا له مقام معلوم
وإنا لنحن الصافون وإنا لنحن المسبحون وبقوله ومن عنده لا يستكبرون الآية
عن عبادته ولا يستحسرون يسبحون الليل والنهار لا يفترون وبقوله

إنّ الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته الآية وبقوله كرام
بررة ولا يمسه إلا المطهرون ونحوه من السمعيات وذهبت طائفة وقوله
إلى أن هذا خصوص للمرسلين منهم والمقربين واحتجوا بأشياء ذكرها
أهل الأخبار والتفاسير نحن نذكرها إن شاء الله بعد ونبين الوجه
فيها إن شاء الله والصواب عصمة جميعهم وتنزيه نصابهم الرفيع
عن جميع ما يحط من رتبتهم ومنزلتهم عن جليل مقدارهم ورأيت بعض مرتبتهم
شيوخنا أشار بأن لا حاجة بالفقيه إلى الكلام في عصمتهم وأنا
أقول أن للكلام في ذلك ما للكلام في عصمة الأنبياء من الفوائد التي ما قال إلى أن
ذكرناها سوى فائدة الكلام في الأقوال والأفعال فهي ساقطة هٰهنا بها لكلام
فمما احتج به من لم يوجب عصمة جميعهم قصة هاروت وماروت
وما ذكر فيها أهل الأخبار ونقلة المفسرين وما روي عن علي وابن عباس
في خبرهما وابتلائهما فاعلم أكرمك الله أن هذه الأخبار لم يرو منها
شيء لا سقيم ولا صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس
هو شيئا يؤخذ بقياس والذي منه في القرآن اختلف المفسرون في
معناه وأنكر ما قال بعضهم فيه كثير من السلف كما سنذكره
وهذه الأخبار من كتب اليهود وافترائهم كما نصه الله أول الآيات
من افترائهم بذلك على سليمن وتكفيرهم إياه وقد انطوت القصة
على شنع عظيمة وها نحن نخبر في ذلك ما يكشف غطاء هذه
الإشكالات إن شاء الله فاختلف أولا في هاروت وماروت

هل هما ملكان او انسيان وهل هما المراد بالملكين ام لا وهل
القراءة ملكين او ملكين وهل ما في قوله وما انزل وما يعلمان
من احد نافية او موجبة فاكثر المفسرين ان الله تعالى امتحن الناس — خبر بمعنى [illegible] من احد حتى [illegible]
بالملكين لتعليم السحر وتبيينه وان عمله كفر فمن تعلمه كفر ومن
تركه آمن قال الله تعالى انما نحن فتنة فلا تكفر وتعليمهما الناس
له تعليم انذار اي يقولان لمن جاء يطلب تعلمه لا تفعلوا كذا فانه — لا تفعلن
يفرق بين المرء وزوجه ولا تتحيلوا بكذا فانه سحر فلا تكفروا فعلى — تحيلوا تحيلو
هذا فعل الملكين طاعة وتصرفهما فيما امرا به ليس بمعصية وهي — معصية
لغيرهما فتنة وروى ابن وهب عن خالد بن ابي عمران انه ذكر عنده
هاروت وماروت وانهما يعلمان السحر فقال نحن ننزههما عن هذا — الناس
فقرأ بعضهم وما انزل على الملكين فقال خالد لم ينزل عليهما فهذا
خالد على جلالته وعلمه نزههما عن تعليم السحر الذي قد ذكر — هذه النقيصة
غيره انهما مأذون لهما في تعليمه بشريطة ان يبينا انه كفر وانه
امتحان من الله وابتلاء فكيف لا ينزههما عن كبائر المعاصي
والكفر المذكورة في تلك الاخبار وقول خالد لم ينزل يريد ان ما
نافية وهو قول ابن عباس قال المكي وتقدير الكلام وما كفر
سليمن يريد بالسحر الذي فعلته عليه الشياطين واتبعتهم في
ذلك اليهود وما انزل على الملكين قال المكي هما جبريل وميكائيل ادعى
اليهود عليهما المجيء به كما ادعوا على سليمن فاكذبهم الله في ذلك

وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ بِبَابِلَ هَرُوتَ وَمَارُوتَ

قِيلَ هُمَا رَجُلَانِ تَعَلَّمَاهُ وَقَالَ الْحَسَنُ هَرُوتُ وَمَارُوتُ عِلْجَانِ

مِنْ أَهْلِ بَابِلَ وَقَرَأَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلِكَيْنِ بِكَسْرِ اللَّامِ وَتَكُونُ

مَا إِيجَابًا عَلَى هٰذَا وَكَذٰلِكَ قِرَاءَةُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبْزَى بِكَسْرِ — ومثله

اللَّامِ وَلٰكِنَّهُ قَالَ الْمَلِكَانِ هٰهُنَا دَاوُدُ وَسُلَيْمٰنُ وَتَكُونُ مَا نَفْيًا عَلَى

مَا تَقَدَّمَ وَقِيلَ كَانَا مَلِكَيْنِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَمَسَخَهُمَا اللّٰهُ حَكَاهُ

السَّمَرْقَنْدِيُّ وَالْقِرَاءَةُ بِكَسْرِ اللَّامِ شَاذَّةٌ فَحَمْلُ الْآيَةِ عَلَى تَقْدِيرِ — فحمل

أَبُو مُحَمَّدٍ مَكِّيٌّ حَسَنٌ يُنَزِّهُ الْمَلٰئِكَةَ وَيُذْهِبُ الرِّجْسَ عَنْهُمْ وَيُطَهِّرُهُمْ

تَطْهِيرًا وَقَدْ وَصَفَهُمُ اللّٰهُ بِأَنَّهُمْ مُطَهَّرُونَ وَكِرَامٌ بَرَرَةٌ وَلَا يَعْصُونَ اللّٰهَ

مَا أَمَرَهُمْ وَمِمَّا يَذْكُرُونَهُ قِصَّةُ إِبْلِيسَ وَأَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمَلٰئِكَةِ وَرَئِيسًا — ومما يذكرونه من قصة ابليس

فِيهِمْ وَمِنْ خُزَّانِ الْجَنَّةِ إِلَى آخِرِ مَا حَكَوْهُ وَأَنَّهُ اسْتَثْنَاهُ مِنَ الْمَلٰئِكَةِ

بِقَوْلِهِ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ وَهٰذَا أَيْضًا لَمْ يُتَّفَقْ عَلَيْهِ بَلِ الْأَكْثَرُ — وهو منهم

يَنْفُونَ ذٰلِكَ وَأَنَّهُ أَبُو الْجِنِّ كَمَا آدَمُ أَبُو الْإِنْسِ وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ وَقَتَادَةَ — ان آدم

وَابْنِ زَيْدٍ وَقَالَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ كَانَ مِنَ الْجِنِّ الَّذِينَ طَرَدَتْهُمُ الْمَلٰئِكَةُ

فِي الْأَرْضِ حِينَ أَفْسَدُوا وَالْاسْتِثْنَاءُ مِنْ غَيْرِ الْجِنْسِ شَائِعٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ — وشائع

سَائِغٌ وَقَدْ قَالَ اللّٰهُ تَعَالَى مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمِمَّا رَوَوْهُ

فِي الْأَخْبَارِ أَنَّ خَلْقًا مِنَ الْمَلٰئِكَةِ عَصَوُا اللّٰهَ فَحُرِّقُوا وَأُمِرُوا أَنْ يَسْجُدُوا — تشتغل

لِآدَمَ فَأَبَوْا فَحُرِّقُوا ثُمَّ آخَرُونَ كَذٰلِكَ حَتَّى سَجَدَ لَهُ مَنْ ذَكَرَ اللّٰهُ إِلَّا إِبْلِيسَ — بهذا

فِي أَخْبَارٍ لَا أَصْلَ لَهَا تَرُدُّهَا صِحَاحُ الْأَخْبَارِ فَلَا يُشْتَغَلُ بِهَا وَاللّٰهُ أَعْلَمُ — والله الموفق والله الموفق للصواب

الباب الثاني فيما يخصهم في الامور الدنيوية ويطرأ عليهم من العوارض البشرية قد قدمنا انه صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء والرسل من البشر وان جسمه وظاهره خالص للبشر يجوز عليه من الآفات والتغييرات والآلام والاسقام وتجرع كأس الحمام ما يجوز على البشر وهذا كله ليس بنقيصة فيه لان الشيء انما يسمى ناقصا بالاضافة الى ما هو اتم منه واكمل من نوعه وقد كتب الله تعالى على اهل هذه الدار فيها تحيون وفيها تموتون ومنها تخرجون وخلق جميع البشر بمدرجة الغير فقد مرض صلى الله عليه وسلم واشتكى واصابه الحر والقر وادركه الجوع والعطش ولحقه الغضب والضجر وناله الاعياء والتعب ومسه الضعف والكبر وسقط فجحش شقه وشجه الكفار وكسروا رباعيته وسقي السم وسحر وتداوى واحتجم وتنشر وتعوذ ثم قضى نحبه فتوفي صلى الله عليه وسلم ولحق بالرفيق الاعلى وتخلص من دار الامتحان والبلوى وهذه سمات البشر التي لا محيص عنها واصاب غيره من الانبياء ما هو اعظم منه فقتلوا قتلا ورموا في النار ونشروا بالمناشير ومنهم من وقاه الله ذلك في بعض الاوقات ومنهم من عصمه كما عصم بعد نبينا من الناس فلئن لم يكف نبينا ربه يد ابن قمئة يوم احد ولا حجبه عن عيون عداه عند دعوته اهل الطائف فلقد اخذ على عيون قريش عند خروجه الى ثور وامسك عنه سيف

وذلك

الى غيره مما هو اتم

تقتيلا

واشروا بالمناشير

مجهدا

في يوم

غورث وحجر ابي جهل وفرس سراقة ولئن لم يقه من سحر ابن الاعصم سحر
فلقد وقاه ما هو اعظم من سم اليهودية وهكذا سائر انبيائه
مبتلى ومعافى وذلك من تمام حكمته ليظهر شرفهم في هذه المقامات
ويبين امرهم ويتم كلمته فيهم وليحقق بامتحانهم بشريتهم ويرتفع ويبين ويرفع
الالتباس عن اهل الضعف فيهم لئلا يضلوا بما يظهر من العجائب
على ايديهم ضلال النصارى بعيسى بن مريم وليكون في محنهم في محنتهم
تسلية لأممهم ووفور لأجورهم عند ربهم تماما على الذي احسن في اجورهم
اليهم قال بعض المحققين وهذه الطوارى والتغيرات المذكورة
انما تختص باجسامهم البشرية المقصود بها مقاومة البشر
ومعاناة بني ادم لمشاكلة الجنس واما بواطنهم فمنزهة غالبا
عن ذلك معصومة منه متعلقة بالملأ الأعلى والملئكة لأخذها بالرفيق
عنهم وتلقيها الوحي منهم قال وقد قال صلى الله عليه وسلم ان
عيني تنامان ولا ينام قلبي وقال اني لست كهيئتكم اني ابيت
يطعمني ربي ويسقيني وقال لست انسى ولكن انسى ليستن بي
فاخبر ان سره وباطنه وروحه بخلاف جسمه وظاهره وان الافات
التي تحل ظاهره من ضعف وجوع وسهر ونوم لا يحل منها شيئ
باطنه بخلاف غيره من البشر في حكم الباطن لان غيره اذا
نام استغرق النوم جسمه وقلبه وهو صلى الله عليه وسلم في نومه
حاضر القلب كما هو في يقظته حتى قد جاء في بعض الاثار انه

كان

كَانَ مَحْرُوسًا مِنَ الْحَدَثِ فِي نَوْمِهِ لِكَوْنِ قَلْبِهِ يَقْظَانَ كَمَا ذَكَرْنَاهُ
وَكَذَلِكَ غَيْرُهُ إِذَا جَاعَ ضَعُفَ لِذَلِكَ جِسْمُهُ وَخَارَتْ قُوَّتُهُ
فَبَطَلَتْ بِالْكُلِّيَّةِ جُمْلَتُهُ وَهُوَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ
لَا يَعْتَرِيهِ ذَلِكَ وَأَنَّهُ بِخِلَافِهِمْ لِقَوْلِهِ إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أَبِيتُ
يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي وَكَذَلِكَ أَقُولُ إِنَّهُ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ كُلِّهَا قَالَ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللّٰهُ
مِنْ وَصَبٍ وَمَرَضٍ وَسِحْرٍ وَغَضَبٍ لَمْ يَجْرِ عَلَى بَاطِنِهِ مَا يُخِلُّ بِهِ
وَلَا فَاضَ مِنْهُ عَلَى لِسَانِهِ وَجَوَارِحِهِ مَا لَا يَلِيقُ بِهِ كَمَا يَعْتَرِي غَيْرَهُ فَقَدْ
مِنَ الْبَشَرِ مِمَّا نَأْخُذُ بَعْدُ فِي بَيَانِهِ فَصْلٌ فَإِنْ قُلْتَ فَقَدْ جَاءَتِ
الْأَخْبَارُ الصَّحِيحَةُ أَنَّهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُحِرَ كَمَا حَدَّثَنَا الشَّيْخُ
أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَتَّابِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ نَا حَاتِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ نَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ
بْنُ خَلَفٍ نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ نَا الْبُخَارِيُّ نَا عُبَيْدُ بْنُ
إِسْمَعِيلَ نَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ سُحِرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِنَّهُ
لَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى حَتَّى كَانَ يُخَيَّلُ الفعل
إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي النِّسَاءَ وَلَا يَأْتِيهِنَّ الْحَدِيثَ وَإِذَا كَانَ هَذَا مِنَ
الْتِبَاسِ الْأَمْرِ عَلَى الْمَسْحُورِ فَكَيْفَ حَالُ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ
وَكَيْفَ جَازَ عَلَيْهِ وَهُوَ مَعْصُومٌ فَاعْلَمْ وَفَّقَنَا اللّٰهُ وَإِيَّاكَ أَنَّ هَذَا
الْحَدِيثَ صَحِيحٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَقَدْ طَعَنَتْ فِيهِ الْمُلْحِدَةُ وَتَذَرَّعَتْ بِهِ
لِسُخْفِ عُقُولِهَا وَتَلْبِيسِهَا عَلَى أَمْثَالِهَا إِلَى التَّشْكِيكِ فِي الشَّرْعِ إلى التشكك

وَقَدْ نَزَّهَ اللهُ الشَّرْعَ وَالنَّبِيَّ عَمَّا يَدْخُلُ فِي أَمْرِهِ لَبْسًا وَإِنَّمَا السِّحْرُ
مَرَضٌ مِنَ الْأَمْرَاضِ وَعَارِضٌ مِنَ الْعِلَلِ يَجُوزُ عَلَيْهِ كَأَنْوَاعِ الْأَمْرَاضِ
مِمَّا لَا يُنْكَرُ وَلَا يَقْدَحُ فِي نُبُوَّتِهِ وَأَمَّا مَا وَرَدَ أَنَّهُ كَانَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ وَمَا فَعَلَهُ
أَنَّهُ فَعَلَ الشَّيْءَ وَلَا يَفْعَلُهُ فَلَيْسَ فِي هٰذَا مَا يُدْخِلُ عَلَيْهِ دَاخِلَةً فِي شَيْءٍ
مِنْ تَبْلِيغِهِ أَوْ شَرِيعَتِهِ أَوْ يَقْدَحُ فِي صِدْقِهِ لِقِيَامِ الدَّلِيلِ وَالْإِجْمَاعِ فِي شَيْءٍ مِنْ صِدْقِهِ
عَلَى عِصْمَتِهِ مِنْ هٰذَا وَإِنَّمَا هٰذَا فِيمَا يَجُوزُ طُرُوُّهُ عَلَيْهِ فِي أَمْرِ دُنْيَاهُ هُوَ
الَّتِي لَمْ يُبْعَثْ بِسَبَبِهَا وَلَا فُضِّلَ مِنْ أَجْلِهَا وَهُوَ فِيهَا عُرْضَةٌ لِلْآفَاتِ مِنْ
كَسَائِرِ الْبَشَرِ فَغَيْرُ بَعِيدٍ أَنْ يُخَيَّلَ إِلَيْهِ مِنْ أُمُورِهَا مَا لَا حَقِيقَةَ لَهُ ثُمَّ
يَنْجَلِي عَنْهُ كَمَا كَانَ وَأَيْضًا فَقَدْ فَسَّرَ هٰذَا الْفَصْلَ الْحَدِيثُ الْآخَرُ مِنْ قَوْلِهِ
حَتَّى يُخَيَّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَأْتِي أَهْلَهُ وَلَا يَأْتِيهِنَّ وَقَدْ قَالَ سُفْيَانُ هٰذَا أَشَدُّ
مَا يَكُونُ مِنَ السِّحْرِ وَلَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ مِنْهَا أَنَّهُ نُقِلَ عَنْهُ فِي ذٰلِكَ قَوْلٌ
بِخِلَافِ مَا كَانَ أَخْبَرَ أَنَّهُ فَعَلَهُ وَلَمْ يَفْعَلْهُ وَإِنَّمَا كَانَتْ خَوَاطِرَ وَتَخْيِيلَاتٍ
وَقَدْ قِيلَ إِنَّ الْمُرَادَ بِالْحَدِيثِ أَنَّهُ كَانَ يَتَخَيَّلُ الشَّيْءَ أَنَّهُ فَعَلَهُ وَمَا فَعَلَهُ إِلَيْهِ الشَّيْءُ
لٰكِنَّهُ تَخْيِيلٌ لَا يَعْتَقِدُ صِحَّتَهُ فَتَكُونُ اعْتِقَادَاتُهُ كُلُّهَا عَلَى السَّدَادِ
وَأَقْوَالُهُ عَلَى الصِّحَّةِ هٰذَا مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ لِأَئِمَّتِنَا مِنَ الْأَجْوِبَةِ عَنْ هٰذَا
الْحَدِيثِ مَعَ مَا أَوْضَحْنَاهُ مِنْ مَعْنَى كَلَامِهِمْ وَزِدْنَاهُ بَيَانًا مِنْ تَلْوِيحَاتِهِمْ
وَكُلُّ وَجْهٍ مِنْهَا مُقْنِعٌ لٰكِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ لِي فِي الْحَدِيثِ تَأْوِيلٌ أَجْلَى وَأَبْعَدُ عَنْ
مِنْ مَطَاعِنِ ذَوِي الْأَضَالِيلِ يُسْتَفَادُ مِنْ نَفْسِ الْحَدِيثِ وَهُوَ أَنَّ تَفْسِيرِ
عَبْدَ الرَّزَّاقِ قَدْ رَوَى هٰذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

وَقَالَ

وقال فيه عنهما سحر يهود بني زريق رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجعلوه في بئر حتى كاد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينكر بصره
ثم دله الله على ما صنعوا فاستخرجه من البئر وروي نحوه عن الواقدي
وعن عبد الرحمن بن كعب وعمر بن الحكم وذكر عن عطاء الخراساني
عن يحيى بن يعمر حبس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة
سنة فبينا هو نائم [٢] أتاه ملكان فقعد أحدهما عند رأسه والآخر — ٢ اذ
عند رجليه الحديث قال عبد الرزاق حبس رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن عائشة خاصة سنة حتى أنكر بصره وروى محمد بن
سعد عن ابن عباس مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فحبس
عن النساء والطعام والشراب فهبط عليه ملكان وذكر القصة
فقد استبان لك من مضمون هذه الروايات أن السحر إنما تسلط
على ظاهره وجوارحه لا على قلبه واعتقاده وعقله وأنه إنما أثر
في بصره وحبسه عن وطء نسائه وطعامه وأضعف جسمه وأمرضه
ويكون معنى قوله يخيل إليه أنه يأتي أهله ولا يأتيهن أي يظهر له
من نشاطه ومتقدم عادته القدرة على النساء فإذا دنا منهن
أصابته أخذة السحر فلم يقدر على إتيانهن كما يعتري من أخذ واعترض
ولعله [٢] لمثل هذا أشار سفيان بقوله وهذا أشد ما يكون من السحر — ولعل
ويكون قول عائشة في الرواية الأخرى أنه ليخيل [٣] إليه أنه فعل الشيء — ٣ يخيل
وما فعله من باب ما اختل من بصره كما ذكر في الحديث فيظن أنه رأى

شخصاً من بعض أزواجه أو شاهد فعلاً من غيره ولم يكن على ما يخيل
إليه لما أصابه في بصره وضعف نظره لا لشيء طرأ عليه في ميزه
وإذا كان هذا لم يكن فيما ذكر من إصابة السحر له وتأثيره فيما يدخل
لبساً ولا يجد به الملحد المعترض أنساً فصل هذا حاله في جسمه
فأما أحواله في أمور الدنيا فنحن نسبرها على أسلوبها المتقدم بالعقد
والقول والفعل أما العقد منها فقد يعتقد في أمور الدنيا الشيء
على وجه ويظهر خلافه أو يكون منه على شك أو ظن بخلاف
أمور الشرع كما حدثنا أبو بحر سفين بن العاص وغير واحد
سماعاً وقراءة قالوا ثنا أبو العباس أحمد بن عمر قال ثنا أبو العباس
الرازي ثنا أبو أحمد بن عمرويه ثنا ابن سفين ثنا مسلم ثنا عبد الله بن
الرومي وعباس العنبري وأحمد المعقري قالوا ثنا النضر بن محمد
قال حدثني عكرمة ثنا أبو النجاشي قال ثنا رافع بن خديج قال قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يأبرون النخل فقال
ما تصنعون قالوا كنا نصنعه قال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً
فتركوه فنفضت فذكروا ذلك له فقال إنما أنا بشر إذا أمرتكم
بشيء من دينكم فخذوا به وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر
وفي رواية أنس أنتم أعلم بأمر دنياكم وفي حديث آخر إنما ظننت
ظناً فلا تؤاخذوني بالظن وفي حديث ابن عباس في قصة الخرص
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أنا بشر فما حدثتكم

٢ من
٣ في غيره
٤ لم يكن في إصابة السحر
٥ على أسلوبنا
عليه في مما
٧ عمرويه عمرويه
٨ المعقري المعقري
٩ يؤبرون
٢ فنقصت
٣ من رأيي
٤ وفي حديث

عن الله فهو حق وما قلت فيه من قبل نفسي فإنما أنا بشر أخطئ
وأصيب وهذا على ما قررناه فيما قاله من قبل نفسه في أمور الدنيا
وظنه من أحوالها لا ما قاله من قبل نفسه واجتهاده في شرع شرعه ٢ أو سنة
وسنة سنها وكما حكى ابن إسحاق أنه صلى الله عليه وسلم لما نزل
بأدنى مياه بدر قال له الحباب بن المنذر أهذا منزل أنزلكه الله
ليس لنا أن نتقدمه أم هو الرأي والحرب والمكيدة قال لا بل هو
الرأي والحرب والمكيدة قال فإنه ليس بمنزل انهض حتى نأتي
أدنى ماء من القوم فننزله ثم نغور ما وراءه من القلب فنشرب
ولا يشربون فقال أشرت بالرأي وفعل ما قاله وقد قال الله
تعالى له صلى الله عليه وسلم وشاورهم في الأمر وأراد مصالحة بعض
عدوه على ثلث تمر المدينة فاستشار الأنصار فلما أخبروه برأيهم رجع ٣ ثمر
عنه فمثل هذا وأشباهه من أمور الدنيا التي لا مدخل فيها لعلم ديانة ٩ وهي
ولا اعتقادها ولا تعليمها يجوز عليه فيها ما ذكرناه إذ ليس ٤ فيه
في هذا كله نقيصة ولا محطة وإنما هي أمور اعتبارية يعرفها ٦ ما ذكروا
من جربها وجعلها همه وشغل نفسه بها والنبي صلى الله عليه
وسلم مشحون القلب بمعرفة الربوبية ملآن الجوانح بعلوم الشريعة ٧ الجوارح
مقيد البال بمصالح الأمة الدينية والدنيوية ولكن هذا إنما يكون
في بعض الأمور ويجوز في النادر وفيما سبيله التدقيق في حراسة ٨ منها
الدنيا واستثمارها لا في الكثير المؤذن بالبله والغفلة وقد تواتر

بالثقل عنه صلى الله عليه وسلم من المعرفة بامور الدنيا ودقائق
مصالحها وسياسة فرق اهلها ما هو معجز في البشر مما قد نبهنا
عليه في باب معجزاته من هذا الكتاب فصل واما ما يعتقده في
امور احكام البشر الجارية على يديه وقضاياهم ومعرفة المحق من منهم
المبطل وعلم المصلح من المفسد فبهذه السبيل لقوله صلى الله
عليه وسلم انما انا بشر وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان
يكون الحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو مما اسمع فمن قضيت على نحو ما اسمع
له من حق اخيه بشيء فلا يأخذ منه شيئا فانما اقطع له قطعة منه
من النار حدثنا الفقيه ابو الوليد رحمه الله ثنا الحسين بن محمد
الحافظ حدثنا ابو عمر حدثنا ابو محمد حدثنا ابو بكر ثنا ابو داود حدثنا محمد بن كثير
اخبرنا سفين عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة
عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث
وفي رواية الزهري عن عروة فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من
بعض فاحسب انه صادق فاقضي له وتجري احكامه صلى الله احكامهم
عليه وسلم على الظاهر وموجب غلبات الظن بشهادة الشاهد الشاهدين
ويمين الحالف ومراعاة الاشبه ومعرفة العفاص والوكاء
مع مقتضى حكمة الله في ذلك فانه تعالى لو شاء لاطلعه على
سرائر عباده ومخبآت ضمائر امته فتولى الحكم بينهم بمجرد يقينه
وعلمه دون حاجة الى اعتراف او بينة او يمين او شبهة ولكن لما

أمر الله أمته باتباعه والاقتداء به في أفعاله وأحواله وقضاياه
وسيره وكان هذا لو كان مما يختص بعلمه ويؤثره الله به لم يكن
للأمة سبيل إلى الاقتداء به في شيء من ذلك ولا قامت حجة
بقضية من قضاياه لأحد في شريعته لأنا لا نعلم ما اطلع عليه
هو في تلك القضية بحكمه هو إذاً في ذلك بالمكنون من إعلام الله
له بما اطلعه عليه من سرائرهم وهذا ما لا تعلمه الأمة فأجرى الله تما
تعالى أحكامه على ظواهرهم التي يستوي في ذلك هو وغيره الشرعيه
من البشر ليتم اقتداء أمته به في تعيين قضاياه وتنزيل أحكامه
ويأتون ما أتوا من ذلك على علم ويقين من سنته إذ البيان بالفعل
أوقع منه بالقول وأرفع لاحتمال اللفظ وتأويل المتأول وكان وادفع
حكمه على الظاهر أجلى في البيان وأوضح في وجوه الأحكام
وأكثر فائدة لموجبات التشاجر والخصام وليقتدي بذلك
كله حكام أمته ويستوثق بما يؤثر عنه وينضبط قانون
شريعته وطي ذلك عنه من علم الغيب الذي استأثر به عالم الغيب
فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول فيعلمه منه يشاء
بما شاء ويستأثر بما شاء ولا يقدح هذا في نبوته ولا يفصم نشاء
عروة من عصمته فصل وأما أقواله الدنيوية من أخباره اخواله
عن أحواله وأحوال غيره وما يفعله أو فعله فقد قدمنا
أن الخلف فيها ممتنع عليه في كل حال وعلى أي وجه من عمد فهذا

اَوْ سَهْوٍ اَوْ صِحَّةٍ اَوْ مَرَضٍ اَوْ رِضًى اَوْ غَضَبٍ وَاَنَّهُ مَعْصُومٌ مِنْهُ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هٰذَا فِيمَا طَرِيقُهُ الْخَبَرُ الْمَحْضُ مِمَّا يَدْخُلُهُ الصِّدْقُ
وَالْكَذِبُ فَاَمَّا الْمَعَارِيضُ الْمُوهِمُ ظَاهِرُهَا خِلَافَ بَاطِنِهَا فَجَائِزٌ
وُرُودُهَا مِنْهُ فِي الْاُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ لَاسِيَّمَا لِقَصْدِ الْمَصْلَحَةِ كَتَوْرِيَتِهِ
عَنْ وَجْهِ مَغَازِيهِ لِئَلَّا يَأْخُذَ الْعَدُوُّ حِذْرَهُ وَكَمَا رُوِيَ مِنْ مُمَازَحَتِهِ
وَدُعَابَتِهِ لِبَسْطِ اُمَّتِهِ وَتَطْيِيبِ قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ صَحَابَتِهِ
وَتَأْكِيدًا فِي تَحَبُّبِهِمْ وَمَسَرَّةِ نُفُوسِهِمْ كَقَوْلِهِ لَاَحْمِلَنَّكَ عَلَى ابْنِ النَّاقَةِ
وَقَوْلِهِ لِلْمَرْاَةِ الَّتِي سَئَلَتْهُ عَنْ زَوْجِهَا اَهُوَ الَّذِي بِعَيْنِهِ بَيَاضٌ وَهٰذَا
كُلُّهُ صِدْقٌ لِاَنَّ كُلَّ جَمَلٍ ابْنُ نَاقَةٍ وَكُلَّ اِنْسَانٍ بِعَيْنِهِ بَيَاضٌ وَقَدْ قَالَ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنِّي لَاَمْزَحُ وَلَا اَقُولُ اِلَّا حَقًّا هٰذَا كُلُّهُ فِيمَا بَابُهُ
الْخَبَرُ فَاَمَّا مَا بَابُهُ غَيْرُ الْخَبَرِ مِمَّا صُورَتُهُ صُورَةُ الْاَمْرِ وَالنَّهْيِ فِي الْاُمُورِ
الدُّنْيَوِيَّةِ فَلَا يَصِحُّ مِنْهُ اَيْضًا وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ اَنْ يَأْمُرَ اَحَدًا بِشَيْءٍ
اَوْ يَنْهٰى اَحَدًا عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يُبْطِنُ خِلَافَهُ وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ اَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الْاَعْيُنِ فَكَيْفَ اَنْ تَكُونَ لَهُ
خَائِنَةُ قَلْبٍ فَاِنْ قُلْتَ فَمَا مَعْنٰى قَوْلِهِ تَعَالٰى فِي قِصَّةِ زَيْدٍ وَاِذْ تَقُولُ
لِلَّذِي اَنْعَمَ اللّٰهُ عَلَيْهِ وَاَنْعَمْتَ عَلَيْهِ اَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ الْآيَةَ
فَاعْلَمْ اَكْرَمَكَ اللّٰهُ وَلَا تَسْتَرِبْ فِي تَنْزِيهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنْ هٰذَا الظَّاهِرِ وَاَنْ يَأْمُرَ زَيْدًا بِاِمْسَاكِهَا وَهُوَ يُحِبُّ
تَطْلِيقَهُ اِيَّاهَا كَمَا ذُكِرَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَاَصَحُّ مَا فِي هٰذَا

فَاِنَّهُ [2]

وَيَنْهَاهُ عَنْهُ [4]

خِيَانَةُ [3]

ما حكاه اهل التفسير عن علي بن حسين ان الله تعالى كان اعلم
نبيه ان زينب ستكون من ازواجه فلما شكاها اليه زيد قال له
امسك عليك زوجك واتق الله واخفى منه في نفسه ما اعلمه الله به ٢ عنه
من انه سيتزوجها مما الله مبديه ومظهره بتمام التزويج وطلاق
زيد لها وروى نحوه عمرو بن فائد عن الزهري قال نزل جبريل ٣ وذكر عن
على النبي صلى الله عليه وسلم يعلمه ان الله يزوجه زينب بنت
جحش فذلك الذي اخفى في نفسه ويصحح هذا قول المفسرين في
قوله تعالى بعد هذا وكان امر الله مفعولا اي لا بد لك ان تتزوجها
ويوضح هذا ان الله لم يبد من امره معها غير زواجه لها فدل انه
الذي اخفاه صلى الله عليه وسلم مما كان اعلمه به تعالى وقوله
تعالى في القصة ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له سنة الله
الاية فدل انه لم يكن عليه حرج في الامر قال الطبري ما كان الله
ليؤثم نبيه فيما احل له مثال فعله لمن قبله من الرسل قال الله تعالى
سنة الله في الذين خلوا من قبل اي من النبيين فيما احل لهم ولو كان
على ما روي في حديث قتادة من وقوعها من قلب النبي صلى الله
عليه وسلم عندما اعجبته ومحبته طلاق زيد لها لكان فيه اعظم
الحرج وما لا يليق به من مد عينيه لما نهي عنه من زهرة الحيوة ٤ عينيه
الدنيا ولكان هذا نفس الحسد المذموم الذي لا يرضاه ولا يتسم
به الاتقياء فكيف سيد الانبياء قال القشيري وهذا اقدام عظيم

من قائله وقلة معرفة بحق النبي صلى الله عليه وسلم وبفضله
وكيف يقال رآها فأعجبته وهي بنت عمته ولم يزل يراها منذ
ولدت ولا كان النساء يحتجبن منه صلى الله عليه وسلم وهو
زوجها لزيد وإنما جعل الله طلاق زيد لها وتزويج النبي صلى الله
عليه وسلم إياها لإزالة حرمة التبني وإبطال سنته كما قال
ما كان محمد أبا أحد من رجالكم وقال لكيلا يكون على المؤمنين
حرج في أزواج أدعيائهم ونحوه لابن فورك وقال أبو الليث السمرقندي
فإن قيل فما الفائدة في أمر النبي صلى الله عليه وسلم لزيد بإمساكها
فهو أن الله أعلم نبيه أنها زوجته فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم
عن طلاقها إذ لم تكن بينهما ألفة وأخفى في نفسه ما أعلمه الله به
فلما طلقها زيد خشي قول الناس يتزوج امرأة ابنه فأمره الله
بزواجها ليباح مثل ذلك لأمته كما قال تعالى لكيلا يكون على المؤمنين
حرج في أزواج أدعيائهم ٩ وقد قيل كان أمره لزيد بإمساكها قمعا
للشهوة وردا للنفس عن هواها وهذا إذا جوزنا عليه أنه
رآها فجأة واستحسنها ومثل هذا لا نكرة فيه لما طبع عليه
ابن آدم من استحسان الحسن ونظرة الفجاءة معفو عنها ثم قمع
نفسه عنها وأمر زيدا بإمساكها وإنما تنكر تلك الزيادات التي
في القصة والتعويل والأولى ما ذكرناه عن علي بن حسين وحكاه
السمرقندي وهو قول ابن عطاء واستحسنه القاضي القشيري

سنه

نهى

تزويجها

٩ إذا قضى منهن وطرا

للحسن

والتعويل على ما ذكرناه

وصححه

وعليه

وعليه عوّل أبو بكر بن فورك وقال إنه معنى ذلك عند المحققين
من أهل التفسير قال والنبي صلى الله عليه وسلم منزّه عن استعمال
النفاق في ذلك وإظهار خلاف ما في نفسه وقد نزّهه الله عن ذلك
بقوله تعالى ما كان على النبي من حرج فيما فرض الله له قال ومن ظن
ذلك بالنبي صلى الله عليه وسلم فقد أخطأ[٧] قال وليس معنى الخشية ٧ خطأ بيّنا
هنا الخوف وإنما معناه الاستحياء أي يستحيي منهم أن يقولوا تزوّج
زوجة ابنه وأن خشيته صلى الله عليه وسلم من الناس كانت من
إرجاف المنافقين واليهود وتشغيبهم على المسلمين بقولهم تزوّج
زوجة ابنه بعد نهيه عن نكاح حلائل الأبناء كما كان
فعتبه الله على هذا ونزّهه عن الالتفات إليهم فيما أحلّه له كما
عتبه على مراعاة رضى أزواجه في سورة التحريم بقوله لم تحرّم ما أحلّ الله
لك الآية كذلك قوله له ههنا وتخشى الناس والله أحق أن
تخشاه وقد روي عن الحسن وعائشة لو كتم رسول الله صلى الله
عليه وسلم شيئا لكتم هذه الآية لما[٢] فيها من عتبه وإبداء ما أخفاه ٢ من الوحي
فصل فإن قلت قد تقرّرت عصمته صلى الله عليه وسلم في
أقواله في جميع أحواله وأنه لا يصح منه فيها خلف ولا اضطراب
في عمد ولا سهو ولا صحة ولا مرض ولا جد ولا مزح ولا رضى
ولا غضب ولكن ما معنى الحديث في وصيته صلى الله عليه وسلم
الذي حدثنا به القاضي الشهيد أبو علي رحمه الله قال حدثنا القاضي

ابو الوليد ثنا ابو ذر ثنا ابو محمد وابو الهيثم وابو اسحق قالوا ثنا محمد
بن يوسف ثنا محمد بن اسمعيل ثنا علي بن عبد الله ثنا عبد الرزاق
بن همام اخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن معمر
قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال
فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلموا اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده بعدي
فقال بعضهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع بعده
الحديث وفي رواية ايتوني اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعدي ابدا فقالوا اهجر
فتنازعوا فقالوا ما له اهجر استفهموه فقال دعوني فان الذي
انا فيه خير وفي بعض طرقه ان النبي صلى الله عليه وسلم يهجر وفي
رواية هجر ويروى هجر ويروى هجرا وفيه فقال عمر ان النبي ويروى اهجر
صلى الله عليه وسلم قد اشتد به الوجع وعندنا كتاب الله حسبنا اهجر
وكثر اللغط فقال قوموا عني وفي رواية واختلف اهل البيت
واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه
وسلم كتابا ومنهم من يقول ما قال عمر قال ائمتنا في هذا الحديث
ان النبي صلى الله عليه وسلم غير معصوم من الامراض وما
يكون من عوارضها من شدة وجع وغشي ونحوه مما يطرأ
على جسمه معصوم ان يكون منه من القول اثناء ذلك ما يطعن
في معجزته ويؤدي الى فساد في شريعته من هذيان واختلال في
كلام وعلى هذا لا يصح ظاهر رواية من روى في الحديث هجر اذ معناه هذا

هذى

هَذَى يُقَالُ هَجَرَ هَجْرًا إِذَا هَذَى وَأَهْجَرَ هُجْرًا إِذَا أَفْحَشَ وَأَهْجَرَ تَعْدِيَةُ
هَجَرَ وَإِنَّمَا الأَصَحُّ وَالأَوْلَى أَهَجَرَ عَلَى طَرِيقِ الإِنْكَارِ عَلَى مَنْ قَالَ لَا يُكْتَبُ
وَهَكَذَا رِوَايَتُنَا فِيهِ فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ مِنْ رِوَايَةِ جَمِيعِ الرُّوَاةِ فِي حَدِيثِ
الزُّهْرِيِّ المُتَقَدِّمِ وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَامٍ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَكَذَا
ضَبَطَهُ الأَصِيلِيُّ بِخَطِّهِ فِي كِتَابِهِ وَغَيْرِهِ مِنْ هَذِهِ [2] الطُّرُقِ وَكَذَا — هذا الطريق [2]
رَوَيْنَاهُ [3] عَنْ مُسْلِمٍ فِي حَدِيثِ سُفْيَنَ وَعَنْ غَيْرِهِ وَقَدْ تُحْمَلُ عَلَيْهِ رِوَايَةُ — رويناه [3] رُوِّينَاهُ
مَنْ رَوَاهُ هَجَرَ عَلَى حَذْفِ أَلِفِ الاسْتِفْهَامِ وَالتَّقْدِيرُ أَهَجَرَ أَوْ أَنْ يُحْمَلَ — روايتنا [3]
قَوْلُ القَائِلِ هَجَرَ أَوْ أَهَجَرَ دَهْشَةً مِنْ قَائِلِ ذَلِكَ وَحَيْرَةً لِعَظِيمِ مَا شَاهَدَ
مِنْ حَالِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشِدَّةِ وَجَعِهِ [4] وَالمَقَامِ — وَهَوْلِ [4]
الَّذِي اخْتُلِفَ فِيهِ عَلَيْهِ وَالأَمْرِ الَّذِي هَمَّ بِالكِتَابِ فِيهِ حَتَّى لَمْ يَضْبِطْ
هَذَا القَائِلُ لَفْظَهُ وَأَجْرَى الهَجْرَ مَجْرَى شِدَّةِ الوَجَعِ لَا أَنَّهُ اعْتَقَدَ أَنَّهُ
يَجُوزُ عَلَيْهِ الهَجْرُ كَمَا حَمَلَهُمُ الإِشْفَاقُ عَلَى حِرَاسَتِهِ وَاللهُ يَقُولُ وَاللهُ
يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ وَنَحْوُ هَذَا وَأَمَّا [6] عَلَى رِوَايَةِ أَهَجْرًا وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي إِسْحَقَ — وَأَمَّا رِوَايَةُ [6]
المُسْتَمْلِي فِي الصَّحِيحِ فِي حَدِيثِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ فَقَدْ
يَكُونُ هَذَا رَاجِعًا إِلَى [7] المُخْتَلِفِينَ عِنْدَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُخَاطَبَةً لَهُمْ — عَلَى [7]
مِنْ بَعْضِهِمْ أَيْ جِئْتُمْ بِاخْتِلَافِكُمْ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ
يَدَيْهِ هُجْرًا وَمُنْكَرًا مِنَ القَوْلِ وَالهُجْرُ بِضَمِّ الهَاءِ الفُحْشُ فِي المَنْطِقِ وَقَدِ
اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي مَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ وَكَيْفَ اخْتَلَفُوا بَعْدَ أَمْرِهِ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْتُوهُ [8] بِالكِتَابِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ أَوَامِرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — لَهُمْ [8]

يفهم إيجابها من ندبها من إباحتها بقرائن فلعل قد ظهر من قرائن
قوله صلى الله عليه وسلم لبعضهم ما فهموا أنه لم تكن منه عزمة
بل أمر رده إلى اختيارهم وبعضهم لم يفهم ذلك فقال استفهموه
فلما اختلفوا كف عنه إذ لم يكن عزمة ولما رأوه من صواب رأي
عمر ثم هؤلاء قالوا ويكون امتناع عمر إما إشفاقا على النبي
صلى الله عليه وسلم من تكليفه في تلك الحال إملاء الكتاب
وأن تدخل عليه مشقة من ذلك كما قال إن النبي صلى الله عليه وسلم
اشتد به الوجع وقيل خشي عمر أن يكتب أمورا يعجزون عنها
فيحصلون في الحرج بالمخالفة ورأى أن الأرفق[٢] بالأمة في تلك [٢] الأوفق
الأمور سعة الاجتهاد وحكم النظر وطلب الصواب فيكون
المصيب والمخطئ مأجورا وقد علم عمر تقرر الشرع وتأسيس
الملة وأن الله تعالى قال اليوم أكملت لكم دينكم وقوله صلى الله
عليه وسلم أوصيكم بكتاب الله وعترتي وقول عمر حسبنا
كتاب الله رد على من نازعه لا على أمر النبي صلى الله عليه وسلم [٣] لما كتب ذلك الكتاب
وقد قيل إن عمر خشي تطرق المنافقين ومن في قلبه مرض لما كتب[٣]
في ذلك الكتاب في الخلوة وأن يتقولوا في ذلك الأقاويل كادعاء
الرافضة الوصية وغير ذلك وقيل إنه كان من النبي صلى الله عليه [٤] المشورة
وسلم لهم على طريق المشورة[٤] والاختبار هل يتفقون على ذلك أم يختلفون [٦] تركهم
فلما اختلفوا تركه[٦] وقالت طائفة أخرى إن معنى الحديث أن النبي

صل

صلى الله عليه وسلم كان مجيبا في هذا الكتاب لما طلب منه لا انه
ابتدأ بالامر به بل اقتضاه منه بعض اصحابه فاجاب رغبتهم
وكره ذلك غيرهم للعلل التي ذكرناها واستدل في مثل هذه
القصة بقول العباس لعلي انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فان كان الامر فينا علمناه وكراهة علي هذا وقوله والله لا افعل
الحديث واستدل بقوله دعوني فان الذي انا فيه
خير من ارسال الامر وترككم وكتاب الله وان تدعوني مما طلبتم ٣ من الذي طلبتم مني
وذكر ان الذي طلب كتابة امر الخلافة بعده وتعيين ذلك فصل ٤ كتابته امر الخلافة / كتابة امر الخلافة
فان قيل فما وجه حديثه ايضا الذي حدثناه الفقيه ابو محمد الخشني بقراءتي
عليه ثنا ابو علي الطبري ثنا عبد الغافر الفارسي ثنا ابو احمد الجلودي ٦ فصل فما وجه
قال حدثنا ابراهيم بن سفين ثنا مسلم بن الحجاج ثنا قتيبة ثنا ليث عن سعيد
ابن ابي سعيد عن سالم مولى النصريين قال سمعت ابا هريرة يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم انما محمد بشر ٧ ان محمدا
يغضب كما يغضب البشر واني قد اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه
فايما مؤمن اذيته او سببته او جلدته فاجعلها له كفارة وقربة
تقربه بها اليك يوم القيمة وفي رواية فايما احد دعوت عليه
دعوة وفي رواية ليس لها باهل وفي رواية فايما رجل من المسلمين
سببته او لعنته او جلدته فاجعلها له زكوة وصلوة ورحمة
وكيف يصح ان يلعن النبي صلى الله عليه وسلم من لا يستحق اللعن

وَيَسُبَّ مَنْ لا يَسْتَحِقُّ السَّبَّ وَيَجْلِدَ مَنْ لا يَسْتَحِقُّ الْجَلْدَ ا و يَفْعَلَ مِثْلَ
ذَلِكَ عِنْدَ الْغَضَبِ وَهُوَ مَعْصُومٌ مِنْ هَذَا كُلِّهِ فَاعْلَمْ شَرَحَ اللّٰهُ صَدْرَكَ
اَنَّ قَوْلَهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَوْ لَيْسَ لَهَا بِاَهْلٍ اَيْ عِنْدَكَ يَا رَبِّ فِي بَاطِنِ
اَمْرِهِ فَاِنَّ حُكْمَهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الظَّاهِرِ كَمَا قَالَ وَلِلْحِكْمَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا
فَحَكَمَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَلْدِهِ اَوْ اَدَّبَهُ بِسَبِّهِ اَوْ لَعْنِهِ بِمَا اقْتَضَاهُ
عِنْدَهُ حَالُ ظَاهِرِهِ ثُمَّ دَعَا لَهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِشَفَقَتِهِ عَلَى اُمَّتِهِ عِنْدَ حَالِ
وَرَاْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ الَّتِي وَصَفَهُ اللّٰهُ بِهَا وَحَذَرِهِ اَنْ يَتَقَبَّلَ
اللّٰهُ فِيمَنْ دَعَا عَلَيْهِ دَعْوَتَهُ اَنْ يَجْعَلَ دُعَاءَهُ وَفِعْلَهُ لَهُ رَحْمَةً وَهُوَ مَعْنَى فِيمَا
قَوْلِهِ لَيْسَ لَهَا بِاَهْلٍ لا اَنَّهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْمِلُهُ الْغَضَبُ
وَيَسْتَفِزُّهُ الضَّجَرُ لاَنْ يَفْعَلَ مِثْلَ هَذَا بِمَنْ لا يَسْتَحِقُّهُ مِنْ مُسْلِمٍ لِمَنْ
وَهَذَا مَعْنًى صَحِيحٌ وَلا يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ اَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ
اَنَّ الْغَضَبَ حَمَلَهُ عَلَى مَا لا يَجِبُ بَلْ يَجُوزُ اَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهَذَا اَنَّ
الْغَضَبَ لِلّٰهِ حَمَلَهُ عَلَى مُعَاقَبَتِهِ بِلَعْنِهِ اَوْ سَبِّهِ وَاَنَّهُ مِمَّا كَانَ
يَحْتَمِلُ وَيَجُوزُ عَفْوُهُ عَنْهُ اَوْ كَانَ مِمَّا خُيِّرَ بَيْنَ الْمُعَاقَبَةِ فِيهِ وَالْعَفْوِ اَوِ الْعَفْوِ
عَنْهُ وَقَدْ يُحْمَلُ عَلَى اَنَّهُ خَرَجَ مَخْرَجَ الاِشْفَاقِ وَتَعْلِيمِ اُمَّتِهِ الْخَوْفَ
وَالْحَذَرَ مِنْ تَعَدِّي حُدُودِ اللّٰهِ وَقَدْ يُحْمَلُ مَا وَرَدَ مِنْ دُعَائِهِ هُنَا وَمِنْ دَعَوَاتِهِ
عَلَى غَيْرِ وَاحِدٍ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ عَلَى غَيْرِ الْعَقْدِ وَالْقَصْدِ بَلْ بِمَا جَرَتْ
بِهِ عَادَةُ الْعَرَبِ وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهَا الاِجَابَةَ كَقَوْلِهِ تَرِبَتْ يَمِينُكَ وَلا
اَشْبَعَ اللّٰهُ بَطْنَكَ وَعَقْرَى حَلْقَى وَغَيْرِهَا مِنْ دَعَوَاتِهِ وَقَدْ وَرَدَ بَطْنَهُ

فى صفته فى غير حديث انه صلى الله عليه وسلم لم يكن فحاشا

وقال انس لم يكن سبابا ولا فاحشا ولا لعانا وكان يقول لاحدنا (ولا فحاشا)

عند المعتبة ما له ترب جبينه فيكون حمل الحديث على هذا المعنى (٣ ما باله)

ثم اشفق صلى الله عليه وسلم من موافقة امثالها اجابة فعاهد (٤ مدافعة امثالها)

ربه كما قال فى الحديث ان يجعل ذلك للمقول له زكاة ورحمة وقربة

وقد يكون ذلك اشفاقا على المدعو عليه وتأنيسا له لئلا يلحقه

من استشعار الخوف والحذر من لعن النبى صلى الله عليه وسلم

وتقبل دعائه ما يحمله على اليأس والقنوط وقد يكون ذلك

سؤالا منه لربه لمن جلده او سبه على حق وبوجه صحيح ان يجعل

ذلك له كفارة لما اصابه وتمحية لما اجترم وان تكون عقوبته

له فى الدنيا سبب العفو والغفران كما جاء فى الحديث الآخر ومن اصاب (٦ فهو كفارة)

من ذلك شيئا فعوقب به فى الدنيا فهو له كفارة فان قلت فما معنى

حديث الزبير وقول النبى صلى الله عليه وسلم له حين خاصمه مع الانصارى

فى شراج الحرة اسق يا زبير حتى يبلغ الكعبين فقال له الانصارى

ان كان يا رسول الله ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧ انه — ان / وان)

ثم قال اسق يا زبير ثم احبس حتى يبلغ الجدر الحديث فالجواب ان النبى (٨ عن)

صلى الله عليه وسلم منزه ان يقع بنفس مسلم منه فى هذه القصة (٩ القضية)

امر ريب ولكنه صلى الله عليه وسلم ندب الزبير اولا الى الاقتصار

على بعض حقه على طريق التوسط والصلح فلما لم يرض بذلك الآخر ولج وقال ما لا يجب

اِسْتَوْفَى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ وَلِهٰذَا تَرْجَمَ الْبُخَارِيُّ
عَلٰى هٰذَا الْحَدِيثِ بَابُ إِذَا أَشَارَ الْإِمَامُ بِالصُّلْحِ فَأَبٰى حَكَمَ عَلَيْهِ بِالْحُكْمِ
وَذَكَرَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ فَاسْتَوْعٰى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَئِذٍ فاستوفى[2]
لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ وَقَدْ جَعَلَ الْمُسْلِمُونَ هٰذَا الْحَدِيثَ أَصْلًا فِي قَضِيَّتِهِ وَفِيهِ
الْاِقْتِدَاءُ بِهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُلِّ مَا فَعَلَهُ فِي حَالِ غَضَبِهِ وَرِضَاهُ وَأَنَّهُ
وَإِنْ نَهٰى أَنْ يَقْضِيَ الْقَاضِي وَهُوَ غَضْبَانُ فَإِنَّهُ فِي حُكْمِهِ فِي حَالِ الْغَضَبِ وَالرِّضٰى
سَوَاءٌ لِكَوْنِهِ فِيهِمَا مَعْصُومًا وَغَضَبُ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هٰذَا فيها[3]
إِنَّمَا كَانَ لِلّٰهِ تَعَالٰى لَا لِنَفْسِهِ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ وَكَذٰلِكَ الْحَدِيثُ
فِي إِقَادَتِهِ عُكَّاشَةَ مِنْ نَفْسِهِ لَمْ يَكُنْ لِتَعَمُّدٍ حَمَلَهُ الْغَضَبُ عَلَيْهِ بَلْ وَقَعَ لِتَعَمُّدٍ[4]
فِي الْحَدِيثِ نَفْسِهِ أَنَّ عُكَّاشَةَ قَالَ لَهُ وَضَرَبْتَنِي بِالْقَضِيبِ فَلَا
أَدْرِي أَعَمْدًا أَمْ أَرَدْتَ ضَرْبَ النَّاقَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نبيك[6]
أُعِيذُكَ بِاللّٰهِ يَا عُكَّاشَةُ أَنْ يَتَعَمَّدَكَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَكَذٰلِكَ فِي حَدِيثِهِ الْآخَرِ مَعَ الْأَعْرَابِيِّ حِينَ طَلَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
الْاِقْتِصَاصَ مِنْهُ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ قَدْ عَفَوْتُ عَنْكَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ ضَرَبَهُ بِالسَّوْطِ لِتَعَلُّقِهِ بِزِمَامِ نَاقَتِهِ مَرَّةً بَعْدَ
أُخْرٰى وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَاهُ وَيَقُولُ لَهُ تُدْرِكُ حَاجَتَكَ
وَهُوَ يَأْبٰى فَضَرَبَهُ بَعْدَ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ وَهٰذَا مِنْهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لِمَنْ لَمْ يَقِفْ عِنْدَ نَهْيِهِ صَوَابٌ وَمَوْضِعُ أَدَبٍ لٰكِنَّهُ عَلَيْهِ أنه صواب[7]
السَّلَامُ أَشْفَقَ إِذْ كَانَ حَقَّ نَفْسِهِ مِنَ الْأَمْرِ حَتّٰى عَفَا عَنْهُ خط[8]

وأما حديث سواد بن عمرو أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأنا متخلق فقال
ورس ورس حط حط وغشيني بقضيب في يده في بطني فأوجعني قلت القصاص — فغشيني
يا رسول الله فكشف لي عن بطنه إنما ضربه صلى الله عليه وسلم لمنكر رآه — كان ضربه إياه
به ولعله لم يرد بضربه بالقضيب إلا تنبيهه فلما كان منه إيجاع لم — عليه
يقصده طلب التحلل منه على ما قدمناه فصل وأما أفعاله صلى
الله عليه وسلم الدنيوية فحكمه فيها من توقي المعاصي والمكروهات
ما قدمناه ومن جواز السهو والغلط في بعضها ما ذكرناه — على
وكله غير قادح في النبوة بل إن هذا فيها على الندور
إذ عامة أفعاله على السداد والصواب بل أكثرها أو كلها جارية
مجرى العبادات والقرب على ما بيناه إذ كان صلى الله عليه وسلم
لا يأخذ منها لنفسه إلا ضرورته وما يقيم رمق جسمه وفيه مصلحة — الا ضروريته
ذاته التي بها يعبد ربه ويقيم شريعته ويسوس أمته وما كان
فيما بينه وبين الناس من ذلك فبين معروف يصنعه أو بر يوسعه
أو كلام حسن يقوله أو يسمعه أو تألف شارد أو قهر معاند
أو مداراة حاسد وكل هذا لاحق بصالح أعماله منتظم في زاكي — بصالح
وظائف عباداته وقد كان يخالف في أفعاله الدنيوية بحسب
اختلاف الأحوال ويعد للأمور أشباهها فيركب في
تصرفه لما قرب الحمار وفي أسفاره الراحلة وركب البغلة في
معارك الحرب دليلا على الثبات وركب الخيل ويعدها ليوم

الفزع واجابة الصارخ وكذلك في لباسه وسائر احواله بحسب
اعتبار مصالحه ومصالح امته وكذلك يفعل الفعل من امور
الدنيا مساعدة لامته وسياسة وكراهية للخلاف فيها وان كان
قد يرى غيره خيرا منه كما يترك الفعل لهذا وقد يرى فعله خيرا منه
وقد يفعل هذا في الامور الدينية مما له الخيرة في احد وجهيه كخروجه
من المدينة لاحد وكان مذهبه التحصن بها وتركه قتل المنافقين
وهو على يقين من امرهم مؤالفة لغيرهم ورعاية للمؤمنين من قرابتهم
وكراهة لان يقول الناس ان محمدا يقتل اصحابه كما جاء في الحديث
وتركه بناء الكعبة على قواعد ابراهيم مراعاة لقلوب قريش وتعظيمهم
لتغيرها وحذرا من نفار قلوبهم لذلك وتحريك متقدم
عداوتهم للدين واهله فقال لعائشة في الحديث الصحيح لولا حدثان
قومك بالكفر لاتممت البيت على قواعد ابراهيم ويفعل الفعل ثم
يتركه لكون غيره خيرا منه كانتقاله من ادنى مياه بدر الى اقربها
للعدو من قريش وكقوله لو استقبلت من امري ما استدبرت
ما سقت الهدي ويبسط وجهه للكافر والعدو رجاء استئلافه
ويصبر للجاهل ويقول ان من شرار الناس من اتقاه الناس لشره
ويبذل له الرغائب ليحبب اليه شريعته ودين ربه ويتولى في منزله
ما يتولى الخادم من مهنته ويتسمت في ملائه حتى لا يبدو منه
شيء من اطرافه وحتى كان على رؤس جلسائه الطير ويتحدث مع

٢ افعاله
٣ من امورهم
٤ وكراهية
٦ لتغيرها
٧ حداثة
٨ لما
٩ من شرار
٢ يتولاه به
٣ في ملئه

جلسائه

جلسائه بحديث اولهم ويتعجب مما يتعجبون منه ويضحك مما يضحكون منه
وقد وسع الناس بشره وعدله لا يستفزه الغضب ولا يقصر عن الحق
ولا يبطن على جلسائه يقول ما كان لنبي ان تكون له خائنة الاعين
فان قلت فما معنى قوله لعائشة رضي الله عنها في الداخل عليه بئس — ٢ آواخو العشيرة
ابن العشيرة فلما دخل الان له القول وضحك معه فلما خرج — هو عليه
سئلته عن ذلك قال ان من شر الناس من اتقاه الناس لشره وكيف — ٣ ان شر
جاز ان يظهر له خلاف ما يبطن ويقول في ظهره ما قال فالجواب — ٤ من تركه الناس اتقاء شره
ان فعله صلى الله عليه وسلم كان استئلافا لمثله وتطييبا لنفسه — ٥ اتقاء فحشه
ليتمكن ايمانه ويدخل في الاسلام بسببه اتباعه ويراه مثله
فينجذب بذلك الى الاسلام ومثل هذا على هذا الوجه قد خرج
من حد مداراة الدنيا الى السياسة الدينية وقد كان — ٦ يتألفهم
يستألفهم باموال الله العريضة فكيف بالكلمة اللينة قال صفوان
لقد اعطاني وهو ابغض الخلق الي فما زال يعطيني حتى صار احب
الخلق الي وقوله فيه بئس ابن العشيرة هو غير غيبة بل هو تعريف — ٧ بما
ما علمه منه لمن لم يعلم ليحذر حاله ويحترز منه ولا يوثق بجانبه — ٨ يثق
كل الثقة لا سيما وكان مطاعا متبوعا ومثل هذا اذا كان لضرورة — ٩ ولا ١٠ قد
ودفع مضرة لم يكن بغيبة بل كان جائزا بل واجبا في بعض الاحيان
كعادة المحدثين في تجريح الرواة والمزكين في الشهود فان قيل فما
معنى المعضل الوارد في حديث بريرة من قوله صلى الله عليه وسلم

لعائشة وقد اخبرته ان موالي بريرة ابوا بيعها الا ان يكون لهم
الولاء فقال لها صلى الله عليه وسلم اشتريها واشترطي لهم الولاء
ففعلت ثم قام خطيبا فقال ما بال اقوام يشترطون شروطا
ليست في كتاب الله كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل والنبي
صلى الله عليه وسلم قد امرها بالشرط لهم وعليه باعوا ولولاه
والله اعلم لما باعوها من عائشة كما لم يبيعوها قبل حتى شرطوا
ذلك عليها ثم ابطله صلى الله عليه وسلم وهو قد حرم الغش
والخديعة فاعلم اكرمك الله ان النبي صلى الله عليه وسلم
منزه عما يقع في بال الجاهل من هذا ولتنزيه النبي صلى الله عليه وسلم
عن ذلك ما قد انكر قوم هذه الزيادة قوله اشترطي لهم الولاء
اذ ليس في اكثر طرق الحديث ومع ثباتها فلا اعتراض بها اذ تقع
لهم بمعنى عليهم قال الله تعالى اولئك لهم اللعنة وقال
وان اسأتم فلها فعلى هذا اشترطي عليهم الولاء لك ويكون قيام
النبي صلى الله عليه وسلم ووعظه لما سلف لهم من شرط الولاء
لانفسهم قبل ذلك ووجه ثان ان قوله صلى الله عليه وسلم
اشترطي لهم الولاء ليس على معنى الامر لكن على معنى التسوية
والاعلام بان شرطه لهم لا ينفعهم بعد بيان النبي صلى الله عليه
وسلم لهم قبل ان الولاء لمن اعتق فكأنه قال اشترطي او لا تشترطي
فانه شرط غير نافع والى هذا ذهب الداودي وغيره وتوبيخ

شرط الله تعالى اوثق وقضاؤه احق

النبي صلى الله عليه وسلم لهم وتقريعهم على ذلك يدل على علمهم
به قبل هذا الوجه الثالث ان معنى قوله اشترطي لهم الولاء اي اظهري
لهم حكمه وبيني عندهم سنته ان الولاء انما هو لمن اعتق ثم بعد هذا
قام هو صلى الله عليه وسلم مبينا ذلك وموبخا على مخالفة ما تقدم على مخالفة
منه فيه فان قيل فما معنى فعل يوسف عليه السلام باخيه اذ جعل
السقاية في رحله واخذه باسم سرقتها وما جرى على اخوته في ذلك
وقوله انكم لسارقون ولم يسرقوا فاعلم اكرمك الله ان الاية تدل
على ان فعل يوسف كان من امر الله لقوله تعالى كذلك كدنا ليوسف ما
كان ليأخذ اخاه في دين الملك الا ان يشاء الله الاية فاذا كان كذلك
فلا اعتراض به كان فيه ما فيه وايضا فان يوسف كان اعلم اخاه
باني انا اخوك فلا تبتئس فكان ما جرى عليه بعد هذا من وفقه ٣ وفقه بما كانوا يعملون
ورغبته وعلى يقين من عقبى الخير له به وازاحة السوء والمضرة
عنه بذلك واما قوله ايتها العير انكم لسارقون فليس من قول يوسف
فيلزم عليه جواب يحل شبهه ولعل قائله ان حسن له التأويل يحل شبهه
كائنا من كان ظن على صورة الحال ذلك وقد قيل قال ذلك لفعلهم
قبل بيوسف وبيعهم له وقيل غير هذا ولا يلزم ان نقول لانبياء
ما لم يأت انهم قالوه حتى يطلب الخلاص منه ولا يلزم الاعتذار
عن زلات غيرهم فصل فان قيل فما الحكمة في اجراء الامراض
وشدتها عليه وعلى غيره من الانبياء على جميعهم السلام وما الوجه

فيما ابتلاهم الله به من البلاء وامتحانهم بما امتحنوا به كأيوب ٢ فيما
ويعقوب ودانيال ويحيى وزكريا وعيسى وإبراهيم ويوسف
وغيرهم صلوات الله عليهم وهم خيرته من خلقه وأحباؤه وأصفياؤه ٣ على جميعهم
فاعلم وفقنا الله وإياك أن أفعال الله تعالى كلها عدل وكلماته
جميعها صدق لا مبدل لكلماته يبتلي عباده كما قال لهم لننظر كيف
تعملون وليبلوكم أيكم أحسن عملاً وليعلم الله الذين آمنوا منكم ولما
يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين
منكم والصابرين ونبلوا أخباركم فامتحانه إياهم بضروب المحن
زيادة في مكانتهم ورفعة في درجاتهم وأسباب لاستخراج حالات
الصبر والرضى والشكر والتسليم والتوكل والتفويض والدعاء
والتضرع منهم وتأكيد لبصائرهم في رحمة الممتحنين والشفقة على ١ وتأكيداً
المبتلين وتذكرة لغيرهم وموعظة لسواهم ليتأسوا في البلاء بهم
ويتسلوا في المحن بما جرى عليهم ويقتدوا بهم في الصبر ومحو لهنات
فرطت منهم أو غفلات سلفت لهم ليلقوا الله طيبين مهذبين وليكون
أجرهم أكمل وثوابهم أوفر وأجزل حدثنا القاضي أبو علي الحافظ ٦ ونحواً
ثنا أبو الحسين الصيرفي وأبو الفضل بن خيرون قالا ثنا أبو يعلى
البغدادي ثنا أبو علي السنجي ثنا محمد بن محبوب ثنا أبو عيسى الترمذي
ثنا قتيبة ثنا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد
عن أبيه قال قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاء قال الأنبياء

ثم الأمثل فالأمثل يبتلى الرجل على حسب دينه فما يبرح البلاء
بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة وكما قال تعالى
وكاين من نبي قتل معه ربيون كثير الآيات الثلاث وعن أبي هريرة قاتل[2]
ما زال البلاء بالمؤمن في نفسه وولده وماله حتى يلقى الله وما عليه
خطيئة وعن أنس عنه صلى الله عليه وسلم إذا أراد الله بعبده
الخير عجل له العقوبة في الدنيا وإذا أراد الله بعبده الشر أمسك
عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيمة وفي حديث آخر إذا أحب
الله عبدا ابتلاه ليسمع تضرعه وحكى السمرقندي أن
كل من كان أكرم على الله تعالى كان بلاؤه أشد كي يتبين فضله
ويستوجب الثواب كما روي عن لقمان أنه قال يا بني الذهب والفضة
يختبران بالنار والمؤمن يختبر بالبلاء وقد حكي أن ابتلاء يعقوب
بيوسف كان سببه التفاته في صلوته إليه ويوسف نائم محبة وهو[2]
له وقيل بل اجتمع يوما هو وابنه يوسف على أكل حمل مشوي وهما
يضحكان وكان لهما جار يتيم فشم ريحه واشتهاه وبكى وبكت
له جدة له عجوز لبكائه وبينهما جدار ولا علم عند يعقوب وابنه عوقب بالبكاء[3]
فعوقب يعقوب بالبكاء أسفا على يوسف إلى أن سالت حدقتاه
وابيضت عيناه من الحزن فلما علم بذلك كان بقية حياته يأمر
مناديا ينادي على سطحه ألا من كان مفطرا فلينتغد عند آل فليتغذ[4]
يعقوب وعوقب يوسف بالمحنة التي نص الله عليها وروي

عن الليث ان سبب بلاء ايوب انه دخل مع اهل قريته على ملكهم
فكلموه في ظلمه واغلظوا له الا ايوب فانه رفق به مخافة على زرعه ٤ عليه في القول
فعاقبه الله ببلائه ومحنة سليمن لما ذكرناه من نيته في كون الحق في ٢ في جهة
جنبة اصهاره او للعمل بالمعصية في داره ولا علم عنده وهذه فائدة ٣ وهذا
شدة المرض والوجع بالنبي صلى الله عليه وسلم قالت عائشة ما رأيت الوجع
على احد اشد منه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن عبد الله
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه يوعك وعكا شديدا فقلت
انك لتوعك وعكا شديدا قال اجل اني اوعك كما يوعك رجلان منكم ٥ لا وعك
قلت ذلك ان لك الاجر مرتين قال اجل ذلك كذلك وفي حديث ابي ٦ ذلك
سعيد ان رجلا وضع يده على النبي صلى الله عليه وسلم فقال والله ما اطيق
اضع يدي عليك من شدة حماك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ٧ ان اضع
انا معشر الانبياء يضاعف لنا البلاء ان كان النبي ليبتلى بالقمل
حتى يقتله وان كان النبي ليبتلى بالفقر وان كانوا ليفرحون بالبلاء
كما يفرحون بالرخاء وعن انس عنه صلى الله عليه وسلم ان عظم الجزاء
مع عظم البلاء وان الله اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن ٨ وقال
سخط فله السخط وقد قال المفسرون في قوله تعالى من يعمل سوءا يجز به
ان المسلم يجزى بمصائب الدنيا فتكون له كفارة وروي هذا عن عائشة
وابي ومجاهد وقال ابو هريرة عنه صلى الله عليه وسلم من يرد الله به ٩ نزل
خيرا يصب منه وقال في رواية عائشة ما من مصيبة تصيب المسلم

إلا يكفر الله بها عنه حتى الشوكة يشاكها وقال في رواية أبي سعيد
ما يصيب المؤمن من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى
ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه وفي حديث
ابن مسعود ما من مسلم يصيبه أذى إلا حات الله عنه خطاياه كما
يحت ورق الشجر وحكمة أخرى أودعها الله في الأمراض لأجسامهم
وتعاقب الأوجاع عليها وشدتها عند مماتهم لتضعف قوى نفوسهم
فيسهل خروجها عند قبضهم وتخف عليهم مونة النزع وشدة
السكرات بتقدم المرض وضعف الجسم والنفس لذلك خلاف
الموت الفجاءة وأخذه كما يشاهد من اختلاف أحوال الموتى في الشدة
واللين والصعوبة والسهولة وقد قال صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن
مثل خامة الزرع تفيئها الريح هكذا وهكذا وفي رواية أبي هريرة
من حيث أتتها الريح تكفأها فإذا سكنت اعتدلت وكذلك المؤمن
يكفأ بالبلاء ومثل الكافر كمثل الأرزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله
معناه أن المؤمن مرزء مصاب بالبلاء والأمراض راض بتصريفه
بين أقدار الله تعالى منطاع لذلك لين الجانب برضاه وقلة سخطه
كطاعة خامة الزرع وانقيادها للرياح وتمايلها لهبوبها وترنحها
من حيث ما أتتها فإذا أزاح الله عن المؤمن رياح البلايا واعتدل
صحيحا كما اعتدلت خامة الزرع عند سكون رياح الجو رجع إلى
شكر ربه ومعرفة نعمته عليه برفع بلائه منتظرا رحمته وثوابه

كفر الله
تكفر
إلا تحاتت عنه ذنوبه
خطيئاته
كما تحات
أنفسهم
لأبي هريرة
ويهلكه
مطاع
تسخطه

عليه فإذا كان بهذه السبيل لم يصعب عليه مرض الموت ولا
نزوله ولا اشتدت عليه سكراته ونزعه لعادته بما تقدمه
من الآلام ومعرفة ما له فيها من الأجر وتوطينه نفسه على المصائب
ورقتها وضعفها بتوالي المرض وشدته والكافر بخلاف هذا
معافى في غالب حاله ممتع بصحة جسمه كالأرزة الصماء حتى
إذا أراد الله هلاكه قصمه لحينه على غرة وأخذه بغتة من غير
لطف ولا رفق فكان موته أشد عليه حسرة ومقاساة نزعه مع
قوة نفسه وصحة جسمه أشد ألماً وعذاباً ولعذاب الآخرة أشد
كانجعاف الأرزة وكما قال تعالى فأخذناهم بغتة وهم لا يشعرون
وكذلك عادة الله تعالى في أعدائه كما قال تعالى فكلاً أخذنا بذنبه
فمنهم من أرسلنا عليه حاصباً ومنهم من أخذته الصيحة الآية ففجأ
جميعهم بالموت على حال عتو وغفلة وصبحهم به على غير
استعداد بغتة ولهذا ما كره السلف موت الفجاءة ومنه في حديث
ابرهيم كانوا يكرهون أخذة كأخذة الأسف أي الغضب يريد
موت الفجاءة وحكمة ثالثة أن الأمراض نذير الممات وبقدر شدتها
شدة الخوف من نزول الموت فيستعد من أصابته وعلم تعاهدها له
للقاء ربه ويعرض عن دار الدنيا الكثيرة الأنكاد ويكون قلبه
معلقاً بالمعاد فيتنصل من كل ما يخشى تباعته من قبل الله وقبل
العباد ويؤدي الحقوق إلى أهلها وينظر فيما يحتاج إليه من وصية

لما ٢
تقدم ٣
وأبقى ٢
يريدون ٤
الموت ٦
فيتنصل ٧

ومن

فيمن يخلفه أو أمر يعهده وهذا نبينا صلى الله عليه وسلم المغفور
له ما تقدم وما تأخر قد طلب التنصل في مرضه ممن كان له عليه مال
أو حق في بدن وأقاد من نفسه وماله وأمكن من القصاص منه
على ما ورد في حديث الفضل وحديث الوفاة وأوصى بالثقلين بعده
كتاب الله وعترته وبالأنصار عيبته ودعا إلى كتب كتاب لئلا تضل
أمته بعده إما في النص على الخلافة أو الله أعلم بمراده ثم رأى الإمساك
عنه أفضل وخيراً وهكذا سيرة عباد الله المؤمنين وأوليائه
المتقين وهذا كله يحرمه غالباً الكفار لإملاء الله لهم ليزدادوا
إثماً وليستدرجهم من حيث لا يعلمون قال الله تعالى ما ينظرون
إلا صيحة واحدة تأخذهم وهم يخصمون فلا يستطيعون توصية
ولا إلى أهلهم يرجعون ولذلك قال صلى الله عليه وسلم في رجل
مات فجاءة سبحان الله كأنه على غضب المحروم من حرم وصيته
وقال موت الفجاءة راحة للمؤمن وأخذة أسف للكافر أو الفاجر
وذلك لأن الموت يأتي المؤمن وهو غالباً مستعد له منتظر لحلوله
فهان أمره عليه كيف ما جاء وأفضى إلى راحته من نصب الدنيا
وأذاها كما قال صلى الله عليه وسلم مستريح ومستراح منه وتأتي
الكافر والفاجر منيته على غير استعداد ولا أهبة ولا مقدمات
منذرة مزعجة بل تأتيهم بغتة فتبهتهم فلا يستطيعون ردها
ولا هم ينظرون فكان الموت أشد شيء عليه وفراق الدنيا أفظع أمر صدمه

[2] مِنْ ذَنْبِهِ

[2] أَنَّ

[3] يَسْتَرِيحُ وَيُسْتَرَاحُ

وَاَكْرَهَ شَيْءٍ لَهُ وَاِلَى هٰذَا الْمَعْنٰى اَشَارَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ
مَنْ اَحَبَّ لِقَاءَ اللّٰهِ اَحَبَّ اللّٰهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللّٰهِ كَرِهَ اللّٰهُ لِقَاءَهُ

اَلْقِسْمُ الرَّابِعُ فِي تَصَرُّفِ وُجُوهِ الْاَحْكَامِ فِيمَنْ تَنَقَّصَهُ اَوْ سَبَّهُ
عَلَيْهِ الصَّلٰوةُ وَالسَّلَامُ قَالَ الْقَاضِي اَبُو الْفَضْلِ وَفَّقَهُ اللّٰهُ قَدْ تَقَدَّمَ
مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَاِجْمَاعِ الْاُمَّةِ مَا يَجِبُ مِنَ الْحُقُوقِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يَتَعَيَّنُ لَهُ مِنْ بِرٍّ وَتَوْقِيرٍ وَتَعْظِيمٍ وَاِكْرَامٍ وَبِحَسَبِ
هٰذَا حَرَّمَ اللّٰهُ تَعَالٰى اَذَاهُ فِي كِتَابِهِ وَاَجْمَعَتِ الْاُمَّةُ عَلٰى قَتْلِ مُنْتَقِصِهِ
مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَسَابِّهِ قَالَ اللّٰهُ تَعَالٰى اِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللّٰهَ وَرَسُولَهُ
لَعَنَهُمُ اللّٰهُ فِي الدُّنْيَا وَالْاٰخِرَةِ وَاَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا وَقَالَ وَالَّذِينَ
يُؤْذُونَ رَسُولَ اللّٰهِ لَهُمْ عَذَابٌ اَلِيمٌ وَقَالَ اللّٰهُ تَعَالٰى وَمَا كَانَ لَكُمْ اَنْ
تُؤْذُوا رَسُولَ اللّٰهِ وَلَا اَنْ تَنْكِحُوا اَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ اَبَدًا اِنَّ ذٰلِكُمْ كَانَ
عِنْدَ اللّٰهِ عَظِيمًا وَقَالَ تَعَالٰى فِي تَحْرِيمِ التَّعْرِيضِ لَهُ يَا اَيُّهَا الَّذِينَ
اٰمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا الْاٰيَةَ وَذٰلِكَ اَنَّ الْيَهُودَ
كَانُوا يَقُولُونَ رَاعِنَا يَا مُحَمَّدُ اَيْ اَرْعِنَا سَمْعَكَ وَاسْمَعْ مِنَّا وَيُعَرِّضُونَ
بِالْكَلِمَةِ يُرِيدُونَ الرُّعُونَةَ فَنَهَى اللّٰهُ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ التَّشَبُّهِ بِهِمْ وَقَطَعَ
الذَّرِيعَةَ بِنَهْيِ الْمُؤْمِنِينَ عَنْهَا لِئَلَّا يَتَوَصَّلَ بِهَا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ
اِلٰى سَبِّهِ وَالْاِسْتِهْزَاءِ بِهِ وَقِيلَ بَلْ لِمَا فِيهَا مِنْ مُشَارَكَةِ اللَّفْظِ لِاَنَّهَا
عِنْدَ الْيَهُودِ بِمَعْنٰى اِسْمَعْ لَا سَمِعْتَ وَقِيلَ بَلْ لِمَا فِيهَا مِنْ قِلَّةِ الْاَدَبِ وَعَدَمِ
تَوْقِيرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَعْظِيمِهِ لِاَنَّهَا فِي لُغَةِ الْاَنْصَارِ [2]

[2] النَّصَارٰى

بمعنى

بمعنى ارعنا نرعك فنهوا عن ذلك اذ مضمنه انهم لا يرعونه الا برعايته
لهم وهو صلى الله عليه وسلم واجب الرعاية بكل حال وهذا هو صلى ٢ تسموا
الله عليه وسلم قد نهى عن التكني بكنيته فقال سموا باسمي ولا ٣ ولا تكتنوا
تكتنوا بكنيتي صيانة لنفسه وحماية عن اذاه اذ كان صلى الله عليه ٤ الكريمة
وسلم استجاب لرجل نادى يا ابا القاسم فقال لم اعنك انما دعوت هذا
فنهى حينئذ عن التكني بكنيته لئلا يتأذى باجابة دعوة غيره لمن لم يدعه ٦ دعوته
ويجد بذلك المنافقون والمستهزؤن ذريعة الى اذاه والازراء به فينادونه ممن لم يدعه
فاذا التفت قالوا انما اردنا هذا لسواه تعنيتا له واستخفافا بحقه على
عادة المجان والمستهزئين فحمى صلى الله عليه وسلم حمى اذاه بكل وجه فحمل
محققوا العلماء نهيه عن هذا على مدة حيوته واجازوه بعد وفاته لارتفاع
العلة وللناس في هذا الحديث مذاهب ليس هذا موضعها وما ذكرناه ١ والذي
هو مذهب الجمهور والصواب ان شاء الله ان ذلك على طريق تعظيمه وان
وتوقيره وعلى سبيل الندب والاستحباب لا على التحريم ولذلك لم ينه عن اسمه
لانه قد كان الله منع من ندائه به بقوله لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء ٩ يدعوه
بعضكم بعضا وانما كان المسلمون يدعونه يا رسول الله يا نبي الله وقد يدعونه ٢ يا ابي القاسم
بكنيته ابا القاسم بعضهم في بعض الاحوال وقد روى انس رضي الله عنه ٣ ولبس بعضهم
عنه صلى الله عليه وسلم ما يدل على كراهة التسمي باسمه وتنزيهه عن
ذلك اذا لم يوقر فقال تسمون اولادكم محمدا ثم تلعنونهم وروى ان
عمر رضي الله عنه كتب الى اهل الكوفة لا يسمى احد باسم النبي ١ باسمي

صلى الله عليه وسلم حكاه ابو جعفر الطبري وحكى محمد بن سعد
انه نظر الى رجل اسمه محمد ورجل يسبه ويقول له فعل الله بك يا محمد ٢
وصنع فقال لعمر لابن اخيه محمد بن زيد بن الخطاب لا ارى محمدا
صلى الله عليه وسلم يسب بك والله لا تدعى محمدا ما دمت حيا وسماه
عبد الرحمن واراد ان يمنع لهذا ان يسمي احد باسماء الانبياء ٣
اكراما لهم بذلك وغير اسماءهم وقال لا تسموا باسماء الانبياء ثم امسك
والصواب جواز هذا كله بعده صلى الله عليه وسلم بدليل اطباق
الصحابة على ذلك وقد سمى جماعة منهم ابنه محمدا وكناه بابي القاسم
وروى ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن في ذلك لعلي رضي الله عنه
وقد اخبر صلى الله عليه وسلم ان ذلك اسم المهدي وكنيته وقد سمى به
النبي صلى الله عليه وسلم محمد بن طلحة ومحمد بن عمرو بن حزم ومحمد بن
ثابت بن قيس وغير واحد وقال ما ضر احدكم ان يكون في بيته
محمد ومحمدان وثلثة وقد فصلت الكلام في هذا القسم على بابين
كما قدمناه الباب الاول في بيان ما هو في حقه صلى الله عليه
وسلم سب ونقص من تعريض او نص اعلم وفقنا الله واياك ان جميع ٤
من سب النبي صلى الله عليه وسلم او عابه او الحق به نقصا في
نفسه او نسبه او دينه او خصلة من خصاله او عرض به
او شبهه بشيء على طريق السب له او الازراء عليه او التصغير لشانه
او الغض منه والعيب له فهو ساب له والحكم فيه حكم الساب

٢ ويقول فعل

٣ اسماء جماعة تسموا باسماء الانبياء

٤ فاعلم

يقتل كما نبينه ولا نستثني فصلا من فصول هذا الباب على
هذا المقصد ولا نمتري فيه تصريحا كان او تلويحا وكذلك من لعنه
او دعا عليه او تمنى مضرة له او نسب اليه ما لا يليق بمنصبه على
طريق الذم او عبث في جهته العزيزة بسخف من الكلام وهجر ومنكر
من القول وزور او عيره بشيء مما جرى من البلاء والمحنة عليه او
غمصه ببعض العوارض البشرية الجائزة المعهودة لديه وهذا كله
اجماع من العلماء وائمة الفتوى من لدن الصحابة رضوان الله عليهم الى
هلم جرا فال ابو بكر بن المنذر اجمع عوام اهل العلم على ان من سب
النبي صلى الله عليه وسلم يقتل وممن قال ذلك مالك بن انس
والليث واحمد واسحق وهو مذهب الشافعي قال القاضي ابو الفضل
وهو مقتضى قول ابي بكر الصديق رضي الله عنه ولا تقبل توبته
عند هؤلاء وبمثله قال ابو حنيفة واصحابه والثوري واهل
الكوفة والاوزاعي في المسلمين لكنهم قالوا هي ردة وروى مثله الوليد
بن مسلم عن مالك وحكى الطبري مثله عن ابي حنيفة واصحابه
فيمن تنقصه صلى الله عليه وسلم او برئ منه او كذبه وقال
سحنون فيمن سبه ذلك ردة كالزندقة وعلى هذا وقع الخلاف
في استتابته وتكفيره وهل قتله حد او كفر كما سنبينه في الباب
الثاني ان شاء الله تعالى ولا نعلم خلافا في استباحة دمه بين علماء
الامصار وسلف الامة وقد ذكر غير واحد الاجماع على قتله وتكفيره

الغزيزة [2]

عليه صح

يوميا وهلم جرا [3]

المذكورين [2]

في المسلم

وأشار بعض الظاهرية وهو أبو محمد علي بن أحمد الفارسي إلى
الخلاف في تكفير المستخف به والمعروف ما قدمناه قال محمد بن
سحنون أجمع العلماء أن شاتم النبي صلى الله عليه وسلم المتنقص علي
له كافر والوعيد جار عليه بعذاب الله له وحكمه عند الأمة القتل
ومن شك في كفره وعذابه كفر واحتج إبراهيم بن حسين بن خالد فقد كفر
الفقيه في مثل هذا بقتل خالد بن الوليد مالك بن نويرة لقوله عن
النبي صلى الله عليه وسلم صاحبكم وقال أبو سليمن الخطابي بقوله
لا أعلم أحدا من المسلمين اختلف في وجوب قتله إذا كان مسلما
وقال ابن القاسم عن مالك في كتاب ابن سحنون والمبسوط والعتبية في
وحكاه مطرف عن مالك في كتاب ابن حبيب من سب النبي صلى الله
عليه وسلم من المسلمين قتل ولم يستتب قال ابن القاسم في العتبية
من سبه أو شتمه أو عابه أو تنقصه فإنه يقتل وحكمه عند الأمة
القتل كالزنديق وقد فرض الله تعالى توقيره وبره وفي المبسوط
عن عثمان بن كنانة من شتم النبي صلى الله عليه وسلم من المسلمين
قتل أو صلب حيا ولم يستتب والإمام مخير في صلبه حيا أو قتله
ومن رواية أبي المصعب وابن أبي أويس سمعنا مالكا يقول من سب
رسول الله صلى الله عليه وسلم أو شتمه أو عابه أو تنقصه
قتل مسلما كان أو كافرا ولا يستتاب وفي كتاب محمد أخبرنا أصحاب
مالك أنه قال من سب النبي صلى الله عليه وسلم أو غيره من النبيين

من مسلم أو كافر قتل ولم يستتب وقال أصبغ يقتل على كل حال أسر
ذلك أو أظهره ولا يستتاب لأن توبته لا تعرف وقال عبد الله
بن عبد الحكم من سب النبي صلى الله عليه وسلم من مسلم أو كافر
قتل ولم يستتب وحكى الطبري مثله عن أشهب عن مالك وروى
ابن وهب عن مالك من قال إن رداء النبي صلى الله عليه وسلم ويروى
زر النبي صلى الله عليه وسلم وسخ أراد به عيبه قتل وقال بعض [هامش: أنّ]
علمائنا أجمع العلماء على أن من دعا على نبي من الأنبياء بالويل [هامش: ٨ لظهور استهانته بذلك]
أو بشيء من المكروه أنه يقتل بلا استتابة وأفتى أبو الحسن القابسي
فيمن قال في النبي صلى الله عليه وسلم الحمال يتيم أبي طالب بالقتل [هامش: الجمال]
وأفتى أبو محمد بن أبي زيد بقتل رجل سمع قوما يتذاكرون صفة النبي
صلى الله عليه وسلم إذ مر بهم رجل قبيح الوجه واللحية فقال لهم [هامش: هي صفة]
تريدون تعرفون صفته هي في صفة هذا المار في خلقه ولحيته
قال ولا تقبل توبته وقد كذب لعنه الله وليس يخرج من قلب سليم
الإيمان وقال أحمد بن أبي سليمن صاحب سحنون من قال إن النبي صلى الله
عليه وسلم كان أسود يقتل وقال في رجل قيل له لا وحق رسول الله [هامش: وكذا]
فقال فعل الله برسول الله كذا وذكر كلاما قبيحا فقيل له ما تقول [هامش: في حق رسول الله]
يا عدو الله فقال أشد من كلامه الأول ثم قال إنما أردت برسول الله
العقرب فقال ابن أبي سليمن للذي سأله أشهد عليه وأنا شريكك [هامش: أصعق]
يريد في قتله وثواب ذلك قال حبيب بن الربيع لأن ادعاء التأويل [هامش: ادعاءه]

في لفظ صراح لا يقبل لانه امتهان وهو غير معزّر لرسول الله صلّى
الله عليه وسلّم ولا موقّر له فوجب اباحة دمه وافتى ابو عبد الله
بن عتّاب في عشّار قال لرجل أدّ واشك الى النبي صلّى الله عليه وسلّم ٢ المكس
وقال ان سألت او جهلت فقد جهل وسأل النبي صلّى الله عليه
وسلّم بالقتل وافتى فقهاء الاندلس بقتل ابن حاتم المتفقه
الطليطلي وصلبه بما شهد عليه به من استخفافه بحق النبي صلّى الله
عليه وسلّم وتسميته اياه اثناء مناظرته باليتيم وختن حيدرة وزعمه
ان زهده لم يكن قصدا ولو قدر على الطيبات اكلها الى اشباه لهذا عليه السلام
وافتى فقهاء القيروان واصحاب سحنون بقتل ابرهيم الفزاري
وكان شاعرا متفننا في كثير من العلوم وكان ممن يحضر مجلس القاضي
ابي العباس بن طالب للمناظرة فرفعت عليه امور منكرة من هذا الباب
في الاستهزاء بالله وانبيائه ونبينا صلّى الله عليه وسلّم فاحضر له القاضي
يحيى بن عمر وغيره من الفقهاء وامر بقتله وصلبه فطعن بالسكين ٣ عمرو
وصلب منكسا ثم انزل واحرق بالنار وحكى بعض المؤرخين انه لما
رفعت خشبته وزالت عنها الايدي استدارت وحولته عن القبلة
فكان آية للجميع وكبّر الناس وجاء كلب فولغ في دمه فقال يحيى بن
عمر صدق رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وذكر حديثا عنه صلّى الله
عليه وسلّم انه قال لا يلغ الكلب في دم مسلم وقال القاضي ابو عبد الله
بن المرابط من قال ان النبي صلّى الله عليه وسلّم هزم يستتاب فان تاب ٤ قبلت توبته

والا

عليه الصلوة والسلام

وَالْأَقَلُّ لِأَنَّهُ تَنَقُّصٌ إِذْ لَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَيْهِ فِي خَاصَّتِهِ إِذْ هُوَ عَلَى
بَصِيرَةٍ مِنْ أَمْرِهِ وَيَقِينٍ مِنْ عِصْمَتِهِ وَقَالَ لَحَبِيبُ بْنُ رَبِيعٍ الْقَرَوِيُّ مَذْهَبُ
مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ أَنَّ مَنْ قَالَ فِيهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فِيهِ نَقْصٌ قُتِلَ
دُونَ اسْتِتَابَةٍ وَقَالَ ابْنُ عَتَّابٍ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ مُوجِبَانِ أَنَّ مَنْ قَصَدَ
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَذًى أَوْ نَقْصٍ مُعَرِّضًا أَوْ مُصَرِّحًا وَإِنْ قَلَّ
فَقَتْلُهُ وَاجِبٌ فَهَذَا الْبَابُ كُلُّهُ مِمَّا عَدَّهُ الْعُلَمَاءُ سَبًّا أَوْ تَنَقُّصًا يَجِبُ
قَتْلُ قَائِلِهِ لَمْ يَخْتَلِفْ فِي ذَلِكَ مُتَقَدِّمُهُمْ وَلَا مُتَأَخِّرُهُمْ وَإِنِ اخْتَلَفُوا
فِي حُكْمِ قَتْلِهِ عَلَى مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ وَنُبَيِّنُهُ بَعْدُ وَكَذَلِكَ أَقُولُ حُكْمُ
مَنْ غَمَصَهُ أَوْ عَيَّرَهُ بِرِعَايَةِ الْغَنَمِ أَوِ السَّهْوِ أَوِ النِّسْيَانِ أَوِ السِّحْرِ أَوْ مَا
أَصَابَهُ مِنْ جُرْحٍ أَوْ هَزِيمَةٍ لِبَعْضِ جُيُوشِهِ أَوْ أَذًى مِنْ عَدُوِّهِ أَوْ شِدَّةٍ
مِنْ زَمَنِهِ أَوْ بِالْمَيْلِ إِلَى نِسَائِهِ فَحُكْمُ هَذَا كُلِّهِ لِمَنْ قَصَدَ بِهِ نَقْصَهُ الْقَتْلُ
وَقَدْ مَضَى مِنْ مَذَاهِبِ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ وَيَأْتِي مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ فَصْلٌ
فِي الْحُجَّةِ فِي إِيجَابِ قَتْلِ مَنْ سَبَّهُ أَوْ عَابَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمِنَ الْقُرْآنِ
لَعْنُهُ تَعَالَى لِمُؤْذِيهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَقِرَانُهُ تَعَالَى أَذَاهُ بِأَذَاهُ وَلَا خِلَافَ
فِي قَتْلِ مَنْ سَبَّ اللهَ وَأَنَّ اللَّعْنَ إِنَّمَا يَسْتَوْجِبُهُ مَنْ هُوَ كَافِرٌ وَحُكْمُ الْكَافِرِ
الْقَتْلُ فَقَالَ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ الْآيَةَ وَقَالَ فِي قَاتِلِ الْمُؤْمِنِ
مِثْلَ ذَلِكَ فَمِنْ لَعْنَتِهِ فِي الدُّنْيَا الْقَتْلُ قَالَ اللهُ تَعَالَى مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا
ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِّلُوا تَقْتِيلًا وَقَالَ فِي الْمُحَارِبِينَ وَذَكَرَ عُقُوبَتَهُمْ ذَلِكَ
لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَقَدْ يَقَعُ الْقَتْلُ بِمَعْنَى اللَّعْنِ قَالَ قُتِلَ الْخَرَّاصُونَ وَقَاتَلَهُمُ اللهُ

في خاصة نفسه

وتنقصا

لعن الله

الله تعالى

أنى يؤفكون أي لعنهم الله ولأنه فرق بين أذاهما وأذى المؤمنين
وفي أذى المؤمنين ما دون القتل من الضرب والنكال فكان حكم
مؤذي الله ونبيه أشد من ذلك وهو القتل وقال الله تعالى فلا وربك
لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الآية فسلب اسم الإيمان عمن
وجد في صدره حرجا من قضائه ولم يسلم له ومن تنقصه فقد ناقض
هذا وقال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت
النبي إلى قوله أن تحبط أعمالكم ولا يحبط العمل إلا الكفر والكافر
يقتل وقال تعالى وإذا جاؤك حيوك بما لم يحيك به الله ثم قال حسبهم
جهنم يصلونها فبئس المصير وقال تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي
ويقولون هو أذن ثم قال والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم
وقال تعالى ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب إلى قوله
قد كفرتم بعد إيمانكم قال أهل التفسير كفرتم بقولكم في رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأما الإجماع فقد ذكرناه وأما الآثار فحدثنا
الشيخ أبو عبد الله أحمد بن محمد بن غلبون عن الشيخ أبي ذر الهروي
إجازة قال ثنا أبو الحسن الدارقطني وأبو عمر بن حيويه ثنا محمد بن
نوح ثنا عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زبالة ثنا عبد الله بن موسى
بن جعفر عن علي بن موسى عن أبيه عن جده عن محمد بن علي بن
الحسين عن أبيه عن الحسين بن علي عن أبيه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من سب نبيا فاقتلوه ومن سب أصحابي فاضربوه

٣ لأذى

٢ حيوة

وو

٢ ان النبي صلى الله عليه وسلم وكان قتله

وفي الحديث الصحيح امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل كعب بن
الاشرف وقوله من لكعب بن الاشرف فانه يؤذي الله ورسوله
ووجه اليه من قتله غيلة دون دعوة بخلاف غيره من المشركين
وعلل باذاه له فدل ان قتله اياه لغير الاشراك بل للاذى وكذلك
قتل ابا رافع قال البراء وكان يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويعين عليه وكذلك امره يوم الفتح بقتل ابن خطل وجاريتيه اللتين
كانتا تغنيان بسبه صلى الله عليه وسلم وفي حديث اخر ان رجلا
كان يسبه صلى الله عليه وسلم فقال من يكفيني عدوي فقال
خالد انا فبعثه النبي صلى الله عليه وسلم فقتله وكذلك امر بقتل
جماعة ممن كان يؤذيه من الكفار ويسبه كالنضر بن الحرث وعقبة
بن ابي معيط وعهد بقتل جماعة منهم قبل الفتح وبعده فقتلوا الا من
بادر باسلامه قبل القدرة عليه وقد روى البزار عن ابن عباس
ان عقبة بن ابي معيط نادى يا معاشر قريش مالي اقتل من بينكم صبرا
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بكفرك وافترائك على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وذكر عبد الرزاق ان النبي صلى الله
عليه وسلم سبه رجل فقال من يكفيني عدوي فقال الزبير انا
فبارزه فقتله الزبير وروى ايضا ان امرأة كانت تسبه صلى الله
عليه وسلم فقال من يكفيني عدوي فخرج اليها خالد بن الوليد
فقتلها وروي ان رجلا كذب على النبي صلى الله عليه وسلم فبعث

٣ يا معشر

عليا وان تبرأ اليه ليقتلاه وروى ابن قانع ان رجلا جاء الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله سمعت ابي يقول فيك قولا
قبيحا فقتلته فلم يشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم وبلغ المهاجر ٢ وبلغ المهاجر
ابن ابي امية امير اليمن لابي بكر رضي الله عنه ان امرأة هناك في الردة
غنت بسب النبي صلى الله عليه وسلم فقطع يدها ونزع ثنيتها فبلغ ٣ ثديها
ابا بكر رضي الله عنه ذلك فقال له لولا ما فعلت لامرتك بقتلها
لان حد الانبياء ليس يشبه الحدود وعن ابن عباس هجت امرأة من
خطمة النبي صلى الله عليه وسلم فقال من لي بها فقال رجل من قومها
انا يا رسول الله فنهض فقتلها فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال
لا ينتطح فيها عنزان وعن ابن عباس ان اعمى كانت له ام ولد تسب
النبي صلى الله عليه وسلم فيزجرها فلا تنزجر فلما كانت ذات ٤ وتسبه
ليلة جعلت تقع في النبي صلى الله عليه وسلم وتشتمه فقتلها واعلم
النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فاهدر دمها وفي حديث ابي برزة
الاسلمي كنت يوما جالسا عند ابي بكر الصديق فغضب على رجل من
المسلمين وحكى القاضي اسمعيل وغير واحد من الائمة في هذا
الحديث انه سب ابا بكر ورواه النسائي اتيت ابا بكر وقد اغلظ
لرجل فرد عليه قال فقلت يا خليفة رسول الله دعني اضرب عنقه ٦ تسبه لك
فقال اجلس فليس ذلك لاحد الا رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال القاضي ابو محمد بن نصر ولم يخالف عليه احد

فاستدل الائمة بهذا الحديث على قتل من اغضب النبي صلى الله ٢ واستدل
عليه وسلم بكل ما اغضبه او آذاه او سبه ومن ذلك كتاب عمر
بن عبد العزيز الى عامله بالكوفة وقد استشاره في قتل رجل
سب عمر رضي الله عنه فكتب اليه عمر انه لا يحل قتل امرئ
مسلم بسب احد من الناس الا رجلا سب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فمن سبه فقد حل دمه وسأل الرشيد مالكا في رجل شتم
النبي صلى الله عليه وسلم وذكر له ان فقهاء العراق افتوه بجلده
فغضب مالك وقال يا امير المؤمنين ما بقاء الامة بعد شتم نبيها
من شتم الانبياء قتل ومن شتم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
جلد قال القاضي ابو الفضل كذا وقع في هذه الحكاية رواها غير ٣
واحد من اصحاب مناقب مالك ومؤلفي اخبارهم وغيرهم ولا ادري ممن ذكر مناقب مالك
من هؤلاء الفقهاء بالعراق الذين افتوا الرشيد بما ذكر وقد ذكرنا
مذهب العراقيين بقتله ولعلهم ممن لم يشهر بعلم او من لا يوثق ٤
بفتواه او يميل به هواه او يكون ما قاله يحمل على غير السب فيكون مذاهب
الخلاف هل هو سب او غير سب او يكون رجع وتاب عن سبه فلم يشتهر
يقله لمالك على اصله والا فالاجماع على قتل من سبه كما قدمناه ٧ او ممن لا
ويدل على قتله من جهة النظر والاعتبار ان من سبه او تنقصه ٨ من
صلى الله عليه وسلم فقد ظهرت علامة مرض قلبه وبرهان سر
طويته وكفره ولهذا ما حكم له كثير من العلماء بالردة وهي رواية

الشاميين عن مالك والاوزاعي وقول الثوري وابي حنيفة
والكوفيين وقول الاخر انه دليل على الكفر فيقتل حدا وان لم يحكم
له بالكفر الا ان يكون متماديا على قوله غير منكر له ولا مقلع عنه
فهذا كافر وقوله اما صريح كفر كالتكذيب ونحوه او من كلمات   كفر
الاستهزاء والذم فاعترافه بها وترك توبته عنها دليل استحلاله
لذلك وهو كفر ايضا فهذا كافر بلا خلاف قال الله تعالى
في مثله يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا
بعد اسلامهم قال اهل التفسير هي قولهم ان كان ما يقول محمد حقا
لنحن شر من الحمير وقيل بل قول بعضهم ما مثلنا ومثل محمد الا قول
القائل سمن كلبك يأكلك ولئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز   ويدل عليه ايضا
منها الاذل وقد قيل ان قائل مثل هذا ان كان مستترا ان حكمه   ان قائل هنا
حكم الزنديق يقتل ولانه قد غير دينه وقد قال صلى الله عليه وسلم   مستترا
من غير دينه فاضربوا عنقه ولان لحكم النبي صلى الله عليه وسلم
في الحرمة مزية على امته وساب الحر من امته يحد فكانت
العقوبة لمن سبه صلى الله عليه وسلم القتل لعظيم قدره وشفوف
منزلته على غيره فصل فان قلت فلم لم يقتل النبي صلى الله عليه
وسلم اليهودي الذي قال له السام عليكم وهذا دعاء عليه ولا
قتل الاخر الذي قال له ان هذه لقسمة ما اريد بها وجه الله   قسمة
وقد تأذى النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك وقال قد اوذي موسى

باكثر

بأكثر من هذا فصبر ولا قتل المنافقين الذين كانوا يؤذونه في أكثر فوكل ٢
الأحيان فاعلم وفقنا الله وإياك أن النبي صلى الله عليه وسلم ويداريهم ٣
كان أول الإسلام يستألف عليه الناس ويميل قلوبهم ويميل إليه
ويحبب إليهم الإيمان ويزينه في قلوبهم ويداريهم ويقول لأصحابه
إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا منفرين ويقول يسروا ولا تعسروا وسكنوا
ولا تنفروا ويقول لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه وكان يداري ٥
صلى الله عليه وسلم يداري الكفار والمنافقين ويجمل صحبتهم ويغضي عليهم ٦
عنهم ويحتمل من أذاهم ويصبر على جفائهم ما لا يجوز لنا اليوم
الصبر لهم عليه وكان يرفقهم بالعطاء والإحسان وبذلك أمره الله
تعالى فقال تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم إلا قليلا منهم فاعف
عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين وقال تعالى ادفع بالتي هي أحسن
فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم وذلك لحاجة
الناس للتألف أول الإسلام وجمع الكلمة عليه فلما استقر في للتألف ١
وأظهره الله على الدين كله قتل من قدر عليه واشتهر أمره كفعله
بابن خطل ومن عهد بقتله يوم الفتح ومن أمكنه قتله غيلة
من يهود وغيرهم أو غلبة ممن لم ينظمه قبل سلك صحبته
والانخراط في جملة مظهري الإيمان به ممن كان يؤذيه كابن
الأشرف وأبي رافع والنضر وعقبة وكذلك نذر دم جماعة بن الحارث ٨
سواهم ككعب بن زهير وابن الزبعرى وغيرهما ممن آذاه بن أبي معيط ٩

حتى ألقوا ما بأيديهم ولقوه مسلمين وبواطن المنافقين مستترة [٢] بين يديه
وحكمه صلى الله عليه وسلم على الظاهر وأكثر تلك الكلمات إنما
كان يقولها القائل منهم خفية ومع أمثاله ويحلفون عليها إذا
نميت وينكرونها ويحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر
وكان مع هذا يطمع في فيئتهم ورجوعهم إلى الإسلام وتوبتهم
فيصبر صلى الله عليه وسلم على هناتهم وجفوتهم كما صبر أولو [٢] وهفوتهم
العزم من الرسل حتى فاء كثير منهم باطنا كما فاء ظاهرا وأخلص
سرا كما أظهر جهرا ونفع الله بعد بكثير منهم وقام منهم للدين
وزراء وأعوان وحماة وأنصار كما جاءت به الأخبار وبهذا أجاب
بعض أئمتنا رحمهم الله عن هذا السؤال قال ولعله لم يثبت عنده
صلى الله عليه وسلم من أقوالهم ما رفع وإنما نقله الواحد ومن لم
يصل رتبة الشهادة في هذا الباب من صبي وعبد وامرأة والدماء
لا تستباح إلا بعدلين وعلى هذا يحمل أمر اليهودي في السلام [٣] في السام
وأنهم لووا بألسنتهم ولم يبينوه ألا ترى كيف نبهت عليه عائشة
ولو كان صرح بذلك لم تنفرد بعلمه ولهذا نبه النبي صلى الله عليه وسلم
أصحابه على فعلهم وقلة صدقهم في سلامهم وخيانتهم في ذلك
ليا بألسنتهم وطعنا في الدين فقال إن اليهود إذا سلم أحدهم
فإنما يقول السام عليكم فقولوا عليكم وكذلك قال بعض أصحابنا
البغداديين إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتل المنافقين بعلمه

فيهم

فيهم ولم يأت أنه قامت بينة على نفاقهم فلذلك تركهم وأيضاً
فإن الأمر كان سراً وباطناً وظاهرهم الإسلام والإيمان
وإن كان من أهل الذمة بالعهد والجوار والناس قريب عهدهم
بالإسلام لم يتميز بعد الخبيث من الطيب وقد شاع عن المذكورين
في العرب كون من يتهم بالنفاق من جملة المؤمنين وصحابة سيد
المرسلين وأنصار الدين بحكم ظاهرهم فلو قتلهم النبي صلى الله
عليه وسلم لنفاقهم وما يبدر منهم وعلمه بما أسروا في أنفسهم
لوجد المنفر ما يقول ولارتاب الشارد وأرجف المعاند وارتاع
من صحبة النبي صلى الله عليه وسلم والدخول في الإسلام غير واحد
ولزعم الزاعم وظن العدو الظالم أن القتل إنما كان للعداوة
وطلب أخذ الترة وقد رأيت معنى ما حررته منسوباً إلى مالك بن القذ
أنس رحمه الله ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لا يتحدث الناس أن
محمداً يقتل أصحابه وقال أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم وهذا
بخلاف إجراء الأحكام الظاهرة عليهم من حدود الزنا والقتل
وشبهه لظهورها واستواء الناس في علمها وقد قال محمد بن
المواز لو أظهر المنافقون نفاقهم لقتلهم النبي صلى الله عليه وسلم
وقاله القاضي أبو الحسن بن القصار وقال قتادة في تفسير قوله تعالى
لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة
لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً ملعونين أينما ثقفوا

أُخِذُوا وَقُتِّلُوا تَقْتِيلًا سُنَّةَ اللهِ الآيَة قَالَ مَعْنَاهُ إِذَا أَظْهَرُوا النِّفَاقَ
وَحَكَى مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فِي الْمَبْسُوطِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى
يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ نَسَخَهَا مَا ٢ نسخت
كَانَ قَبْلَهَا وَقَالَ بَعْضُ مَشَايِخِنَا لَعَلَّ الْقَائِلَ هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا
أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللهِ وَقَوْلَهُ اعْدِلْ لَمْ يَفْهَمِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنْهُ الطَّعْنَ عَلَيْهِ وَالتُّهَمَةَ لَهُ وَإِنَّمَا رَآهَا مِنْ وَجْهِ الْغَلَطِ
فِي الرَّأْيِ وَأُمُورِ الدُّنْيَا وَالاجْتِهَادِ فِي مَصَالِحِ أَهْلِهَا فَلَمْ يَرَ ذَلِكَ
سَبًّا وَرَأَى أَنَّهُ مِنَ الأَذَى الَّذِي لَهُ الْعَفْوُ عَنْهُ وَالصَّبْرُ عَلَيْهِ فَلِذَلِكَ ٣ شيئا
لَمْ يُعَاقِبْهُ وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي الْيَهُودِ إِذْ قَالُوا السَّامُ عَلَيْكُمْ لَيْسَ
فِيهِ صَرِيحُ سَبٍّ وَلَا دُعَاءٌ إِلَّا بِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ مِنَ الْمَوْتِ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْ ٤ تصريح
لَحَاقِهِ جَمِيعَ الْبَشَرِ وَقِيلَ بَلِ الْمُرَادُ تَسْأَمُونَ دِينَكُمْ وَالسَّأْمُ وَالسَّآمَةُ ٥ بـ
الْمَلَالُ وَهَذَا دُعَاءٌ عَلَى سَآمَةِ الدِّينِ لَيْسَ بِصَرِيحِ سَبٍّ وَلِهَذَا تَرْجَمَ والملالة
الْبُخَارِيُّ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بَابُ إِذَا عَرَّضَ الذِّمِّيُّ أَوْ غَيْرُهُ بِسَبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ و
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا وَلَيْسَ هَذَا بِتَعْرِيضٍ بِالسَّبِّ وَإِنَّمَا هُوَ ٦ وغيره
تَعْرِيضٌ بِالأَذَى قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ قَدْ قَدَّمْنَا أَنَّ الأَذَى
وَالسَّبَّ فِي حَقِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَوَاءٌ وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ
نَصْرٍ مُجِيبًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِبَعْضِ مَا تَقَدَّمَ ثُمَّ قَالَ وَلَمْ يُذْكَرْ
فِي الْحَدِيثِ هَلْ كَانَ هَذَا الْيَهُودِيُّ مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ وَالذِّمَّةِ أَوِ الْحَرْبِ ٧ هنا
وَلَا يُتْرَكُ مُوجَبُ الأَدِلَّةِ لِلأَمْرِ الْمُحْتَمَلِ وَالأَوْلَى فِي ذَلِكَ كُلِّهِ

والاظهر من هذه الوجوه مقصد الاستئلاف والمداراة على
الدين لعلهم يؤمنون ولذلك ترجم البخاري على حديث القسمة
والخوارج باب من ترك قتال الخوارج للتألف ولئلا ينفر الناس ٣ قتل
عنه ولما ذكرنا معناه عن مالك وقررناه قبل وقد صبر لهم صلى الله
عليه وسلم على سحره وسمه وهو اعظم من سبه الى ان نصره الله ٣ حيّه
عليهم واذن له في قتل من عينه منهم وانزلهم من صياصيهم وقذف ٦ وتوهينه
في قلوبهم الرعب وكتب على من شاء منهم الجلاء واخرجهم من ديارهم
وخرب بيوتهم بايديهم وايدي المؤمنين وكاشفهم بالسب فقال
يا اخوة القردة والخنازير وحكم فيهم سيوف المسلمين واجلاهم
من جوارهم واورثهم ارضهم وديارهم واموالهم لتكون كلمة الله
هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى فان قلت فقد جاء في الحديث
الصحيح عن عائشة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم ما انتقم
لنفسه في شيء يؤتى اليه قط الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم لله ٦ منه
فاعلم ان هذا لا يقتضي انه لم ينتقم ممن سبه او اذاه او كذبه فان
هذه من حرمات الله التي انتقم لها وانما يكون ما لا ينتقم منه له فيما ٧ في النفس
تعلق بسوء ادب او معاملة من القول والفعل بالنفس والمال مما لم
يقصد فاعله به اذاه لكن مما جبلت عليه الاعراب من الجفاء والجهل ٨ من الغفلة
او جبل عليه البشر من السفه كجبذ الاعرابي رداءه حتى اثر في عنقه ٩ برداءه
وكرفع صوت الاخر عنده وكجحد الاعرابي شراءه منه فرسه ٢ له

الَّتِي شَهِدَ فِيهَا خُزَيْمَةُ وَكَمَا كَانَ مِنْ تَظَاهُرِ زَوْجَتَيْهِ عَلَيْهِ وَأَشْبَاهِ هٰذَا وَمَا
مِمَّا يَحْسُنُ الصَّفْحُ عَنْهُ أَوْ يَكُونُ هٰذَا مِمَّا آذَاهُ بِهِ كَافِرٌ رَجَا بَعْدَ ذٰلِكَ زَوْجَتِهِ
إِسْلَامَهُ كَعَفْوِهِ عَنِ الْيَهُودِيِّ الَّذِي سَحَرَهُ وَعَنِ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي أَرَادَ وَجَاءَ
قَتْلَهُ وَعَنِ الْيَهُودِيَّةِ الَّتِي سَمَّتْهُ وَقَدْ قِيلَ قَتَلَهَا وَمِثْلُ هٰذَا مِمَّا يَبْلُغُهُ مِنْ
أَذَى أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُنَافِقِينَ فَصَفَحَ عَنْهُمْ رَجَاءَ اسْتِئْلَافِهِمْ وَصَفَحَ بِهِمْ
وَاسْتِئْلَافِ غَيْرِهِمْ كَمَا قَرَّرْنَاهُ قَبْلُ وَبِاللّٰهِ التَّوْفِيقُ فَصْلٌ قَالَ الْقَاضِي
تَقَدَّمَ الْكَلَامُ فِي قَتْلِ الْقَاصِدِ لِسَبِّهِ وَالْإِزْرَاءِ بِهِ وَغَمْصِهِ بِأَيِّ وَالْازْدِرَاءِ
وَجْهٍ كَانَ مِنْ مُمْكِنٍ أَوْ مُحَالٍ فَهٰذَا وَجْهٌ بَيِّنٌ لَا إِشْكَالَ فِيهِ الْوَجْهُ
الثَّانِي لَاحِقٌ بِهِ فِي الْبَيَانِ وَالْجَلَاءِ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْقَائِلُ لِمَا قَالَ فِي جِهَتِهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ قَاصِدٍ لِلسَّبِّ وَالْإِزْرَاءِ وَلَا مُعْتَقِدٍ لَهُ وَالْازْدِرَاءِ
وَلٰكِنَّهُ تَكَلَّمَ فِي جِهَتِهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ مِنْ لَعْنِهِ أَوْ سَبِّهِ وَلَا مُعْتَقِدًا
أَوْ تَكْذِيبِهِ أَوْ إِضَافَةِ مَا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ أَوْ نَفْيِ مَا يَجِبُ لَهُ مِمَّا هُوَ فِي حَقِّهِ مِنَ الْكُفْرِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَقِيصَةٌ مِثْلَ أَنْ يَنْسُبَ إِلَيْهِ إِتْيَانَ كَبِيرَةٍ أَوْ مُدَاهَنَةٍ
فِي تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ أَوْ فِي حُكْمٍ بَيْنَ النَّاسِ أَوْ يَغُضَّ مِنْ مَرْتَبَتِهِ أَوْ شَرَفِ نَسَبِهِ
أَوْ وُفُورِ عِلْمِهِ أَوْ زُهْدِهِ أَوْ يُكَذِّبَ بِمَا اشْتَهَرَ مِنْ أُمُورٍ أَخْبَرَ بِهَا بِهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَوَاتَرَ الْخَبَرُ بِهَا عَنْ قَصْدٍ لِرَدِّ خَبَرِهِ أَوْ يَأْتِيَ
بِسَفَهٍ مِنَ الْقَوْلِ أَوْ قَبِيحٍ مِنَ الْكَلَامِ وَنَوْعٍ مِنَ السَّبِّ فِي جِهَتِهِ وَإِنْ
ظَهَرَ بِدَلِيلِ حَالِهِ أَنَّهُ لَمْ يَعْتَمِدْ ذَمَّهُ وَلَمْ يَقْصِدْ سَبَّهُ إِمَّا لِجَهَالَةٍ حَمَلَتْهُ
عَلَى مَا قَالَهُ أَوْ لِضَجَرٍ أَوْ سُكْرٍ اضْطَرَّهُ إِلَيْهِ أَوْ قِلَّةِ مُرَاقَبَةٍ وَضَبْطٍ لِلِسَانِهِ

وَعَجْرَفَةٍ وَتَهَوُّرٍ فِي كَلَامِهِ فَحُكْمُ هَذَا الْوَجْهِ حُكْمُ الْوَجْهِ الْأَوَّلِ الْقَتْلُ
دُونَ تَلَعْثُمٍ إِذْ لَا يُعْذَرُ أَحَدٌ فِي الْكُفْرِ بِالْجَهَالَةِ وَلَا بِدَعْوَى زَلَلِ اللِّسَانِ
وَلَا بِشَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ إِذَا كَانَ عَقْلُهُ فِي فِطْرَتِهِ سَلِيمًا إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ — إذ
مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَبِهَذَا أَفْتَى الْأَنْدَلُسِيُّونَ عَلَى ابْنِ حَاتِمٍ فِي نَفْيِهِ الزُّهْدَ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي قَدَّمْنَاهُ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَحْنُونٍ فِي
الْمَأْسُورِ يَسُبُّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَيْدِي الْعَدُوِّ يُقْتَلُ إِلَّا أَنْ يُعْلَمَ
تَنَصُّرُهُ أَوْ إِكْرَاهُهُ وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ لَا يُعْذَرُ بِدَعْوَى زَلَلِ اللِّسَانِ — أحد
فِي مِثْلِ هَذَا وَأَفْتَى أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ فِيمَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي سُكْرِهِ يُقْتَلُ لِأَنَّهُ يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ يَعْتَقِدُ هَذَا وَيَفْعَلُهُ فِي صَحْوِهِ وَأَيْضًا فَإِنَّهُ
حَدٌّ لَا يُسْقِطُهُ السُّكْرُ كَالْقَذْفِ وَالْقَتْلِ وَسَائِرِ الْحُدُودِ لِأَنَّهُ أَدْخَلَهُ
عَلَى نَفْسِهِ لِأَنَّ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ زَوَالِ عَقْلِهِ بِهَا وَإِتْيَانِ مَا يُنْكَرُ
مِنْهُ فَهُوَ كَالْعَامِدِ لِمَا يَكُونُ بِسَبَبِهِ وَعَلَى هَذَا أَلْزَمْنَاهُ الطَّلَاقَ
وَالْعَتَاقَ وَالْقِصَاصَ وَالْحُدُودَ وَلَا يُعْتَرَضُ عَلَى هَذَا بِحَدِيثِ حَمْزَةَ وَقَوْلِهِ
لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي قَالَ فَعَرَفَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ثَمِلٌ فَانْصَرَفَ لِأَنَّ الْخَمْرَ كَانَتْ حِينَئِذٍ غَيْرَ مُحَرَّمَةٍ — إِنَّمَا هُوَ
فَلَمْ يَكُنْ فِي جِنَايَاتِهَا إِثْمٌ وَكَانَ حُكْمُ مَا يَحْدُثُ عَنْهَا مَعْفُوًّا عَنْهُ كَمَا
يَحْدُثُ مِنَ النَّوْمِ وَشُرْبِ الدَّوَاءِ الْمَأْمُونِ فَصْلٌ الْوَجْهُ الثَّالِثُ
أَنْ يَقْصِدَ إِلَى تَكْذِيبِهِ فِيمَا قَالَهُ أَوْ أَتَى بِهِ أَوْ يَنْفِيَ نُبُوَّتَهُ أَوْ رِسَالَتَهُ أَوْ — عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
وُجُودَهُ أَوْ يَكْفُرَ بِهِ انْتَقَلَ بِقَوْلِهِ ذَلِكَ إِلَى دِينٍ آخَرَ غَيْرِ مِلَّتِهِ أَمْ لَا

فهذا كافر بالاجماع يجب قتله ثم ينظر فان كان مصرحا بذلك كان
حكمه اشبه بحكم المرتد وقوى الخلاف فى استتابته وعلى القول
الآخر لا تسقط القتل عنه توبته لحق النبى صلى الله عليه وسلم
ان كان ذكره بنقيصة فيما قاله من كذب او غيره وان كان متسترا
بذلك فحكمه حكم الزنديق لا تسقط قتله التوبة عندنا كما سنبينه
قال ابو حنيفة واصحابه من برئ من محمد او كذب به فهو مرتد حلال
الدم الا ان يرجع وقال ابن القاسم فى المسلم اذا قال ان محمدا ليس بنبى
او لم يرسل او لم ينزل عليه قرآن وانما هو شئ تقوله يقتل قال ومن
كفر برسول الله صلى الله عليه وسلم وانكره من المسلمين فهو بمنزلة
المرتد وكذلك من اعلن بتكذيبه انه كالمرتد يستتاب وكذلك قال
فيمن تنبأ وزعم انه يوحى اليه وقاله سحنون وقال ابن القاسم دعا
الى ذلك سرا او جهرا وقال اصبغ وهو كالمرتد لانه قد كفر بكتاب الله
مع الفرية على الله وقال اشهب فى يهودى تنبأ او زعم انه ارسل
الى الناس او قال بعد نبيكم نبى انه يستتاب ان كان معلنا بذلك
فان تاب والا قتل وذلك لانه مكذب للنبى صلى الله عليه وسلم
فى قوله لا نبى بعدى مفتر على الله فى دعواه عليه الرسالة والنبوة
وقال محمد بن سحنون من شك فى حرف مما جاء به محمد صلى الله عليه
وسلم عن الله فهو كافر جاحد وقال من كذب النبى صلى الله عليه
وسلم كان حكمه عند الامة القتل وقال احمد بن ابى سليمان صاحب سحنون

٢ بالاجماع
٤ مستترا
٢ او كذبه

من قال

من قال إن النبي صلى الله عليه وسلم أسود قتل لم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم بأسود وقال نحوه أبو عثمان الحداد قال لو قال إنه مات
قبل أن يلتحي أو أنه كان بتاهرت ولم يكن بتهامة قتل لأن هذا نفي بتهرت
قال حبيب بن ربيع تبديل صفته ومواضعه كفر والمظهر له كافر
وفيه الاستتابة والمسر له زنديق يقتل دون استتابة فصل
الوجه الرابع أن يأتي من الكلام بمجمل ويلفظ من القول بمشكل
يمكن حمله على النبي صلى الله عليه وسلم أو غيره أو يتردد في المراد
به من سلامته من المكروه أو شره فههنا متردد النظر وحيرة العبر
ومظنة اختلاف المجتهدين ووقفة استبراء المقلدين ليهلك من
هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة فمنهم من غلب حرمة النبي
صلى الله عليه وسلم وحمى حمى عرضه فجسر على القتل ومنهم
من عظم حرمة الدم ودرأ الحد بالشبهة لاحتمال القول
وقد اختلف أئمتنا في رجل أغضبه غريمه فقال له صل على محمد لنبي
صلى الله عليه وسلم فقال له الطالب لا صلى الله على من صلى
عليه فقيل لسحنون هل هو كمن شتم النبي صلى الله عليه وسلم
أو شتم الملائكة الذين يصلون عليه قال لا إذا كان على ما وصفت
من الغضب لأنه لم يكن مضمرا الشتم وقال أبو إسحق البرقي
وأصبغ بن الفرج لا يقتل لأنه إنما شتم الناس وهذا نحو قول
سحنون لأنه لم يعذره بالغضب في شتم النبي صلى الله عليه وسلم

وَلٰكِنَّهُ لَمَّا احْتَمَلَ الْكَلَامُ عِنْدَهُ وَلَمْ تَكُنْ مَعَهُ قَرِينَةٌ تَدُلُّ عَلَى شَتْمِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ شَتْمِ الْمَلٰئِكَةِ صَلَوَاتُ اللّٰهِ عَلَيْهِمْ
وسلامه
أجمعين
وَلَا مُقَدِّمَةٌ يُحْمَلُ عَلَيْهَا كَلَامُهُ بَلِ الْقَرِينَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرَادَهُ
النَّاسُ غَيْرُ هٰؤُلَاءِ لِأَجْلِ قَوْلِ الْآخَرِ لَهُ صَلِّ عَلَى النَّبِيِّ فَحُمِلَ قَوْلُهُ
مِنْ
وَسَبُّهُ لِمَنْ يُصَلِّي عَلَيْهِ الْآنَ لِأَجْلِ أَمْرِ الْآخَرِ لَهُ بِهٰذَا عِنْدَ غَضَبِهِ
هٰذَا مَعْنَى قَوْلِ سُحْنُونٍ وَهُوَ مُطَابِقٌ لِعِلَّةِ صَاحِبَيْهِ وَذَهَبَ
الْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ فِي مِثْلِ هٰذَا إِلَى الْقَتْلِ
وَتَوَقَّفَ أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ فِي قَتْلِ رَجُلٍ قَالَ كُلُّ صَاحِبِ فُنْدُقٍ
قَرْنَانٌ وَلَوْ كَانَ نَبِيًّا مُرْسَلًا فَأَمَرَ بِشَدِّهِ بِالْقُيُودِ وَالتَّضْيِيقِ
عَلَيْهِ حَتَّى يُسْتَفْهَمَ الْبَيِّنَةُ عَنْ جُمْلَةِ أَلْفَاظِهِ وَمَا يَدُلُّ عَلَى مَقْصِدِهِ
هَلْ أَرَادَ أَصْحَابَ الْفَنَادِقِ الْآنَ فَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِمْ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ
فَيَكُونُ أَمْرُهُ أَخَفَّ قَالَ وَلٰكِنْ ظَاهِرُ لَفْظِهِ الْعُمُومُ لِكُلِّ صَاحِبِ
فُنْدُقٍ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ وَقَدْ كَانَ فِيمَنْ تَقَدَّمَ مِنَ
الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ مَنِ اكْتَسَبَ الْمَالَ قَالَ وَدَمُ الْمُسْلِمِ لَا يُقْدَمُ
عَلَيْهِ إِلَّا بِأَمْرٍ بَيِّنٍ وَمَا تُرَدُّ إِلَيْهِ التَّأْوِيلَاتُ لَا بُدَّ مِنْ إِمْعَانِ
النَّظَرِ فِيهِ هٰذَا مَعْنَى كَلَامِهِ وَحُكِيَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ رَحِمَهُ
عن ابن أبي زيد
اللّٰهُ فِيمَنْ قَالَ لَعَنَ اللّٰهُ الْعَرَبَ وَلَعَنَ اللّٰهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَعَنَ
اللّٰهُ بَنِي آدَمَ وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُرِدِ الْأَنْبِيَاءَ وَإِنَّمَا أَرَدْتُ الظَّالِمِينَ
مِنْهُمْ أَنَّ عَلَيْهِ الْأَدَبَ بِقَدْرِ اجْتِهَادِ السُّلْطَانِ وَكَذٰلِكَ أَفْتَى

فيمن قال لعن الله من حرم المسكر وقال لم أعلم من حرمه وفيمن لعن
حديث لا يبع حاضر لباد ولعن ما جاء به أنه إن كان يعذر بالجهل
وعدم معرفة السنن فعليه الأدب الوجيع وذلك أن هذا
لم يقصد بظاهر حاله سب الله ولا سب رسوله وإنما لعن من
حرمه من الناس على نحو فتوى سحنون وأصحابه في المسألة المتقدمة
ومثل هذا ما يجري في كلام سفهاء الناس من قول بعضهم لبعض
يا ابن ألف خنزير ويا ابن مائة كلب وشبهه من هجر القول
ولا شك أنه يدخل في مثل هذا العدد من آبائه وأجداده جماعة
من الأنبياء ولعل بعض هذا العدد منقطع إلى آدم عليه السلام
فينبغي الزجر عنه وتبيين ما جهل قائله منه وشدة
الأدب فيه ولو علم أنه قصد سب من في آبائه من الأنبياء على
علم لقتل وقد يضيق القول في نحو هذا لو قال لرجل هاشمي لعن الله
بني هاشم وقال أردت الظالمين منهم أو قال لرجل من ذرية النبي
صلى الله عليه وسلم قولا قبيحا في آبائه أو من نسله أو ولده على
علم منه من ذرية النبي صلى الله عليه وسلم ولم تكن قرينة في المسألتين
تقتضي تخصيص بعض آبائه وإخراج النبي صلى الله عليه وسلم ممن
سبه منهم وقد رأيت لأبي موسى بن مناس فيمن قال لرجل لعنك الله إلى آدم
عليه السلام أنه إن ثبت عليه ذلك قتل قال القاضي وفقه الله وقد كان
اختلف شيوخنا فيمن قال لشاهد شهد عليه بشيء ثم قال له تتهمني

١ لا
٢ من
٣ أنه كان
٥ هذين العددين
٦ ينقطع
٧ تبيين جهل
٤ أنه
٨ في المسألة
٩ مياس

فقال له الآخر الأنبياء يتهمون فكيف أنت فكان شيخنا أبو إسحق
ابن جعفر يرى قتله لبشاعة ظاهر اللفظ وكان القاضي أبو محمد
ابن منصور يتوقف عن القتل لاحتمال اللفظ عنده أن يكون خبراً
عمن اتهمهم من الكفار وأفتى فيها قاضي قرطبة أبو عبد الله بن الحاج
بنحو من هذا وشدد القاضي أبو محمد تصفيده وأطال سجنه ثم استحلفه
بعد على تكذيب ما شهد به عليه إذ دخل في شهادة بعض من شهد
عليه وهن ثم أطلقه وشاهدت شيخنا القاضي أبا عبد الله بن
عيسى أيام قضائه أتي برجل هاتر رجلاً اسمه محمد ثم قصد إلى
كلب فضربه برجله وقال له قم يا محمد فأنكر الرجل أن يكون قال
ذلك وشهد عليه لفيف من الناس فأمر به إلى السجن وتقصى عن
حاله وهل يصحب من يستراب بدينه فلما لم يجد ما يقوي الريبة
باعتقاده ضربه بالسوط وأطلقه فصل الوجه الخامس أن لا
يقصد نقصاً ولا يذكر عيباً ولا سباً لكنه ينزع بذكر بعض
أوصافه أو يستشهد ببعض أحواله صلى الله عليه وسلم الجائزة
عليه في الدنيا على طريق ضرب المثل والحجة لنفسه أو لغيره أو على
التشبه به أو عند هضيمة نالته أو غضاضة لحقته ليس على
طريق التأسي وطريق التحقيق بل على مقصد الترفيع لنفسه أو
لغيره أو على سبيل التمثيل وعدم التوقير لنبيه صلى الله عليه وسلم
أو قصد الهزل والتنذير بقوله كقول القائل إن قيل في السوء

(هامش: ٤ يتهمون — ٢ لشناعة — ٤ عليه — ٣ بالسياط)

ففقد

فقد قيل في النبي وإن كذبت فقد كذب الانبياء أو إن أذنبت
فقد أذنبوا أو أنا أسلم من ألسنة الناس ولم يسلم منهم أنبياء الله
ورسله أو قد صبرت كما صبر أولو العزم أو كصبر أيوب أو قد صبر
٢ ١ على — نبي الله عن عداه وحلم على أكثر مما صبرت وكقول المتنبي

أنا في أمة تداركها الله غريب كصالح في ثمود

ونحوه من أشعار المتجرفين في القول المتساهلين في الكلام كقول المعري

كنت موسى وافته بنت شعيب غير أن ليس فيكما من فقير

على أن آخر البيت شديد وداخل في باب الازراء والتحقير
بالنبي صلى الله عليه وسلم وتفضيل حال غيره عليه وكذلك قوله

لولا انقطاع الوحي بعد محمد قلنا محمد عن أبيه بديل
هو مثله في الفضل إلا أنه لم يأته برسالة جبريل

فصدر البيت الثاني من هذا الفصل شديد لتشبيهه غير النبي
٣ يحتمل الوجهين — صلى الله عليه وسلم في فضله بالنبي والعجز محتمل لوجهين أحدهما
٤ الوجهين — أن هذه الفضيلة نقصت الممدوح والآخر استغناؤه عنها
وهذه أشد ونحو منه قول الآخر

٦ خفقت — وإذا ما رفعت راياته صفقت بين جناحي جبريل

٧ جبرئيل — وقول الآخر من أهل العصر

٨ — فر من الخلد واستجار بنا فصبر الله قلب رضوان

شعار — وكقول حسان المصيصي من شعراء الأندلس في محمد بن عباد

المعروف بالمعتمد ووزيره ابي بكر بن زيدون

كأن ابا بكر ابو بكر الرضا وحسان حسان وانت محمد

الى امثال هذا وانما اكثرنا بشاهدها مع استثقالنا حكايتها ٢ كثرنا
لتعريف امثلتها ولتساهل كثير من الناس في ولوج هذا الباب
الضنك واستخفافهم فادح هذا العبء وقلة علمهم بعظيم
ما فيه من الوزر وكلامهم منه بما ليس لهم به علم وتحسبونه هينا
وهو عند الله عظيم لا سيما الشعراء واشدهم فيه تصريحا وللسانه ٣ فيه
تسريحا ابن هانئ الاندلسي وابن سليمان المعري بل قد خرج ٤ وابو
كثير من كلامهما الى حد الاستخفاف والنقص وصريح الكفر وقد
اجبنا عنه وغرضنا الآن الكلام في هذا الفصل الذي سقنا ٧ بالذين
امثلته فان هذه كلها وان لم تتضمن سبا ولا اضافت الى
الملائكة والانبياء نقصا ولست اعني عجزي بيتي المعري ولا قصد
قائلها ازراء وغضا منها فما وقر النبوة ولا عظم الرسالة ولا عزر
حرمة الاصطفاء ولا عزز حظوة الكرامة حتى شبه من شبه في كرامة
نالها او معرة قصد الانتفاء منها او ضرب مثل لتطييب مجلسه
او اغلاء في وصف لتحسين كلامه بمن عظم الله خطره وشرف قدره ٦ اعلاء
والزم توقيره وبره ونهى عن جهر القول له ورفع الصوت عنده
فحق هذا ان درئ عنه القتل الادب والسجن وقوة تعزيره
بحسب شنعة مقاله ومقتضى قبح ما نطق به ومألوف عادته لمثله

١ او

اونذوره وقرينة كلامه اوندمه على ما سبق منه ولم يزل المتقدمون
ينكرون مثل هذا ممن جاء به وقد انكر الرشيد على ابي نواس قوله

فان يك باقي سحر فرعون فيكم   فان عصى موسى بكف خصيب

وقال له يا ابن اللخناء انت المستهزئ بعصا موسى وامر باخراجه
عن عسكره من ليلته وذكر القتبي ان مما اخذ عليه ايضا وكفر فيه
اوقارب قوله في محمد الامين وتشبيهه اياه بالنبي صلى الله عليه وسلم حيث قال

تنازع الاحمدان الشبه فاشتبها   خلقا وخلقا كما قد الشراكان

وقد انكروا عليه ايضا قوله

كيف لا يدنيك من امل   من رسول الله من نفره

لان حق الرسول وموجب تعظيمه وانافة منزلته ان يضاف اليه
ولا يضاف فالحكم في امثال هذا ما بسطناه في طريق الفتيا
على هذا المنهج جاءت فتيا امام مذهبنا مالك بن انس رحمه الله
واصحابه ففي النوادر من رواية ابن ابي مريم في رجل عير رجلا
بالفقر فقال تعيرني بالفقر وقد رعى النبي صلى الله عليه وسلم
الغنم فقال مالك قد عرض بذكر النبي صلى الله عليه وسلم
في غير موضعه ارى ان يؤدب قال ولا ينبغي لاهل الذنوب
اذا عوتبوا ان يقولوا قد اخطات الانبياء قبلنا وقال عمر
بن عبد العزيز لرجل انظر لنا كاتبا يكون ابوه عربيا فقال
كاتب له قد كان ابو النبي كافرا فقال جعلت هذا مثلا

خضيب
في
به
في النظم
على الاخر
الى غيره
في مثل
من
[illegible]

فعزله وقال لا تكتب لي بدا وقد كره سحنون ان يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم عند التعجب إلا على طريق الثواب والاحتساب توقيرا له وتعظيما كما امرنا الله وسئل القابسي عن رجل قال لرجل قبيح كأنه وجه نكير ولرجل عبوس كأنه وجه مالك الغضبان فقال أي شيء اراد بهذا ونكير احد فتاني القبر وهما ملكان فما الذي اراد اروع دخل عليه حين رآه من وجهه ام عاف النظر اليه لدمامة خلقه فان كان هذا فهو شديد لأنه جرى مجرى التحقير والتهوين فهو اشد عقوبة وليس فيه تصريح بالسب للملك وانما السب واقع على المخاطب وفي الأدب بالسوط والسجن نكال للسفهاء قال واما ذاكر مالك خازن النار فقد جفا الذي ذكره عند ما انكر حاله من عبوس الآخر إلا أن يكون المعبس له يد فيرهب بعبسته فيشبهه القائل على طريق الذم لهذا في فعله ولزومه في ظلمه صفة مالك الملك المطيع لربه في فعله فيقول كأنه لله يغضب غضب مالك فيكون اخف وما كان ينبغي له التعرض لمثل هذا ولو كان اثنى على العبوس بعبسته واحتج بصفة مالك كان اشد ويعاقب المعاقبة الشديدة وليس في هذا ذم للملك ولو قصد ذمه لقتل وقال ابو الحسن ايضا في شاب معروف بالخير قال لرجل شيئا فقال له الرجل اسكت فانك امي فقال الشاب أليس كان النبي صلى الله عليه وسلم اميا فشنع عليه مقاله وكفره

إذ
غاب
لدمامة
والتوهين
فهذا
ما أرى
فيرهب
بعبوسه
فشبهه

التعريض

الناسر

الناس واشفق للشاب مما قال واظهر الندم عليه فقال ابو الحسن القابسي
اما اطلاق الكفر عليه فخطأ لكنه مخطئ في استشهاده بصفة
النبي صلى الله عليه وسلم وكون النبي اميا اية له وكون هذا اميا نقيصة
فيه وجهالة ومن جهالته احتجاجه بصفة النبي صلى الله عليه وسلم
لكنه اذا استغفر وتاب واعترف ولجأ الى الله فيترك لان قوله ترك
لا ينتهي الى حد القتل وما طريقه الادب فطوع فاعله بالندم
عليه يوجب الكف عنه ونزلت ايضا مسئلة استفتى فيها ٣ بعض قضاة
بعض قضاة الاندلس شيخنا القاضي ابا محمد بن منصور رحمه الله
في رجل تنقصه اخر بشيء فقال له انما تريد نقصي بقولك وانا بشر
وجميع البشر يلحقهم النقص حتى النبي صلى الله عليه وسلم
فافتاه باطالة سجنه وايجاع ادبه اذ لم يقصد السب وكان
بعض فقهاء الاندلس افتى بقتله فصل الوجه السادس
ان يقول القائل ذلك حاكيا عن غيره واثرا له عن سواه فهذا ينظر ١ واثرا
في صورة حكايته وقرينة مقالته ويختلف الحكم باختلاف
ذلك على اربعة وجوه الوجوب والندب والكراهة والتحريم
فان كان اخبر به على وجه الشهادة والتعريف بقائله والانكار عليه
والاعلام بقوله والتنفير منه والتجريح له فهذا مما ينبغي امتثاله والتجريح
ويحمد فاعله وكذلك ان حكاه في كتاب او في مجلس على طريق الرد له
والنقض على قائله والفتيا بما يلزمه وهذا منه ما يجب ومنه ٨ على جهة

ما يُستحبّ بحسب حالات الحاكي لذلك والمحكيّ عنه فإن كان القائل
لذلك ممّن تصدّى لأن يؤخذ عنه العلم أو رواية الحديث أو يقطع
بحكمه أو شهادته أو فتياه في الحقوق وجب على سامعه الإشادة
بما سمع منه والتنفير للناس عنه والشهادة عليه بما قاله ووجب
على من بلغه ذلك من أئمّة المسلمين إنكاره وبيان كفره وفساد قوله
لقطع ضرره عن المسلمين وقياماً بحقّ سيّد المرسلين وكذلك إن
كان ممّن يعظ العامّة أو يؤدّب الصبيان فإنّ من هذه سريرته
لا يؤمن على إلقاء ذلك في قلوبهم فيتأكّد في هؤلاء الإيجاب
لحقّ[1] النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ولحقّ شريعته وإن لم يكن — ولحقّ الله [1]
القائل بهذه السبيل فالقيام بحقّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم واجب
وحماية عرضه متعيّن ونصرته عن الأذى حيّاً وميّتاً مستحقّ — لكن [2]
على كلّ مؤمن لكنّه[2] إذا قام بهذا من ظهر به الحقّ وفصلت به
القضيّة وبان به الأمر سقط عن الباقي الفرض وبقي الاستحباب
في تكثير الشهادة عليه وعضد التحذير منه وقد أجمع السلف
على بيان حال المتّهم في الحديث فكيف بمثل هذا وقد سُئل
أبو محمّد بن أبي زيد عن الشاهد يسمع مثل هذا في حقّ الله تعالى
أيسعه أن لا يؤدّي شهادته قال إن رجا نفاذ[3] الحكم بشهادته — إنفاذ [3]
فليشهد وكذلك إن علم أنّ الحاكم لا يرى القتل بما شهد به ويرى
الاستتابة والأدب فليشهد ويلزمه ذلك وأمّا الإباحة



لحكاية قوله لغير هذين المقصدين فلا ارى لها مدخلا فى هذا الباب
فليس التفكه بعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم والتمضمض
بسوء ذكره لاحد لا ذاكرا ولا آثرا لغير غرض شرعي بمباح واما
للاغراض المتقدمة فتردد بين الايجاب والاستحباب وقد حكى
الله تعالى مقالات المفترين عليه وعلى رسله في كتابه على وجه
الانكار لقولهم والتحذير من كفرهم والوعيد عليه والرد
عليهم بما تلاه الله علينا في محكم كتابه وكذلك وقع من امثاله
في احاديث النبي صلى الله عليه وسلم الصحيحة على الوجوه المتقدمة
واجمع السلف والخلف من ائمة الهدى على حكايات
مقالات الكفرة والملحدين في كتبهم ومجالسهم ليبينوها
للناس وينقضوا شبهها عليهم وان كان ورد لاحمد بن حنبل
انكار لبعض هذا على الحارث بن اسد فقد صنع احمد مثله في رده
على الجهمية والقائلين بالمخلوق وهذه الوجوه السائغة وفي
الحكاية عنها فاما ذكرها على غير هذا من حكاية سبه
والازراء بمنصبه على وجه الحكايات والاسمار والطرف والازدراء
واحاديث الناس ومقالاتهم في الغث والسمين ومضاحك
المجان ونوادر السخفاء والخوض في قيل وقال وما لا يعني
فكل هذا ممنوع وبعضه اشد في المنع والعقوبة من
بعض فما كان من قائله الحاكي له على غير قصد او معرفة

بمقدار ما حكاه أو لم تكن عادته أو لم يكن الكلام من البشاعة [٢ بقدره]
حيث هو ولم يظهر على حاكيه استحسانه واستصوابه زجر عن [٣ على حكايته]
ذلك ونهي عن العودة إليه وإن قوم ببعض الأدب فهو مستوجب [٤ عن العود]
له وإن كان لفظه من البشاعة حيث هو كان الأدب أشد وقد
حكي أن رجلا سأل مالكا عمن يقول القرآن مخلوق فقال
مالك كافر فاقتلوه فقال إنما حكيته عن غيري فقال
مالك إنما سمعناه منك وهذا من مالك رحمه الله على طريق [٦ فإن]
الزجر والتغليظ بدليل أنه لم ينفذ قتله وإن اتهم هذا الحاكي
فيما حكاه أنه اختلقه ونسبه إلى غيره أو كانت تلك عادة له
أو ظهر استحسانه لذلك أو كان مولعا بمثله والاستخفاف له [٧ أظهر]
أو التحفظ لمثله وطلبه ورواية أشعار هجوه صلى الله عليه
وسلم وسبه فحكم هذا حكم الساب نفسه يؤاخذ بقوله
ولا تنفعه نسبته إلى غيره فيبادر بقتله ويعجل إلى الهاوية أمه
وقد قال أبو عبيد القاسم بن سلام فيمن حفظ شطر بيت
مما هجي به النبي صلى الله عليه وسلم فهو كفر وقد ذكر بعض
من ألف في الإجماع إجماع المسلمين على تحريم رواية ما هجي به النبي
صلى الله عليه وسلم وكتابته وقراءته وتركه متى وجد دون [٨ وكتابه]
محو ورحم الله أسلافنا المتقين المتحرزين لدينهم فقد أسقطوا
من أحاديث المغازي والسير ما كان هذا سبيله وتركوا روايته

الا أشياء ذكروها يسيرة وغير مستبشعة على نحو الوجوه الأول ٢ مستشنعة
ليروا نعمة الله من قائلها وأخذه المفتري عليه بذنبه وهذا أبو ٣ هذه
عبيد القاسم بن سلام رحمه الله قد تحرى فيما اضطر إلى الاستشهاد
به من أهاجي أشعار العرب في كتبه فكنى عن اسم المهجو بوزن اسمه
استبراء لدينه وتحفظا من المشاركة في ذم أحد بروايته أو نشره
فكيف بما يتطرق إلى عرض سيد البشر صلى الله عليه وسلم فصل
الوجه السابع أن يذكر ما يجوز على النبي صلى الله عليه وسلم
أو يختلف في جوازه عليه وما يطرأ من الأمور البشرية به
ويمكن إضافتها إليه أو يذكر ما امتحن به وصبر في ذات
الله على شدته من مقاساة أعدائه وأذاهم له ومعرفة ابتداء
حاله وسيرته وما لقيه من بؤس زمنه ومر عليه من معاناة عيشته
كل ذلك على طريق الرواية ومذاكرة العلم ومعرفة ما
صحت منه العصمة للأنبياء وما يجوز عليهم فهذا فن
خارج عن هذه الفنون الستة إذ ليس فيه غمص ولا نقص
ولا إزراء ولا استخفاف لا في ظاهر اللفظ ولا في مقصد اللافظ
لكن يجب أن يكون الكلام فيه مع أهل العلم وفهماء طلبة
الدين ممن يفهم مقاصده ويحققون فوائده ويجنب ذلك ٣ لا يفهمه
من عساه لا يفقه أو يخشى به فتنته فقد كره بعض السلف تعليم ٤ لا يفقهه
النساء سورة يوسف لما انطوت عليه من تلك القصص لضعف ٦ فيه

معرفتهن ونقص عقولهن وادراكهن فقد قال صلى الله عليه وسلم
مخبراً عن نفسه باستيجاره لرعاية الغنم في ابتداء حاله وقال
ما من نبي الا وقد رعى الغنم واخبرنا الله تعالى بذلك عن موسى
عليه السلام وهذا لاغضاضة فيه جملة واحدة لمن ذكره
على وجهه بخلاف من قصد به الغضاضة والتحقير بل كانت عادة
جميع العرب نعم في ذلك للانبياء حكمة بالغة وتدريج لله تعالى ٢ آلله
لهم الى كرامته وتدريب برعايتها لسياسة اممهم من خليقته
بما سبق لهم من الكرامة في الازل ومتقدم العلم وكذلك قد ذكر
الله يتمه وعيلته على طريق المنة عليه والتعريف بكرامته له
فذكر الذاكر لها على وجه تعريف حاله والخبر عن مبتدئه ٣ سنيه
والتعجب من منح الله قبله وعظيم منته عنده ليس فيه غضاضة ٣ سنن الله
بل فيه دلالة على نبوته وصحة دعوته اذ اظهره الله تعالى بعد هذا
على صناديد العرب ومن ناواه من اشرافهم شيئاً فشيئاً
ونمى امره حتى قهرهم وتمكن من ملك مقاليدهم واستباحة ممالك ٤ ونمى امره
كثير من الامم غيرهم باظهار الله تعالى له وتأييده بنصره
وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم وامداده بالملئكة المسومين
ولو كان ابن ملك او ذا اشياع متقدمين لحسب كثير من الجهال
ان ذلك موجب ظهوره ومقتضى علوه ولهذا قال هرقل حين سأل
ابا سفيان عنه هل في ابائه من ملك ثم قال ولو كان في ابائه ملك ٦ فقال لا

لقلنا رجل يطلب ملك ابيه واذا اليتم من صفته واحدى علاماته ٢ وان اليتم
في الكتب المتقدمة واخبار الامم السالفة وكذا وقع ذكره في كتاب
ارمياء وبهذا وصفه ابن ذي يزن لعبد المطلب وبحيرا لابي طالب وكذلك
اذا وصف بانه امي كما وصفه الله فهي مدحة له وفضيلة ثابتة فيه وقاعدة ٨ به
معجزته اذ معجزته العظمى من القرآن العظيم انما هي متعلقة بطريق المعارف
والعلوم مع ما منح صلى الله عليه وسلم وفضل به من ذلك كما قدمناه في ٣ من
القسم الاول ووجود مثل ذلك من رجل لم يقرأ ولم يكتب ولم يدارس ولا ١ فيه
لقن مقتضى العجب ومنتهى العبر ومعجزة البشر وليس في ذلك نقيصة
اذ المطلوب من الكتابة والقراءة المعرفة وانما هي آلة لها وواسطة
موصلة اليها غير مرادة في نفسها فاذا حصلت الثمرة والمطلوب
استغني عن الواسطة والسبب والامية في غيره نقيصة لانها سبب الجهالة
وعنوان الغباوة فسبحان من باين امره من امر غيره وجعل شرفه
فيما فيه محطة سواه وحياته فيما فيه هلاك من عداه هذا شق
قلبه واخراج حشوته كان تمام حيوته وغاية قوة نفسه وثبات
روعه وهو فيمن سواه منتهى هلاكه وحتم موته وفنائه وهلم ٦ وتبلغه
جرا الى سائر ما روي من اخباره وسيره وتقلله من الدنيا ومن ٦ وتقالّه
الملبس والمطعم والمركب وتواضعه ومهنته نفسه في اموره وخدمة ٧ ومآثره
بيته زهدا ورغبة عن الدنيا وتسوية بين حقيرها وخطيرها لسرعة
فناء امورها وتقلب احوالها كل هذا من فضائله ومآثره

وشرفه كما ذكرناه فمن اورد شيئا منها مورده وقصد بها مقصده
كان حسنا ومن اورد ذلك على غير وجهه وعلم[1] منه بذلك سوء — [1] وقد
قصده لحق بالفصول التي قدمناها وكذلك ما ورد من اخباره
واخبار سائر الانبياء عليهم السلام في الاحاديث[2] مما في ظاهره اشكال — [2] احاديث
يقتضي امورا لا تليق بهم بحال ونحتاج الى تأويل وتردد احتمال فلا
يجب ان يتحدث منها الا بالصحيح ولا يروى منها الا المعلوم الثابت
ورحم الله مالكا فلقد كره التحدث بمثل ذلك من الاحاديث الموهمة
للتشبيه والمشكلة المعنى وقال ما يدعو الناس الى التحدث بمثل
هذا فقيل له ان ابن عجلان يحدث بها فقال لم يكن من الفقهاء وليت
الناس وافقوه على ترك الحديث بها وساعدوه على طيها فاكثرها
ليس تحته عمل وقد حكي عن جماعة من السلف بل عنهم على الجملة انهم
كانوا يكرهون الكلام فيما ليس تحته عمل والنبي صلى الله عليه وسلم
اوردها على قوم عرب يفهمون كلام العرب على وجهه وتصرفاتهم
في حقيقته ومجازه واستعارته وبليغه وايجازه فلم تكن في حقهم
مشكلة ثم جاء من غلبت عليه العجمة وداخلته الامية فلا يكاد
يفهم من مقاصد العرب الا نصها وصريحها[3] ولا يتحقق[4] اشاراتها — [3] تصريحها [4] بإشاراتها
الى غرض الايجاز ووحيها وتبليغها[6] وتلويحها فتفرقوا في تأويلها — [6] وبليغها
او حملها على ظاهرها شذر مذر فمنهم من آمن به ومنهم من كفر
فاما ما لا يصح من هذه الاحاديث فواجب ان لا يذكر منها شيء في حق الله

ولا

وَلَا فِي حَقِّ أَنْبِيَائِهِ وَلَا يَتَحَدَّثُ بِهَا وَلَا يَتَكَلَّفُ الْكَلَامَ عَلَى مَعَانِيهَا
وَالصَّوَابُ طَرْحُهَا وَتَرْكُ الشُّغْلِ بِهَا إِلَّا أَنْ تُذْكَرَ عَلَى وَجْهِ التَّعْرِيفِ
بِأَنَّهَا ضَعِيفَةُ الْمَقَادِ وَاهِيَةُ الْإِسْنَادِ وَقَدْ أَنْكَرَ الْأَشْيَاخُ عَلَى أَبِي
بَكْرِ بْنِ فُورَكٍ تَكَلُّفَهُ فِي مُشْكِلِهِ الْكَلَامَ عَلَى أَحَادِيثَ ضَعِيفَةٍ
مَوْضُوعَةٍ لَا أَصْلَ لَهَا أَوْ مَنْقُولَةٍ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ يَلْبِسُونَ الْحَقَّ
بِالْبَاطِلِ كَانَ يَكْفِيهِ طَرْحُهَا وَيُغْنِيهِ عَنِ الْكَلَامِ عَلَيْهَا التَّنْبِيهُ
عَلَى ضَعْفِهَا إِذِ الْمَقْصُودُ بِالْكَلَامِ عَلَى مُشْكِلِ مَا فِيهَا إِزَالَةُ
اللَّبْسِ بِهَا وَاجْتِثَاثُهَا مِنْ أَصْلِهَا وَطَرْحُهَا أَكْشَفُ لِلَّبْسِ وَأَشْفَى لِلنَّفْسِ
فَصْلٌ وَمِمَّا يَجِبُ عَلَى الْمُتَكَلِّمِ فِيمَا يَجُوزُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا
لَا يَجُوزُ وَالذَّاكِرِ مِنْ حَالَاتِهِ مَا قَدَّمْنَاهُ فِي الْفَصْلِ قَبْلَ هٰذَا عَلَى
طَرِيقِ الْمُذَاكَرَةِ وَالتَّعْلِيمِ أَنْ يَلْتَزِمَ فِي كَلَامِهِ عِنْدَ ذِكْرِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَذِكْرِ تِلْكَ الْأَحْوَالِ الْوَاجِبَ مِنْ تَوْقِيرِهِ وَتَعْظِيمِهِ وَيُرَاقِبَ
حَالَ لِسَانِهِ وَلَا يُهْمِلَهُ وَتَظْهَرَ عَلَيْهِ عَلَامَاتُ الْأَدَبِ عِنْدَ ذِكْرِهِ
فَإِذَا ذَكَرَ مَا قَاسَاهُ مِنَ الشَّدَائِدِ ظَهَرَ عَلَيْهِ الْإِشْفَاقُ وَالْإِرْتِمَاضُ
وَالْغَيْظُ عَلَى عَدُوِّهِ وَمَوَدَّةُ الْفِدَاءِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ قَدَرَ
عَلَيْهِ وَالنُّصْرَةُ لَهُ لَوْ أَمْكَنَتْهُ وَإِذَا أَخَذَ فِي أَبْوَابِ الْعِصْمَةِ وَتَكَلَّمَ عَلَى
مَجَارِي أَعْمَالِهِ وَأَقْوَالِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحَرَّى أَحْسَنَ اللَّفْظِ
وَأَدَبَ الْعِبَارَةِ مَا أَمْكَنَهُ وَاجْتَنَبَ بَشِيعَ ذٰلِكَ وَهَجَرَ مِنَ الْعِبَارَةِ
مَا يَقْبُحُ كَلَفْظَةِ الْجَهْلِ وَالْكَذِبِ وَالْمَعْصِيَةِ فَإِذَا تَكَلَّمَ فِي الْأَقْوَالِ

(هوامش: ١ الاشتغال — ٣ وكان — ٤ الواجبة — ٦ العظمة — ٧ في)

قال هل يجوز عليه الخلف في القول والإخبار بخلاف ما وقع سهواً أو غلطاً ونحوه من العبارة ويتجنب لفظة الكذب جملة واحدة وإذا تكلم على العلم قال هل يجوز أن لا يعلم إلا ما علم وهل يمكن أن لا يكون عنده علم من بعض الأشياء حتى يوحى إليه ولا يقول بجهل لقبح اللفظ وبشاعته وإذا تكلم في الأفعال قال هل يجوز منه المخالفة في بعض الأوامر والنواهي ومواقعة الصغائر فهو أولى وأدب من قوله هل يجوز أن يعصي أو يذنب أو يفعل كذا وكذا من أنواع المعاصي فهذا من حق توقيره صلى الله عليه وسلم وما يجب له من تعزيز وإعظام وقد رأيت بعض العلماء لم يتحفظ من هنا فقبح منه ولم أستصوب عبارته فيه ووجدت بعض الجائرين قوله لأجل ترك تحفظه في العبارة ما لم يقله وشنع عليه بما يأباه ويكفر قائله وإذا كان مثل هذا بين الناس مستعملاً في آدابهم وحسن معاشرتهم وخطابهم فاستعماله في حقه صلى الله عليه وسلم أوجب والتزامه آكد فجودة العبارة تقبح الشيء أو تحسنه وتحريرها وتهذيبها يعظم الأمر أو يهونه ولهذا قال صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحراً فأما ما أورده على جهة النفي عنه والتنزيه فلا حرج في تسريح العبارة وتصريحها فيه كقوله لا يجوز عليه الكذب جملة ولا إتيان الكبائر بوجه ولا الجور في الحكم على حال ولكن مع هذا يجب ظهور

بعض [3]
وبره [3]
ورأيت [4]
ورأيت [6]
الحائرين [7]
له [8]

توقيره وتعظيمه وتعزيزه عند ذكره مجردا فكيف عند ذكر مثل هذا وقد
كان السلف تظهر عليهم حالات شديدة عند مجرد ذكره كما قدمناه في
القسم الثاني وكان بعضهم يلتزم مثل ذلك عند تلاوة آي من القرآن
حكى الله تعالى فيها مقال عداه ومن كفر بآياته وافترى عليه الكذب
(٦ سبحانه لا إله إلا هو العلي العظيم)
فكان يخفض بها صوته إعظاما لربه وإجلالا له وإشفاقا من
التشبه بمن كفر به الباب الثاني في حكم سابه وشانئه
(٢ عليه الصلوة والسلام)
ومتنقصه ومؤذيه وعقوبته وذكر استتابته ووراثته قد قدمنا
ما هو سب وأذى في حقه صلى الله عليه وسلم وذكرنا إجماع
(٣ أو تخيير)
العلماء على قتل فاعل ذلك وقائله وتخيير الإمام في قتله أو صلبه
(٣ وتخير)
على ما ذكرناه وقررنا الحجج عليه وبعد فاعلم أن مشهور مذهب مالك
(٧ وأقوال)
وأصحابه وقول السلف وجمهور العلماء قتله حدا لا كفرا إن أظهر
(٤ منه)
التوبة منه ولهذا لا تقبل عندهم توبته ولا تنفعه استقالته
ولا فيئته كما قدمناه قبل وحكمه حكم الزنديق ومسر الكفر في هذا
القول وسواء كانت توبته على هذا بعد القدرة عليه والشهادة
على قوله أو جاء تائبا من قبل نفسه لأنه حد وجب لا تسقطه التوبة
كسائر الحدود قال الشيخ أبو الحسن القابسي رحمه الله إذا أقر
(٦ في مثله)
بالسب وتاب منه وأظهر التوبة قتل بالسب لأنه هو حده وقال
أبو محمد بن أبي زيد مثله وأما ما بينه وبين الله فتوبته تنفعه وقال
ابن سحنون من شتم النبي صلى الله عليه وسلم من الموحدين ثم تاب

عَنْ ذَلِكَ لَمْ تُزِلْ تَوْبَتُهُ عَنْهُ الْقَتْلَ وَكَذَلِكَ قَدِ اخْتُلِفَ فِي الزِّنْدِيقِ
إِذَا جَاءَ تَائِبًا فَحَكَى الْقَاضِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْقَصَّارِ فِي ذَلِكَ قَوْلَيْنِ
قَالَ مِنْ شُيُوخِنَا[٢] مَنْ قَالَ أَقْتُلُهُ بِإِقْرَارِهِ لِأَنَّهُ كَانَ يَقْدِرُ عَلَى منهم[٢]
سَتْرِ نَفْسِهِ فَلَمَّا اعْتَرَفَ خِفْنَا أَنَّهُ خَشِيَ الظُّهُورَ عَلَيْهِ فَبَادَرَ
لِذَلِكَ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ أَقْبَلُ تَوْبَتَهُ لِأَنِّي أَسْتَدِلُّ عَلَى صِحَّتِهَا بِمَجِيئِهِ
فَكَأَنَّنَا وَقَفْنَا عَلَى بَاطِنِهِ بِخِلَافِ مَنْ أَسَرَتْهُ الْبَيِّنَةُ قَالَ الْقَاضِي
أَبُو الْفَضْلِ وَهَذَا قَوْلُ أَصْبَغَ وَمَسْأَلَةُ سَابِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَقْوَى لَا يُتَصَوَّرُ فِيهَا[٣] الْخِلَافُ عَلَى الْأَصْلِ الْمُتَقَدِّمِ لِأَنَّهُ فيه[٣]
حَقٌّ مُتَعَلِّقٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِأُمَّتِهِ بِسَبَبِهِ لَا
تُسْقِطُهُ التَّوْبَةُ كَسَائِرِ حُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ وَالزِّنْدِيقُ إِذَا تَابَ
بَعْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ فَعِنْدَ مَالِكٍ وَاللَّيْثِ وَإِسْحٰقَ وَأَحْمَدَ لَا تُقْبَلُ
تَوْبَتُهُ وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ تُقْبَلُ وَاخْتُلِفَ فِيهِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي
يُوسُفَ وَحَكَى ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
يُسْتَتَابُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَحْنُونٍ وَلَمْ يَزُلِ الْقَتْلُ عَنِ الْمُسْلِمِ بِالتَّوْبَةِ
مِنْ سَبِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْتَقِلْ مِنْ دِينٍ إِلَى غَيْرِهِ
وَإِنَّمَا فَعَلَ شَيْئًا حَدُّهُ عِنْدَنَا الْقَتْلُ لَا عَفْوَ فِيهِ لِأَحَدٍ كَالزِّنْدِيقِ
لِأَنَّهُ لَمْ يَنْتَقِلْ مِنْ ظَاهِرٍ إِلَى ظَاهِرٍ وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ نَصْرٍ
مُحْتَجًّا لِسُقُوطِ اعْتِبَارِ تَوْبَتِهِ وَالْفَرْقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَنْ سَبَّ اللهَ تَعَالَى
عَلَى مَشْهُورِ الْقَوْلِ بِاسْتِتَابَتِهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بشر

بَشَرٌ وَالبَشَرُ جِنْسٌ تَلْحَقُهُ المَعَرَّةُ إِلَّا مَنْ أَكْرَمَهُ اللهُ بِنُبُوَّتِهِ
وَالبَارِي تَعَالَى مُنَزَّهٌ عَنْ جَمِيعِ المَعَائِبِ قَطْعًا وَلَيْسَ مِنْ جِنْسٍ
تَلْحَقُ المَعَرَّةُ بِجِنْسِهِ وَلَيْسَ سَبُّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَالارْتِدَادِ
المَقْبُولِ فِيهِ التَّوْبَةُ لِأَنَّ الارْتِدَادَ مَعْنًى يَنْفَرِدُ بِهِ المُرْتَدُّ لَا حَقَّ فِيهِ
لِغَيْرِهِ مِنَ الآدَمِيِّينَ فَقُبِلَتْ تَوْبَتُهُ وَمَنْ سَبَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَلَّقَ فِيهِ حَقٌّ لِآدَمِيٍّ فَكَانَ كَالمُرْتَدِّ يَقْتُلُ حِينَ ارْتِدَادِهِ للآدميين
أَوْ يَقْذِفُ فَإِنَّ تَوْبَتَهُ لَا تُسْقِطُ عَنْهُ حَدَّ القَتْلِ وَالقَذْفِ وَأَيْضًا حق
فَإِنَّ تَوْبَةَ المُرْتَدِّ إِذَا قُبِلَتْ لَا تُسْقِطُ ذُنُوبَهُ مِنْ زِنًى وَسَرِقَةٍ وَغَيْرِهَا
وَلَمْ يُقْتَلْ سَابُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُفْرِهِ لَكِنْ لِمَعْنًى يَرْجِعُ إِلَى
تَعْظِيمِ حُرْمَتِهِ وَزَوَالِ المَعَرَّةِ بِهِ وَذَلِكَ لَا تُسْقِطُهُ التَّوْبَةُ قَالَ
القَاضِي أَبُو الفَضْلِ يُرِيدُ وَاللهُ أَعْلَمُ لِأَنَّ سَبَّهُ لَمْ يَكُنْ بِكَلِمَةٍ
تَقْتَضِي الكُفْرَ وَلَكِنْ بِمَعْنَى الإِزْرَاءِ وَالاسْتِخْفَافِ أَوْ لِأَنَّ بِتَوْبَتِهِ
وَإِظْهَارِ إِنَابَتِهِ ارْتَفَعَ عَنْهُ اسْمُ الكُفْرِ ظَاهِرًا وَاللهُ أَعْلَمُ بِسَرِيرَتِهِ وَبَقِيَ
حُكْمُ السَّبِّ عَلَيْهِ وَقَالَ أَبُو عِمْرَانَ القَابِسِيُّ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ القابسي
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ارْتَدَّ عَنِ الإِسْلَامِ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ لِأَنَّ السَّبَّ
مِنْ حُقُوقِ الآدَمِيِّينَ الَّتِي لَا تَسْقُطُ عَنِ المُرْتَدِّ وَكَلَامُ شُيُوخِنَا حق آدمي
هَؤُلَاءِ مَبْنِيٌّ عَلَى القَوْلِ بِقَتْلِهِ حَدًّا لَا كُفْرًا وَهُوَ يَحْتَاجُ إِلَى تَفْصِيلٍ
وَأَمَّا عَلَى رِوَايَةِ الوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَالِكٍ وَمَنْ وَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ
مِمَّنْ ذَكَرْنَاهُ وَقَالَ بِهِ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ فَقَدْ صَرَّحُوا أَنَّهُ رِدَّةٌ قَالُوا

ويستتاب منها فإن تاب نكل وإن أبى قتل فحكم له بحكم المرتد مطلقا ٢ نحكم
في هذا الوجه والوجه الأول أشهر وأظهر لما قدمناه ونحن
نبسط الكلام فيه فنقول من لم يره ردة فهو يوجب القتل
فيه حدا وإنما نقول ذلك مع فصلين إما مع إنكاره ما شهد عليه
به أو إظهاره الإقلاع والتوبة عنه فنقتله حدا لثبات كلمة الكفر
عليه في حق النبي صلى الله عليه وسلم وتحقيره ما عظم الله من حقه
وأجرينا حكمه في ميراثه وغير ذلك حكم الزنديق إذا ظهر عليه
وأنكر أو تاب فإن قيل فكيف تثبتون عليه الكفر وأشهد عليه بكلمة ٢ وكيف
الكفر ولا تحكمون عليه بحكمه من الاستتابة وتوابعها قلنا نحن ونشهدون
وإن أثبتنا له حكم الكافر في القتل فلا نقطع عليه بذلك لإقراره
بالتوحيد والنبوة وإنكاره ما شهد به عليه أو زعمه أن ذلك كان ٣ وهما
منه وهلا ومعصية وأنه مقلع عن ذلك نادم عليه ولا يمتنع
إثبات بعض أحكام الكفر على بعض الأشخاص وإن لم تثبت له
خصائصه كقتل تارك الصلوة وأما من علم أنه سبه معتقدا
لاستحلاله فلا شك في كفره بذلك وكذلك إن كان سبه في نفسه
كفرا كتكذيبه أو تكفيره ونحوه فهذا مما لا إشكال فيه ويقتل
وإن تاب منه لأنا لا نقبل توبته ونقتله بعد التوبة حدا لقوله
ومتقدم كفره وأمره بعد إلى الله المطلع على صحة إقلاعه العالم
بسره وكذلك من لم يظهر التوبة واعترف بما شهد به عليه وصمم عليه

فههنا كافر بقوله وباستحلاله هتك حرمة الله وحرمة نبيه صلى
الله عليه وسلم يقتل كافرا بلا اختلاف فعلى هذه التفصيلات
خذ كلام العلماء ونزل مختلف عباراتهم في الاحتجاج عليها
واجر اختلافهم في الموازنة وغيرها على ترتيبها تتضح لك مقاصدهم
ان شاء الله تعالى فصل اذا قلنا بالاستتابة حيث تصح
فالاختلاف على الاختلاف في توبة المرتد اذ لا فرق بينهما وقد
اختلف السلف في وجوبها وصورتها ومدتها فذهب جمهور اهل العلم
الى ان المرتد يستتاب وحكى ابن القصار انه اجماع من الصحابة
على تصويب قول عمر في الاستتابة ولم ينكره واحد منهم وهو
قول عثمن وعلي وابن مسعود وبه قال عطاء بن ابي رباح والنخعي
والثوري ومالك واصحابه والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق
واصحاب الرأي وذهب طاوس وعبيد بن عمير والحسن في احدى
الروايتين عنه انه لا يستتاب وقاله عبد العزيز بن ابي سلمة
وذكره عن معاذ وانكره سحنون عن معاذ وحكاه الطحاوي عن
ابي يوسف وهو قول اهل الظاهر قالوا وتنفعه توبته عند
الله ولكن لا ندرأ القتل عنه لقوله صلى الله عليه وسلم من بدل
دينه فاقتلوه وحكي ايضا عن عطاء انه ان كان ممن ولد في الاسلام
لم يستتب ويستتاب الاسلامي وجمهور العلماء على ان المرتد
والمرتدة في ذلك سواء وروي عن علي رضي الله عنه لا تقتل المرتدة

عباراتهم
الموارثة
الموازنة
فيها مجهول
ومحمد بن الحسن

وتسترق وقاله عطاء وقتادة وروى عن ابن عباس لا تقتل
النساء في الردة وبه قال ابو حنيفة قال مالك والحر والعبد والذكر
والانثى في ذلك سواء واما مدتها فمذهب الجمهور وروي عن عمر
انه يستتاب ثلاثة ايام يحبس فيها وقد اختلف فيه عن عمر
وهو احد قولي الشافعي وقول احمد واسحق واستحسنه مالك
وقال لا يأتي الاستظهار الا بخير وليس عليه جماعة الناس
قال الشيخ ابو محمد بن ابي زيد يريد في الاستيناء ثلثا وقال مالك
ايضا الذي اخذ به في المرتد قول عمر يحبس ثلاثة ايام ويعرض
عليه كل يوم فان تاب والا قتل وقال ابو الحسن بن القصار في
تأخيره ثلاثا روايتان عن مالك هل ذلك واجب او مستحب
واستحسن الاستتابة والاستيناء ثلاثا اصحاب الرأي
وروي عن ابي بكر الصديق انه استتاب امرأة فلم تتب فقتلها وقال
الشافعي مرة فقال ان لم يتب مكانه قتل واستحسنه المزني
وقال الزهري يدعى الى الاسلام ثلاث مرات فان ابى قتل وروي
عن علي رضي الله عنه يستتاب شهرين وقال النخعي يستتاب ابدا
وبه اخذ الثوري ما رجيت توبته وحكى ابن القصار عن ابي حنيفة
انه يستتاب ثلاث مرات في ثلاثة ايام او ثلاث جمع كل يوم او جمعة
مرة وفي كتاب محمد عن ابن القاسم يدعى المرتد الى الاسلام ثلاث مرات
فان ابى ضربت عنقه واختلف على هذا هل يهدد او يشدد عليه

نفي

٢ ابي القاسم

آيام الاستتابة ليتوب لم لا فقال مالك ما علمت في الاستتابة له
تجويعا ولا تعطيشا ويؤتى من الطعام بما لا يضره وقال اصبغ
يخوف ايام الاستتابة بالقتل ويعرض عليه الاسلام وفي كتاب
ابي الحسن الطابثي يوعظ في تلك الايام ويذكر بالجنة ويخوف
بالنار قال اصبغ واي المواضع حبس فيها من السجون مع الناس
او وحده اذا استوثق منه سواء ويوقف ماله اذا خيف ان يتلفه
على المسلمين ويطعم منه ويسقى وكذلك يستتاب ابدا كلما رجع
وارتد وقد استتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نبهان الذي
ارتد اربع مرات او خمسا قال ابن وهب عن مالك يستتاب ابدا
كلما رجع وهو قول الشافعي واحمد وقاله ابن القاسم وقال اسحق
يقتل في الرابعة وقال اصحاب الرأي ان لم يتب في الرابعة قتل دون
استتابة وان تاب ضرب ضربا وجيعا ولم يخرج من السجن حتى
يظهر عليه خشوع التوبة قال ابن المنذر ولا نعلم احدا اوجب كله
على المرتد في المرة الاولى ادبا اذا رجع وهو على مذهب مالك قال القاضي ابو الفضل
والشافعي والكوفي فصل هذا حكم من ثبت عليه ذلك بما
يجب ثبوته من اقرار او عدول لم يدفع فيهم فاما من لم تتم وما
الشهادة عليه بما شهد عليه الواحد او اللفيف من الناس وثبت
قوله لكن احتمل ولم يكن صريحا وكذلك ان تاب على القول بقبول
توبته فهذا يدرأ عنه القتل ويتسلط عليه اجتهاد الامام

بقدر شهرة حاله وقوة الشهادة عليه وضعفها وكثرة السماع
عنه وصورة حاله من التهمة في الدين والنبز بالسفه والمجون — والفجور
فمن قوي أمره أذاقه من شديد النكال من التضييق في السجن — شر
والشد في القيود إلى الغاية التي هي منتهى طاقته مما لا يمنعه — في القيد
القيام لضرورته ولا يقعده عن صلاته وهو حكم كل من وجب عليه
القتل لكن وقف عن قتله لمعنى أوجبه وتربص به لإشكال
وعائق اقتضاه أمره وحالات الشدة في نكاله تختلف بحسب — عليه
اختلاف حاله وقد روى الوليد عن مالك والأوزاعي أنها ردة
فإذا تاب نكل ولمالك في العتبية وكتاب محمد من رواية أشهب إذا — وفي سحنون
تاب المرتد فلا عقوبة عليه وأفتى أبو عبد الله بن
عتاب فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم فشهد عليه شاهدان
عدل أحدهما بالأدب الموجع والتنكيل والسجن الطويل حتى
تظهر توبته وقال القابسي في مثل هذا ومن كان أقصى أمره
القتل فعاق عائق أشكل في القتل لم ينبغ أن يطلق من السجن — لكن
ويستطال سجنه ولو كان فيه من المدة ما عسى أن يقيم ويحمل — ولا يستطال
عليه من القيد ما يطيق وقال في مثله ممن أشكل أمره يشد في — من
القيود شدا ويضيق عليه في السجن حتى ينظر فيما يجب عليه وقال
في مسألة أخرى مثلها ولا تهراق الدماء إلا بالأمر الواضح وفي
الأدب بالسوط والسجن نكال للسفهاء ويعاقب عقوبة

شديدة

شديدة فامّا ان لم يشهد عليه سوى شاهدين فاثبت من عداوتهما [فاذا لم]
او جرحيهما ما اسقطهما عنه ولم يسمع ذلك من غيرهما فامره اخف [اسقطها]
لسقوط الحكم عنه وكانه لم يشهد عليه الّا ان يكون ممن يليق به
ذلك ويكون الشاهدان من اهل التبريز فاسقطهما بعداوة
فهو وان لم ينفذ الحكم عليه بشهادتهما فلا يدفع الظن صدقهما
وللحاكم هنا في تنكيله موضع اجتهاد والله ولي الارشاد [الرشاد]
فصل هذا حكم المسلم فامّا الذمي اذا صرّح بسبّه او عرّض [قال القاضي ابو الفضل]
او استخف بقدره او وصفه بغير الوجه الذي كفر به فلا خلاف
عندنا في قتله ان لم يسلم لانا لم نعطه الذمة او العهد على هذا
وهو قول عامة العلماء الّا ابا حنيفة والثوري واتباعهما من
اهل الكوفة فانهم قالوا لا يقتل لان ما هو عليه من الشرك اعظم
ولكن يؤدب ويعزر واستدل بعض شيوخنا على قتله
بقوله تعالى وان نكثوا ايمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم
الاية ويستدل ايضا عليه بقتل النبي صلّى الله عليه وسلّم لابن
الاشرف واشباهه ولانا لم نعاهدهم ولم نعطهم الذمة على
هذا ولا يجوز لنا ان نفعل ذلك معهم فاذا اتوا ما لم يعطوا عليه
العهد ولا الذمة فقد نقضوا ذمتهم وصاروا كفارا اهل [وصاروا اهل حرب]
حرب يقتلون لكفرهم وايضا فان ذمتهم لا تسقط حدود [بكفرهم]
الاسلام عنهم من القطع في سرقة اموالهم والقتل لمن [عليهم]

قتلوه منهم وان كان ذلك حلالا عندهم فكذلك سبهم للنبي صلى الله عليه وسلم يقتلون به ووردت لاصحابنا ظواهر تقتضي الخلاف اذا ذكره الذمي بالوجه الذي كفر به ستقف عليها من كلام ابن القاسم وابن سحنون بعد وحكى ابو المصعب الخلاف فيها عن اصحابه المدنيين واختلفوا اذا سبه ثم اسلم فقيل يسقط اسلامه قتله لان الاسلام يجب ما قبله بخلاف المسلم اذا سبه ثم تاب لانا نعلم باطنة الكافر في بغضه له وتنقصه بقلبه لكنا منعناه من اظهاره فلم يزدنا ما اظهره الا مخالفة للامر ونقضا للعهد فاذا رجع عن دينه الاول الى الاسلام سقط ما قبله قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف والمسلم بخلافه اذ كان ظننا بباطنه حكم ظاهره وخلاف ما بدا منه الان فلم نقبل بعد رجوعه ولا استنمنا الى باطنه اذ قد بدت سرائره وما ثبت عليه من الاحكام باقية عليه لم يسقطها شيء وقيل لا يسقط اسلام الذمي الساب قتله لانه حق للنبي صلى الله عليه وسلم وجب عليه لانتهاكه حرمته وقصده الحاق النقيصة والمعرة به فلم يكن رجوعه الى الاسلام بالذي يسقطه كما وجب عليه من حقوق المسلمين من قبل اسلامه من قتل وقذف واذا كنا لا نقبل توبة المسلم فان لا نقبل توبة الكافر اولى قال مالك في كتاب ابن حبيب والمبسوط وابن القاسم وابن الماجشون وابن عبد الحكم

[1] لانعلم
[2] ولا استامنا
[3] والحاق النقيصة

واصبغ

واصبغ فيمن شتم نبيا من اهل الذمة او احدا من الانبياء عليهم
صلى الله عليه وسلم صح
السلام قتل الا ان يسلم وقاله ابن القاسم في العتبية وعند محمد
وابن سحنون وقال سحنون واصبغ لا يقال له اسلم ولا لا تسلم ولكن
ان اسلم فذلك له توبة وفي كتاب محمد اخبرنا اصحاب مالك انه قال
وحده
من سب رسول الله صلى الله عليه وسلم او غيره من النبيين
من مسلم او كافر قتل ولم يستتب وروى لنا عن مالك الا ان يسلم
الكافر وقد روى ابن وهب عن ابن عمر ان راهبا تناول النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ابن عمر فهلا قتلتموه وروى عيسى عن ابن القاسم
في ذمي قال ان محمدا لم يرسل الينا انما ارسل اليكم وانما نبينا موسى
او عيسى ونحو هذا لا شيء عليهم لان الله تعالى اقرهم على مثله واما
ان سبه فقال ليس بنبي او لم يرسل او لم ينزل عليه قرآن وانما هو شيء
تقوله او نحو هذا فيقتل قال ابن القاسم واذا قال النصراني ديننا
وقال
خير من دينكم انما دينكم دين الحمير ونحو هذا من القبيح او سمع المؤذن
يقول اشهد ان محمدا رسول الله فقال كذلك يعطيكم الله ففي هذا الادب
الموجع والسجن الطويل قال واما ان شتم النبي صلى الله عليه وسلم
٢ من
شتما يعرف فانه يقتل الا ان يسلم قاله مالك غير مرة ولم يقل
يستتاب قال ابن القاسم ومحمل قوله عندي ان اسلم طائعا وقال
٣ وقال سحنون
ابن سحنون في سؤالات سليمان بن سالم في اليهودي يقول للمؤذن
اذا تشهد كذبت يعاقب العقوبة الموجعة مع السجن الطويل

وفي النوادر من رواية سحنون عنه من شتم الانبياء من اليهود
والنصارى بغير الوجه الذي به كفروا ضربت عنقه الا ان يسلم
قال محمد بن سحنون فان قيل لم قتلته في سب النبي صلى الله عليه وسلم
ومن دينه سبه وتكذيبه قيل لانا لم نعطهم العهد على ذلك ولا على
قتلنا واخذ اموالنا فاذا قتل واحدا منا قتلناه وان كان من دينه
استحلاله فكذلك اظهاره لسب نبينا صلى الله عليه وسلم
قال سحنون كما لو بذل لنا اهل الحرب الجزية على اقرارهم على (٢ ابن سحنون)
سبه لم يجز لنا ذلك في قول قائل كذلك ينتقض عهد من سب
منهم ويحل لنا دمه وكما لم يحصن الاسلام من سبه من القتل كذلك
لا تحصنه الذمة قال القاضي ابو الفضل ما ذكره ابن سحنون عن نفسه
وعن ابيه مخالف لقول ابن القاسم فيما خفف عقوبتهم فيه مما به كفروا (٢ يخفف)
فتأمله ويدل على انه خلاف ما روي عن المدنيين في ذلك فحكى (٣ ما حكى)
ابو المصعب الزهري قال اتيت بنصراني قال والذي اصطفى عيسى
على محمد فاختلف علي فيه فضربته حتى قتلته او عاش يوما وليلة
وامرت من جر برجله وطرح على مزبلة فاكلته الكلاب وسئل
ابو المصعب عن نصراني قال عيسى خلق محمدا فقال يقتل وقال ابن
القاسم سألنا مالكا عن نصراني بمصر شهد عليه انه قال مسكين
محمد يخبركم انه في الجنة ماله لم ينفع نفسه اذ كانت الكلاب تاكل (٤ فهو الآن في الجنة)
ساقيه لو قتلوه استراح منه الناس قال مالك ارى ان تضرب عنقه قال

[٢] لا ينبغي

ولقد كدت أن لا أتكلم فيها بشيء ثم رأيت أنه لا يسعني[٢] الصمت قال

[٣] في المبسوط

ابن كنانة في المبسوطة[٣] من شتم النبي صلى الله عليه وسلم من

اليهود والنصارى فأرى للإمام أن يحرقه بالنار وإن شاء قتله

ثم حرق جثته وإن شاء أحرقه بالنار حيا إذا تهافتوا في سبه ولقد

كتب إلى مالك من مصر وذكر مسئلة ابن القاسم المتقدمة قال فأمرني

مالك فكتبت بأن يقتل وتضرب عنقه فكتبت ثم قلت يا أبا عبد الله

[٤] ونفذت

وأكتب ثم يحرق بالنار فقال إنه لحقيق بذلك وما أولاه به فكتبته

ونقذت

بيدي بين يديه فما أنكره ولا عابه ونفذت[٤] الصحيفة بذلك فقتل

[٥] وجماعة

وحرق وأفتى عبيد الله بن يحيى وابن لبابة في جماعة[٥] سلف أصحابنا

الأندلسيين بقتل نصرانية استهلت بنفي الربوبية ونبوة عيسى لله

[٦] وبه

وتكذيب محمد في النبوة وبقبول إسلامها ودرء القتل عنها به[٦] قال

غير واحد من المتأخرين منهم القابسي وابن الكاتب وقال أبو القاسم

ابن الجلاب في كتابه من سب الله ورسوله من مسلم أو كافر قتل ولا يستتاب

وحكى القاضي أبو محمد في الذمي يسب ثم يسلم روايتين في درء القتل

عنه بإسلامه وقال ابن سحنون وحد القذف وشبهه من حقوق

العباد لا يسقطه عن الذمي إسلامه وإنما يسقط عنه بإسلامه

حدود الله فأما حد القذف فحق للعباد كان ذلك لنبي أو غيره

فأوجب على الذمي إذا قذف النبي صلى الله عليه وسلم ثم أسلم حد

القذف ولكن انظر ماذا يجب عليه هل حد القذف في حق النبي

صلى الله عليه وسلم وهو القتل لزيادة حرمة النبي صلى الله عليه وسلم على غيره أم هل يسقط القتل بإسلامه وبحد ثمانين فتأمله

فصل في ميراث من قتل بسب النبي صلى الله عليه وسلم وغسله والصلوة عليه اختلف العلماء في ميراث من قتل بسب النبي صلى الله عليه وسلم فذهب سحنون إلى أنه لجماعة المسلمين من قبل أن شتم النبي صلى الله عليه وسلم كفر يشبه كفر الزنديق وقال أصبغ ميراثه لورثته من المسلمين إن كان مستترا بذلك وإن كان مظهرا له مستهلا به فميراثه للمسلمين ويقتل على كل حال ولا يستتاب قال أبو الحسن القابسي إن قتل وهو منكر للشهادة عليه فالحكم في ميراثه على ما أظهر من إقراره يعني لورثته والقتل حد ثبت عليه ليس من الميراث في شيء وكذلك لو أقر بالسب وأظهر التوبة لقتل إذ هو حده وحكمه في ميراثه وسائر أحكامه حكم الإسلام ولو أقر بالسب وتمادى عليه وأبى التوبة منه فقتل على ذلك كان كافرا وميراثه للمسلمين ولا يغسل ولا يصلى عليه ولا يكفن وتستر عورته ويوارى كما يفعل بالكفار وقول الشيخ أبي الحسن في المجاهر المتمادي بين لا يمكن الخلاف فيه لأنه كافر مرتد غير تائب ولا مقلع وهو مثل قول أصبغ وكذلك في كتاب ابن سحنون في الزنديق يتمادى على قوله ومثله لابن القاسم في العتبية ولجماعة من أصحاب مالك في كتاب ابن

جب

حبيب فيمن أعلن كفره مثله قال ابن القاسم وحكمه حكم المرتد
لا ترثه ورثته من المسلمين ولا من أهل الدين الذي ارتد إليه ولا
يجوز وصاياه ولا عتقه وقاله أصبغ قتل على ذلك أو مات عليه
وقال أبو محمد بن أبي زيد وإنما يختلف في ميراث الزنديق الذي
يستهل بالتوبة فلا تقبل منه فأما المتمادي فلا خلاف أنه لا يورث
وقال أبو محمد فيمن سب الله تعالى ثم مات ولم تعدل عليه
بينة أو لم تقبل أنه يصلى عليه وروى أصبغ عن ابن القاسم
في كتاب ابن حبيب فيمن كذب برسول الله صلى الله عليه وسلم
أو أعلن دينا مما يفارق به الإسلام أن ميراثه للمسلمين وقال بقول
مالك إن ميراث المرتد للمسلمين ولا ترثه ورثته ربيعة والشافعي
وأبو ثور وابن أبي ليلى واختلف فيه عن أحمد وقال علي بن
أبي طالب رضي الله عنه وابن مسعود وابن المسيب والحسن
والشعبي وعمر بن عبد العزيز والحكم والأوزاعي والليث
وإسحق وأبو حنيفة يرثه ورثته من المسلمين وقيل ذلك
فيما كسبه قبل ارتداده وما كسبه في الارتداد فللمسلمين
قال القاضي
صح وما يكسبه في الارتداد فيء المسلمين
وتفصيل أبي الحسن في باقي جوابه حسن بين وهو على رأي
أصبغ وخلاف قول سحنون واختلافهما على قولي مالك في ميراث
الزنديق فمرة ورثه ورثته من المسلمين قامت عليه بذلك بينة
فأنكرها أو اعترف بذلك وأظهر التوبة وقاله أصبغ ومحمد بن مسلمة

وغير واحد من أصحابه لأنه مظهر للإسلام بإنكاره أو توبته
وحكمه حكم المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وروى ابن نافع عنه في العتبية وكتاب محمد أن ميراثه
لجماعة المسلمين لأن ماله تبع لدمه وقال به أيضا جماعة من أصحابه
وقاله أشهب والمغيرة وعبد الملك ومحمد وسحنون وذهب ابن
قاسم في العتبية إلى أنه إن اعترف بما شهد عليه به وتاب فقتل
فلا يورث وإن لم يقر حتى قتل أو مات ورث قال وكذلك كل من
استسر كفرا فإنهم يتوارثون بوراثة الإسلام وسئل أبو القاسم
ابن الكاتب عن النصراني يسب النبي صلى الله عليه وسلم فيقتل
هل يرثه أهل دينه أم المسلمون فأجاب أنه للمسلمين ليس على جهة
الميراث لأنه لا توارث بين أهل ملتين ولكن لأنه من فيئهم
لنقضه العهد هذا معنى قوله واختصاره

الباب الثالث
في حكم من سب الله تعالى وملائكته وأنبياءه وكتبه وآل النبي صلى الله عليه وسلم وأزواجه وصحبه

لا خلاف
أن ساب الله تعالى من المسلمين كافر حلال الدم واختلف في استتابته
فقال ابن القاسم في المبسوط وفي كتاب ابن سحنون ومحمد ورواه ابن ٢ في المبسوطة
القاسم عن مالك في كتاب إسحاق بن يحيى من سب الله تعالى من المسلمين ٣ افترى
قتل ولم يستتب إلا أن يكون افتراء على الله بارتداده إلى دين دان به ٤ قال مطرف وعبد الملك
وأظهره فيستتاب وإن لم يظهره لم يستتب وقال في المبسوطة في المبسوطة مثله

مطرف وعبد الملك مثله وقال المخزومي ومحمد بن مسلمة وابن أبي
حازم لا يقتل المسلم بالسب حتى يستتاب وكذلك اليهودي
والنصراني فإن تابوا قبل منهم وإن لم يتوبوا قتلوا ولا بد من الاستتابة
وذلك كله كالردة وهو الذي حكاه القاضي ابن نصر عن المذهب
وأفتى أبو محمد بن أبي زيد فيما حكي عنه في رجل لعن رجلا ولعن الله
فقال إنما أردت أن ألعن الشيطان فزل لساني فقال يقتل بظاهر
كفره ولا يقبل عذره وأما فيما بينه وبين الله تعالى فمعذور
واختلف فقهاء قرطبة في مسئلة هرون بن حبيب أخي عبد
الملك الفقيه وكان ضيق الصدر كثير التبرم وكان قد شهد
عليه بشهادات منها أنه قال عند استقلاله من مرض لقيت
في مرضي هذا ما لو قتلت أبا بكر وعمر لم أستوجب هذا كله — بن حسين
فأفتى إبرهيم بن حسين بن خالد بقتله وأن مضمن قوله تجوير — لأنه
لله تعالى وتظلم منه والتعريض فيه كالتصريح وأفتى أخوه
عبد الملك بن حبيب وإبرهيم بن حسين بن عاصم وسعيد بن — حسين
سليمن القاضي بطرح القتل عنه إلا أن القاضي رأى عليه التثقيل
في الحبس والشدة في الأدب لاحتمال كلامه وصرفه إلى التشكي — ومنصور
فوجه من قال في ساب الله بالاستتابة أنه كفر وردة محضة — الكفر
لم يتعلق بها حق لغير الله فأشبه قصد الكفر بغير سب الله
وإظهار الانتقال إلى دين آخر من الأديان المخالفة للإسلام ووجه — لدين الإسلام

تَرْكِ استتابته انه لما ظهر منه ذلك بعد اظهاره الاسلام قبلُ
اتهمناه وظننا ان لسانه لم ينطق به الا وهو معتقد له اذ لا ٢ إذا
يتساهل في هذا احد فحكم له بحكم الزنديق ولم تقبل توبته ٣ علم
واذا انتقل من دين الى دين آخر واظهر السب بمعنى الارتداد فهذا قد علم
انه خلع ربقة الاسلام من عنقه بخلاف الاول المستمسك به وحكم
هذا حكم المرتد يستتاب على مشهور مذاهب اكثر العلماء وهو المتمسك
مذهب مالك واصحابه على ما بيناه قبل وذكرنا الخلاف في فصوله مذهب العلماء
فصل واما من اضاف الى الله تعالى ما لا يليق به ليس على طريق ذلك
السب ولا الردة وقصد الكفر ولكن على طريق التأويل
والاجتهاد والخطأ المفضي الى الهوى والبدعة من تشبيه
او نعت بجارحة او نفي صفة كمال فهذا مما اختلف السلف
والخلف في تكفير قائله ومعتقده واختلف قول مالك واصحابه
في ذلك ولم يختلفوا في قتالهم اذا تحيزوا فئة وانهم
يستتابون فان تابوا والا قتلوا وانما اختلفوا في المنفرد
منهم فاكثر قول مالك واصحابه ترك القول بتكفيرهم وترك
قتلهم والمبالغة في عقوبتهم واطالة سجنهم حتى يظهر ٨ قتالهم
اقلاعهم وتستبين توبتهم كما فعل عمر رضي الله عنه
بصبيغ وهذا قول محمد بن المواز في الخوارج وعبد الملك بن
الماجشون وقول سحنون في جميع اهل الاهواء وبه فسر

قول

٢ وما رواه عمر — قول مالك في الموطأ وما رواه عن عمر بن عبد العزيز وجده وعمه
من قولهم في القدرية يستتابون فإن تابوا وإلا قتلوا وقال
عيسى عن ابن القاسم في أهل الأهواء من الإباضية والقدرية
وشبههم ممن خالف الجماعة من أهل البدع والتحريف لتأويل
كتاب الله يستتابون أظهروا ذلك أو أسروه فإن تابوا وإلا قتلوا
وميراثهم لورثتهم وقال مثله أيضا ابن القاسم في كتاب محمد
في أهل القدر وغيرهم قال واستتابتهم أن يقال لهم اتركوا
ما أنتم عليه ومثله له في المبسوط في الإباضية والقدرية وسائر
أهل البدع قال وهم مسلمون وإنما قتلوا لرأيهم السوء وبهذا عمل
عمر بن عبد العزيز قال ابن القاسم من قال إن الله لم يكلم موسى
تكليما استتيب فإن تاب وإلا قتل وابن حبيب وغيره من أصحابنا
يرى تكفيرهم وتكفير أمثالهم من الخوارج والقدرية والمرجئة وقد
روي أيضا عن سحنون مثله فيمن قال ليس لله كلام أنه كافر واختلفت
٣ أبو مسهر — الروايات عن مالك فأطلق في رواية الشاميين أبي مسهر
ومروان بن محمد الطاطري الكفر عليهم وقد شوور في زواج
القدري فقال لا تزوجه قال الله تعالى ولعبد مؤمن خير
٤ ولو أعجبكم — من مشرك وروي عنه أيضا أهل الأهواء كلهم كفار وقال
من وصف شيئا من ذات الله تعالى وأشار إلى شيء من جسده
يد أو سمع أو بصر قطع ذلك منه لأنه شبه الله بنفسه وقال فيمن

قال القرآن مخلوق كافر فاقتلوه وقال ايضا في رواية ابن نافع
يجلد ويوجع ضربا ويحبس حتى يتوب وفي رواية بشر بن بكر
التنيسي عنه يقتل ولا تقبل توبته قال القاضي ابو عبد الله البرنكاني [1] البرنكاني
والقاضي ابو عبد الله التستري من ائمة العراقيين جوابه مختلف
يقتل المستبصر الداعية وعلى هذا الخلاف اختلف قوله في اعادة [2] فقال يقتل
الصلوة خلفهم وحكى ابن المنذر عن الشافعي لا يستتاب القدري [3] القدرية
واكثر اقوال السلف تكفيرهم وممن قال به الليث وابن عيينة
وابن لهيعة وروي عنهم ذلك فيمن قال بخلق القرآن وقاله ابن
المبارك والاودي ووكيع وحفص بن غياث وابو اسحق الفزاري
وهشيم وعلي بن عاصم في آخرين وهو من قول اكثر المحدثين والفقهاء
والمتكلمين فيهم وفي الخوارج والقدرية واهل الاهواء المضلة
واصحاب البدع المتأولين وهو قول احمد بن حنبل وكذلك قالوا
في الواقفة والشاكة في هذه الاصول وممن روي عنه معنى القول
الآخر بترك تكفيرهم علي بن ابي طالب وابن عمر والحسن البصري [4] تكفيرهم
وهو رأي جماعة من الفقهاء والنظار والمتكلمين واحتجوا بتوريث
الصحابة والتابعين ورثة اهل حروراء ومن عرف بالقدر ممن
مات منهم ودفنهم في مقابر المسلمين وجري احكام الاسلام
عليهم قال اسمعيل القاضي وانما قال مالك في القدرية وسائر
اهل البدع يستتابون فان تابوا والا قتلوا لانه من الفساد في الارض

كما قال في المحارب إن رأى الإمام قتله وإن لم يقتل قتله وفساد
المحارب إنما هو في الأموال ومصالح الدنيا وإن كان قد يدخل
أيضا في أمر الدين من سبيل الحج والجهاد وفساد أهل البدع معظمه
على الدين وقد يدخل في أمر الدنيا بما يلقون بين المسلمين من العداوة
فصل في تحقيق القول في إكفار المتأولين قد ذكرنا مذاهب
السلف في إكفار أصحاب البدع والأهواء المتأولين ممن قال
قولا يؤديه مساقه إلى كفر هو إذا وقف عليه لا يقول بما يؤديه قوله
إليه وعلى اختلافهم اختلف الفقهاء والمتكلمون في ذلك فمنهم
من صوب التكفير الذي قال به الجمهور من السلف ومنهم من أباه
ولم ير إخراجهم من سواد المؤمنين وهو قول أكثر الفقهاء والمتكلمين
وقالوا هم فساق وعصاة ضلال ونوارثهم من المسلمين ونحكم
لهم بأحكامهم ولهذا قال سحنون لا إعادة على من صلى خلفهم
قال وهو قول جميع أصحاب مالك المغيرة وابن كنانة وأشهب قال
لأنه مسلم وذنبه لم يخرجه من الإسلام واضطرب آخرون
في ذلك ووقفوا عن القول بالتكفير أو ضده واختلاف قول
مالك في ذلك وتوقفه عن إعادة الصلاة خلفهم منه وإلى نحو
من هذا ذهب القاضي أبو بكر إمام أهل التحقيق والحق وقال إنها
من المعوصات إذ القوم لم يصرحوا باسم الكفر وإنما قالوا قولا يؤدي
إليه واضطرب قوله في المسألة على نحو اضطراب قول إمامه

وقال
ونوارثهم
ونحكم
لمن
منهم
قول

مالك بن انس حتى قال في بعض كلامه انهم على رأي من كفرهم
بالتأويل لا تحل مناكحتهم ولا اكل ذبائحهم ولا الصلوة على ميتهم
ويختلف في موارثتهم على الخلاف في ميراث المرتد وقال ايضا نورث
ميتهم ورثتهم من المسلمين ولا نورثهم من المسلمين واكثر ميله ٣ منهم
الى ترك التكفير بالمآل وكذلك اضطرب فيه قول شيخه ابي الحسن
الاشعري واكثر قوله ترك التكفير وان الكفر خصلة واحدة وهو
الجهل بوجود الباري تعالى وقال مرة من اعتقد ان الله جسم
او المسيح او بعض من يلقاه في الطرق فليس بعارف به وهو كافر
ولمثل هذا ذهب ابو المعالي رحمه الله في اجوبته لابي محمد عبد الحق
وكان سأله عن المسئلة فاعتذر له بان الغلط فيها يصعب لان
ادخال كافر في الملة او اخراج مسلم عنها عظيم في الدين وقال غيرهما
من المحققين الذي يجب الاحتراز من التكفير في اهل التأويل ٦ هو
فان استباحة دماء المصلين الموحدين خطر والخطاء في ترك الف ٧ المسلمين
كافر اهون من الخطاء في سفك محجمة من دم مسلم واحد وقد ٣ من مسلم واحد
قال صلى الله عليه وسلم فاذا قالوها يعني الشهادة عصموا
مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله فالعصمة مقطوع
بها مع الشهادة ولا ترتفع ويستباح خلافها الا بقاطع ولا قاطع
من شرع ولا قياس عليه والفاظ الاحاديث الواردة في الباب معرضة ١ عرضة
للتأويل فما جاء منها في التصريح بكفر القدرية وقوله لاسهم لهم ٩ هذا

في الاسلام وتسميته الرافضة بالشرك واطلاق اللعنة عليهم
وكذلك في الخوارج وغيرهم من اهل الاهواء فقد يحتج بها
من يقول بالتكفير وقد يجيب الاخر بانه قد ورد مثل هذه
الالفاظ في الحديث في غير الكفرة على طريق التغليظ وكفر دون
كفر واشراك دون اشراك وقد ورد مثله في الريا وعقوق الوالدين
والزوج والزور وغير معصية واذا كان محتملا للامرين فلا يقطع
على احدهما الا بدليل قاطع وقوله في الخوارج هم من شر البرية وهذه
صفة الكفار وقال شر قتيل تحت اديم السماء طوبى لمن قتلهم
او قتلوه وقال فاذا وجدتموهم فاقتلوهم قتل عاد وظاهر هذا
الكفر لاسيما مع تشبيههم بعاد فيحتج به من يرى تكفيرهم فيقول
له الاخر انما ذلك من قتلهم لخروجهم على المسلمين وبغيهم
عليهم بدليله من الحديث نفسه يقتلون اهل الاسلام فقتلهم
ههنا حد لا كفر وذكر عاد تشبيه للقتل وحله لا للمقتول وليس
كل من حكم بقتله يحكم بكفره ويعارضه بقول خالد في الحديث
دعني اضرب عنقه يا رسول الله فقال لعله يصلي فان
احتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم يقرؤن القران لا يجاوز
حناجرهم فاخبر ان الايمان لم يدخل قلوبهم وكذلك قوله يمرقون
من الدين مروق السهم من الرمية ثم لا يعودون اليه حتى يعود
السهم على فوقه وبقوله سبق الفرث والدم يدل على انه لم يتعلق

وطلاق
الزنا الرياء
قتل قتيل
التنبيه
وقتل
وقوله

من الاسلام بشيء اجابه الاخرون ان معنى لا يجاوز حناجرهم
لا يفهمون معانيه بقلوبهم ولا تنشرح له صدورهم ولا تعمل به ٢ لا يفقهونه
جوارحهم وعارضوهم بقوله ويتمارى في الفوق وهذا يقتضي
التشكك في حاله وان احتجوا بقول ابي سعيد الخدري في هذا
الحديث سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في هذه
الامة ولم يقل من هذه وتحرير ابي سعيد الرواية واتقانه اللفظ ٣ الامة
اجابهم الاخرون بان العبارة بفي لا تقتضي تصريحا بكونهم من غير ٤ صريحا
الامة بخلاف لفظة من التي هي للتبعيض وكونهم من الامة مع
انه قد روى عن ابي ذر وعلي وابي امامة وغيرهم في هذا الحديث
يخرج من امتي وسيكون من امتي وحروف المعاني مشتركة فلا
تعويل على اخراجهم من الامة بفي ولا على ادخالهم فيها بمن لكن
ابا سعيد رضي الله عنه اجاد ما شاء في التنبيه الذي نبه عليه
وهذا مما يدل على سعة فقه الصحابة وتحقيقهم للمعاني واستنباطها
من الالفاظ وتحريرهم لها وتوقيهم في الرواية هذه المذاهب
المعروفة لاهل السنة ولغيرهم من الفرق فيها مقالات كثيرة ٦ عليها
مضطربة سخيفة اقربها قول جهم ومحمد بن شبيب ان الكفر بالله
الجهل به لا يكفر احد بغير ذلك وقال ابو الهذيل ان كل متأول
كان تأويله تشبيها لله بخلقه وتجويرا له في فعله وتكذيبا لخبره ٧ ويقول
فهو كافر وكل من اثبت شيئا قديما لا يقال له الله فهو كافر وقال

بعض

بعض المتكلمين إن كان ممن عرف الأصل وبنى عليه وكان فيما
هو من أوصاف الله فهو كافر وإن لم يكن من هذا الباب ففاسق
إلا أن يكون ممن لم يعرف الأصل فهو مخطئ غير كافر وذهب عبيد
الله بن الحسن العنبري إلى تصويب أقوال المجتهدين في أصول الدين
فيما كان عرضة للتأويل وفارق في ذلك فرق الأمة إذ أجمعوا سواه
على أن الحق في أصول الدين في واحد والمخطئ فيه آثم عاص فاسق
وإنما الخلاف في تكفيره وقد حكى القاضي أبو بكر الباقلاني مثل
قول عبيد الله عن داود الأصبهاني قال وحكى قوم عنهما أنهما
قالا ذلك في كل من علم الله سبحانه من حاله استفراغ الوسع وطلب
الحق من أهل ملتنا أو من غيرهم وقال نحو هذا القول الجاحظ وثمامة
في أن كثيرا من العامة والنساء والبله ومقلدة النصارى واليهود
وغيرهم لا حجة لله عليهم إذ لم تكن لهم طباع يمكن معها
الاستدلال وقد نحا الغزالي قريبا من هذا المنحى في كتاب التفرقة
وقائل هذا كله كافر بالإجماع على كفر من لم يكفر أحدا من النصارى
واليهود وكل من فارق دين المسلمين أو وقف في تكفيرهم أو شك
قال القاضي أبو بكر لأن التوقيف والإجماع اتفقا على كفرهم
فمن وقف في ذلك فقد كذب النص والتوقيف أو شك فيه
والتكذيب والشك فيه لا يقع إلا من كافر فصل في بيان
ما هو من المقالات كفر وما يتوقف أو يختلف فيه وما ليس بكفر

الاصفهاني
إذا
إلى قريب

اعلم أن تحقيق هذا الفصل وكشف اللبس فيه مورده الشرع ولا مجال للعقل فيه والفصل البين في هذا أن كل مقالة صرحت بنفي الربوبية أو الوحدانية أو عبادة أحد غير الله أو مع الله فهي كفر كمقالة الدهرية وسائر فرق أصحاب الاثنين من الديصانية والمنانية وأشباههم من الصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا بعبادة الأوثان أو الملائكة أو الشياطين أو الشمس أو النجوم أو النار أو أحد غير الله من مشركي العرب وأهل الهند والصين والسودان وغيرهم ممن لا يرجع إلى كتاب وكذلك القرامطة وأصحاب الحلول والتناسخ من الباطنية والطيارة من الروافض وكذلك من اعترف بالإلهية الله ووحدانيته ولكنه اعتقد أنه غير حي أو غير قديم وأنه محدث أو مصور أو ادعى له ولدا أو صاحبة أو والدا أو أنه متولد من شيء أو كائن عنه أو أن معه في الأزل شيئا قديما غيره أو أن ثم صانعا للعالم سواه أو مدبرا غيره فذلك كله كفر بإجماع المسلمين كقول الإلهيين من الفلاسفة والمنجمين والطبائعيين وكذلك من ادعى مجالسة الله والعروج إليه ومكالمته أو حلوله في أحد الأشخاص كقول بعض المتصوفة والباطنية والنصارى والقرامطة وكذلك نقطع على كفر من قال بقدم العالم أو بقائه أو شك في ذلك على مذهب بعض الفلاسفة والدهرية أو قال بتناسخ الأرواح

المنانية
الثانوية

وانتقالها

وانتقالها أبد الآباد في الأشخاص وتعذيبها أو تنعيمها فيها بحسب
زكائها وخبثها وكذلك من اعترف بالإلهية والوحدانية ولكنه
جحد النبوة من أصلها عموما أو نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم
خصوصا أو أحد من الأنبياء الذين نص الله عليهم بعد علمه بذلك
فهو كافر بلا ريب كالبراهمة ومعظم اليهود والأروسية من النصارى
والغرابية من الروافض الزاعمين أن عليا كان المبعوث إليه جبريل
وكالمعطلة والقرامطة والإسماعيلية والعنبرية من الرافضة
وإن كان بعض هؤلاء قد أشركوا[٢] في كفر آخر مع من قبلهم وكذلك — [٢] اشتركوا
من دان بالوحدانية وصحة النبوة ونبوة نبينا صلى الله عليه وسلم
ولكن جوز على الأنبياء الكذب فيما أتوا به ادعى في ذلك المصلحة
بزعمه أو لم يدعها فهو كافر بإجماع كالمتفلسفين وبعض الباطنية
والروافض وغلاة المتصوفة وأصحاب[٣] الإباحة فإن هؤلاء زعموا — [٣] والإباحية
أن ظواهر الشرع وأكثر ما جاءت به الرسل من الأخبار عما كان ويكون
من أمور الآخرة والحشر والقيامة والجنة والنار ليس منها شيء على
مقتضى لفظها ومفهوم خطابها وإنما خاطبوا بها الخلق على جهة
المصلحة لهم إذ لم يمكنهم التصريح لقصور أفهامهم فمضمن
مقالاتهم إبطال الشرائع وتعطيل الأوامر والنواهي وتكذيب
الرسل والارتياب فيما أتوا به وكذلك من أضاف إلى نبينا صلى
الله عليه وسلم تعمد الكذب فيما بلغه وأخبر به أو شك في صدقه

أو سبه أو قال إنه لم يبلغ أو استخف به أو بأحد من الأنبياء أو أزرى عليهم أو آذاهم أو قتل نبيا أو حاربه فهو كافر بإجماع وكذلك نكفر من ذهب مذهب بعض القدماء في أن في كل جنس من الحيوان نذيرا ونبيا من القردة والخنازير والدواب والدود وغير ذلك ويحتج بقوله تعالى وإن من أمة إلا خلا فيها نذير إذ ذلك يؤدي إلى أن يوصف أنبياء هذه الأجناس بصفاتهم المذمومة وفيه من الإزراء على هذا المنصب المنيف ما فيه مع إجماع المسلمين على خلافه وتكذيب قائله وكذلك نكفر من اعترف من الأصول الصحيحة بما تقدم ونبوة نبينا صلى الله عليه وسلم ولكن قال كان أسود أو مات قبل أن يلتحي أو ليس الذي كان بمكة والحجاز أو ليس بقرشي لأن وصفه بغير صفاته المعلومة نفي له وتكذيب به وكذلك من ادعى نبوة أحد مع نبينا صلى الله عليه وسلم أو بعده كالعيسوية من اليهود القائلين بتخصيص رسالته إلى العرب وكالخرمية[2] القائلين بتواتر الرسل وكأكثر الرافضة القائلين بمشاركة علي في الرسالة للنبي صلى الله عليه وسلم وبعده فكذلك كل إمام عند هؤلاء يقوم مقامه في النبوة والحجة وكالبزيعية[3] والبيانية[4] منهم القائلين بنبوة بزيع وبيان وأشباه هؤلاء أو من ادعى النبوة لنفسه أو جوز اكتسابها والبلوغ بصفاء القلب إلى مرتبتها كالفلاسفة وغلاة المتصوفة وكذلك من ادعى منهم أنه يوحى إليه

[2] وكالجرمية وكالخرمية
[3] وكالبزيعية
[4] البيانية

وان لم يدع النبوة او انه يصعد الى السماء ويدخل الجنة ويأكل
من ثمارها ويعانق الحور العين فهؤلاء كلهم كفار مكذبون للنبي
صلى الله عليه وسلم لانه اخبر صلى الله عليه وسلم انه خاتم النبيين
لا نبي بعده واخبر عن الله تعالى انه خاتم النبيين وانه ارسل كافة
للناس واجمعت الامة على حمل هذا الكلام على ظاهره وان مفهومه
المراد به دون تأويل ولا تخصيص فلا شك في كفر هؤلاء الطوائف
كلها قطعا اجماعا وسمعا وكذلك وقع الاجماع على تكفير كل من دافع
نص الكتاب او خص حديثا مجمعا على نقله مقطوعا به مجمعا
على حمله على ظاهره كتكفير الخوارج بابطال الرجم ولهذا نكفر من
دان بغير ملة المسلمين من الملل او وقف فيهم او شك او صحح مذهبهم
وان اظهر مع ذلك الاسلام واعتقده واعتقد ابطال كل مذهب
سواه فهو كافر باظهاره ما اظهر من خلاف ذلك وكذلك نقطع
بتكفير كل قائل قال قولا يتوصل به الى تضليل الامة وتكفير جميع
الصحابة كقول الكميلية من الرافضة بتكفير جميع الامة بعد
النبي صلى الله عليه وسلم اذ لم تقدم عليا وكفرت عليا اذ لم
يتقدم ويطلب حقه في التقديم فهؤلاء قد كفروا من وجوه
لانهم ابطلوا الشريعة باسرها اذ قد انقطع نقلها ونقل القرآن
اذ ناقلوه كفرة على زعمهم والى هذا والله اعلم اشار مالك
في احد قوليه بقتل من كفر الصحابة ثم كفروا من وجه اخر بسبهم

٢ او نص حديث مجمع على نقله مقطوع به مجمع على حمله

٣ من قال

٤ من وجه بسبهم

النبي صلى الله عليه وسلم على مقتضى قولهم وزعمهم انه عهد الى
علي رضي الله عنه وهو يعلم انه يكفر بعده على قولهم لعنة الله عليهم
وصلى الله على رسوله واله وكذلك نكفر بكل فعل اجمع المسلمون
انه لا يصدر الا من كافر وان كان صاحبه مصرحا بالاسلام مع
فعله ذلك الفعل كالسجود للصنم وللشمس والقمر والصليب
والنار والسعي الى الكنائس والبيع مع اهلها والتزيي بزيهم من
شد الزنانير وفحص الرؤس فقد اجمع المسلمون ان هذا لا يوجد الا ٢ صاحبها
من كافر وان هذه الافعال علامة على الكفر وان صرح فاعلها بالاسلام
وكذلك اجمع المسلمون على تكفير كل من استحل القتل او شرب الخمر
او الزنا مما حرم الله بعد علمه بتحريمه كاصحاب الاباحة من القرامطة
وبعض غلاة المتصوفة وكذلك نقطع بتكفير كل من كذب وانكر
قاعدة من قواعد الشرع وما عرف يقينا بالنقل المتواتر من فعل
الرسول ووقع الاجماع المتصل عليه كمن انكر وجوب الصلوات
الخمس وعدد ركعاتها وسجداتها ويقول انما اوجب الله علينا
في كتابه الصلوة على الجملة وكونها خمسا وعلى هذه الصفات والشروط
لا اعلمه اذ لم يرد فيه في القرآن نص جلي والخبر به عن الرسول
صلى الله عليه وسلم خبر واحد وكذلك اجمع على تكفير من قال ٣ اجمع المسلمون
من الخوارج ان الصلوة طرفي النهار وعلى تكفير الباطنية في قولهم
ان الفرائض اسماء رجال امروا بولايتهم والخبائث والمحارم اسماء

رجال

رجال امروا بالبراءة منهم وقول بعض المتصوفة ان العبادة
وطول المجاهدة اذا صفت نفوسهم افضت بهم الى اسقاطها
واباحة كل شئ لهم ورفع عهد الشرائع عنهم وكذلك ان انكر منكر
مكة او البيت او المسجد الحرام او صفة الحج او قال الحج واجب في
القران واستقبال القبلة كذلك ولكن كونه على هذه الهيئة المتعارفة
وان تلك البقعة هي مكة والبيت والمسجد الحرام لا ادري هل هي
تلك او غيرها ولعل الناقلين ان النبي صلى الله عليه وسلم فسرها بهذه
التفاسير غلطوا ووهموا فهذا ومثله لا مرية في تكفيره ان كان ممن يظن
به علم ذلك وممن خالط المسلمين وامتدت صحبته لهم الا ان يكون
حديث عهد باسلام فيقال له سبيلك ان تسئل عن هذا الذي لم تعلمه
بعد كافة المسلمين فلا تجد بينهم خلافا كافة عن كافة الى معاصر الرسول
صلى الله عليه وسلم ان هذه الامور كما قيل لك وان تلك البقعة هي مكة
والبيت الذي فيها هو الكعبة والقبلة التي صلى لها الرسول صلى الله ٢ هي
عليه وسلم والمسلمون وحجوا اليها وطافوا بها وان تلك الافعال هي
صفات عبادة الحج والمراد به وهي التي فعلها النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون
وان صفات الصلوات المذكورة هي التي فعل النبي صلى الله عليه وسلم ٣ الصلوة
وشرح مراد الله بذلك وابان حدودها فيقع لك العلم كما وقع لهم ولا ترتاب
بذلك بعد والمرتاب في ذلك والمنكر بعد البحث وصحبة المسلمين كافر باتفاق
ولا يعذر بقوله لا ادري ولا يصدق فيه بل ظاهره التستر عن التكذيب

إذ لا يمكن أنه لا يدري وأيضاً فإنه إذ جوز على جميع الأمة الوهم
والغلط فيما نقلوه من ذلك وأجمعوا أنه قول الرسول وفعله وتفسير
مراد الله به أدخل الاسترابة في جميع الشريعة إذ هم الناقلون لها وللقرآن
وانحلت عرى الدين كرة ومن قال هذا كافر وكذلك من أنكر القرآن
أو حرفاً منه أو غير شيئاً منه أو زاد فيه كفعل الباطنية والإسماعيلية
أو زعم أنه ليس بحجة للنبي صلى الله عليه وسلم أو ليس فيه حجة
ولا معجزة كقول هشام الفوطي ومعمر الصيمري أنه لا يدل
على الله ولا حجة فيه لرسوله ولا يدل على ثواب ولا عقاب ولا حكم
ولا محالة في كفرهما بذلك القول وكذلك نكفرهما بإنكارهما أن يكون
في سائر معجزات النبي صلى الله عليه وسلم حجة له أو في خلق السموات
والأرض دليل على الله لمخالفتهم الإجماع والنقل المتواتر عن النبي
صلى الله عليه وسلم باحتجاجه بهذا كله وتصريح القرآن به وكذلك
من أنكر شيئاً مما نص فيه القرآن بعد علمه أنه من القرآن الذي في
أيدي الناس ومصاحف المسلمين ولم يكن جاهلاً به ولا قريب
عهد بالإسلام واحتج لإنكاره إما بأنه لم يصح النقل عنده ولا
بلغه العلم به أو لتجويز الوهم على ناقله فنكفره بالطريقين المتقدمين
لأنه مكذب للقرآن مكذب للنبي صلى الله عليه وسلم لكنه
تستر بدعواه وكذلك من أنكر الجنة أو النار أو البعث أو الحساب
أو القيامة فهو كافر بإجماع للنص عليه وإجماع الأمة على صحة

كلية
كقول
مخالفة
بهذا
تكفيرهما
حديث
بالإجماع

نقله متواترا وكذلك من اعترف بذلك ولكنه قال إن المراد بالجنة
والنار والحشر والنشر والثواب والعقاب معنى غير ظاهره ٢ على غير
وأنها لذات روحانية ومعان باطنة كقول النصارى والفلاسفة
والباطنية وبعض المتصوفة وزعم أن معنى القيمة الموت ٣ وزعمهم
أو فناء محض وانتقاض هيئة الأفلاك وتحليل العالم كقول بعض باطنية
الفلاسفة وكذلك نقطع بتكفير غلاة الرافضة في قولهم إن الأئمة
أفضل من الأنبياء فأما من أنكر ما عرف بالتواتر من الأخبار ١ وأما
والسير والبلاد التي لا يرجع إلى إبطال الشريعة ولا يفضي إلى
إنكار قاعدة من الدين كإنكار غزوة تبوك أو موته أو وجود أبي بكر
وعمر أو قتل عثمان أو خلافة علي مما علم بالنقل ضرورة وليس
في إنكاره جحد شريعة فلا سبيل إلى تكفيره بجحد ذلك وإنكار
وقوع العلم له إذ ليس في ذلك أكثر من المباهتة كإنكار هشام
وعباد وقعة الجمل ومحاربة علي من خالفه فأما إن ضعف ذلك
من أجل تهمة الناقلين ووهم المسلمين أجمع فنكفره بذلك ١ أن
لسريانه إلى إبطال الشريعة فأما من أنكر الإجماع المجرد الذي
ليس طريقه النقل المتواتر عن الشارع فأكثر المتكلمين من الفقهاء
والنظار في هذا الباب قالوا بتكفير كل من خالف الإجماع الصحيح
الجامع لشروط الإجماع المتفق عليه عموما وحجتهم قوله تعالى
ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى الآية وقوله

صلى الله عليه وسلم من خالف الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة
الاسلام من عنقه وحكوا الاجماع على تكفير من خالف الاجماع
وذهب آخرون الى الوقوف عن القطع بتكفير من خالف الاجماع
الذي يختص بنقله العلماء وذهب آخرون الى التوقف في تكفير
من خالف الاجماع الكائن عن نظر كتكفير النظام بانكاره
الاجماع لانه بقوله هذا مخالف اجماع السلف على احتجاجهم
به خارق للاجماع قال القاضي ابوبكر القول عندي ان الكفر بالله
هو الجهل بوجوده والايمان بالله هو العلم بوجوده وانه لا يكفر احد
بقول ولا رأي الا ان يكون هو الجهل بالله فان عصى بقول او فعل
نص الله ورسوله او اجمع المسلمون انه لا يوجد الا من كافر او يقوم دليل
على ذلك فقد كفر ليس لاجل قوله او فعله لكن لما يقارنه من الكفر فالكفر
بالله لا يكون الا باحد ثلاثة امور احدها الجهل بالله تعالى
والثاني ان يأتي فعلا او يقول قولا يخبر الله ورسوله او يجمع
المسلمون ان ذلك لا يكون الا من كافر كالسجود للصنم والمشي
الى الكنائس بالتزام الزنار مع اصحابها في اعيادهم او يكون ذلك
القول او الفعل لا يمكن معه العلم بالله قال فهذان الضربان
وان لم يكونا جهلا بالله فهما علم ان فاعلهما كافر منسلخ
من الايمان فاما من نفى صفة من صفات الله تعالى الذاتية
او جحدها مستبصرا في ذلك كقوله ليس بعالم ولا قادر ولا مريد

[2] من فارق
[3] الاجماع
[4] نقله بالعلماء
[6] الى الوقف
[7] الاجماع
[8] الزنانير
[9] علم

ولا

وَلَا مُتَكَلِّمٍ وَشِبْهِ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ الْوَاجِبَةِ لَهُ تَعَالَى
فَقَدْ نَصَّ أَئِمَّتُنَا عَلَى الْإِجْمَاعِ عَلَى كُفْرِ مَنْ نَفَى عَنْهُ تَعَالَى الْوَصْفَ بِهَا
وَأَعْرَاهُ عَنْهَا وَعَلَى هَذَا حُمِلَ قَوْلُ سُحْنُونٍ مَنْ قَالَ لَيْسَ لِلَّهِ كَلَامٌ فَهُوَ
كَافِرٌ وَهُوَ لَا يُكَفِّرُ الْمُتَأَوِّلِينَ كَمَا قَدَّمْنَاهُ فَأَمَّا مَنْ جَهِلَ صِفَةً مِنْ هَذِهِ
الصِّفَاتِ فَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هٰهُنَا فَكَفَّرَهُ بَعْضُهُمْ وَحُكِيَ ذَلِكَ
عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الطَّبَرِيِّ وَغَيْرِهِ وَقَالَ بِهِ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ مَرَّةً
وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّ هَذَا لَا يُخْرِجُهُ عَنِ اسْمِ الْإِيمَانِ وَإِلَيْهِ
رَجَعَ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ لِأَنَّهُ لَمْ يَعْتَقِدْ ذَلِكَ اعْتِقَادًا يَقْطَعُ بِصَوَابِهِ
وَيَرَاهُ دِينًا وَشَرْعًا وَإِنَّمَا يَكْفُرُ مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ مَقَالَهُ حَقٌّ وَاحْتَجَّ
هَؤُلَاءِ بِحَدِيثِ السَّوْدَاءِ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا طَلَبَ
مِنْهَا التَّوْحِيدَ لَا غَيْرُ وَبِحَدِيثِ الْقَائِلِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيَّ وَفِي رِوَايَةٍ
فِيهِ لَعَلِّي أَضِلُّ اللَّهَ ثُمَّ قَالَ فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ قَالُوا وَلَوْ بُوحِثَ أَكْثَرُ ٢ عَنْهُ
النَّاسِ عَنِ الصِّفَاتِ وَكُوشِفُوا عَنْهَا لَمَا وُجِدَ مَنْ يَعْلَمُهَا إِلَّا الْأَقَلُّ
وَقَدْ أَجَابَ الْآخَرُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِوُجُوهٍ مِنْهَا أَنَّ قَدَرَ بِمَعْنَى قَدَّرَ
وَلَا يَكُونُ شَكُّهُ فِي الْقُدْرَةِ عَلَى إِحْيَائِهِ بَلْ فِي نَفْسِ الْبَعْثِ الَّذِي ٣ فَلَا
لَا يُعْلَمُ إِلَّا بِشَرْعٍ وَلَعَلَّهُ لَمْ يَكُنْ وَرَدَ عِنْدَهُمْ بِهِ شَرْعٌ
يُقْطَعُ عَلَيْهِ فَيَكُونُ الشَّكُّ فِيهِ حِينَئِذٍ كُفْرًا فَأَمَّا مَا لَمْ يَرِدْ بِهِ
شَرْعٌ فَهُوَ مِنْ مُجَوَّزَاتِ الْعُقُولِ أَوْ يَكُونُ قَدَرَ بِمَعْنَى ضَيَّقَ وَيَكُونُ
مَا فَعَلَهُ بِنَفْسِهِ إِزْرَاءً عَلَيْهَا وَغَضَبًا لِعِصْيَانِهَا وَقِيلَ قَالَ

ما قاله وهو غير عاقل لكلامه ولا ضابط للفظه مما استولى
عليه من الجزع والخشية التي اذهبت لبه فلم يؤاخذ به وقيل
كان هذا في زمن الفترة وحيث ينفع مجرد التوحيد وقيل بل هذا
من مجاز كلام العرب الذي صورته الشك ومعناه التحقيق
وهو يسمى تجاهل العارف وله امثلة في كلامهم كقوله تعالى
لعله يتذكر او يخشى وقوله وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال
مبين فاما من اثبت الوصف ونفى الصفة فقال اقول عالم ولكن
لا علم له ومتكلم ولكن لا كلام له وهكذا في سائر الصفات
على مذهب المعتزلة فمن قال بالمآل لما يؤديه اليه قوله
ويسوقه اليه مذهبه كفره لانه اذا نفى العلم انتفى وصف
عالم اذ لا يوصف بعالم الا من له علم فكانهم صرحوا عنده
بما ادى اليه قولهم وهكذا عند هذا سائر فرق اهل التأويل
من المشبهة والقدرية وغيرهم ومن لم ير اخذهم بمآل قولهم
ولا الزمهم موجب مذهبهم لم ير اكفارهم قال لانهم اذا
وقفوا على هذا قالوا لا نقول ليس بعالم ونحن ننتفي من القول
بالمآل الذي الزمتموه لنا ونعتقد نحن وانتم انه كفر بل نقول
ان قولنا لا يؤول اليه على ما اصلناه فعلى هذين المأخذين
اختلف الناس في اكفار اهل التأويل واذا فهمته اتضح لك
الموجب لاختلاف الناس في ذلك والصواب ترك اكفارهم

Margin notes: ٢ اذهلت — ٣ كفر — وقفوا — والاعراض

وَالْاِعْرَاضِ عَنِ الْخَتْمِ عَلَيْهِمْ بِالْخُسْرَانِ وَاِجْرَاءِ حُكْمِ الْاِسْلَامِ
عَلَيْهِمْ فِي قِصَاصِهِمْ وَوِرَاثَاتِهِمْ وَمُنَاكَحَاتِهِمْ وَدِيَاتِهِمْ وَالصَّلٰوةِ
عَلَيْهِمْ وَدَفْنِهِمْ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ وَسَائِرِ مُعَامَلَاتِهِمْ لٰكِنَّهُمْ يُغَلَّظُ
عَلَيْهِمْ بِوَجِيعِ الْاَدَبِ وَشَدِيدِ الزَّجْرِ وَالْهَجْرِ حَتّٰى يَرْجِعُوا عَنْ بِدْعَتِهِمْ
وَهٰذِهِ كَانَتْ سِيرَةَ الصَّدْرِ الْاَوَّلِ فِيهِمْ فَقَدْ كَانَ نَشَأَ عَلٰى زَمَنِ
الصَّحَابَةِ وَبَعْدَهُمْ فِي التَّابِعِينَ مَنْ قَالَ بِهٰذِهِ الْاَقْوَالِ مِنَ الْقَدَرِ
وَرَأْيِ الْخَوَارِجِ وَالْاِعْتِزَالِ فَمَا اَزَاحُوا لَهُمْ قَبْرًا وَلَا قَطَعُوا لِاَحَدٍ قُبُورًا
مِنْهُمْ مِيرَاثًا لٰكِنَّهُمْ هَجَرُوهُمْ وَاَدَّبُوهُمْ بِالضَّرْبِ وَالنَّفْيِ وَالْقَتْلِ
عَلٰى قَدْرِ اَحْوَالِهِمْ لِاَنَّهُمْ فُسَّاقٌ ضُلَّالٌ عُصَاةٌ اَصْحَابُ كَبَائِرَ عِنْدَ
الْمُحَقِّقِينَ وَاَهْلِ السُّنَّةِ مِمَّنْ لَمْ يَقُلْ بِكُفْرِهِمْ مِنْهُمْ خِلَافًا لِمَنْ رَأٰى
غَيْرَ ذٰلِكَ وَاللّٰهُ الْمُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ قَالَ الْقَاضِي اَبُو بَكْرٍ وَاَمَّا
مَسَائِلُ الْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ وَالرُّؤْيَةِ وَالْمَخْلُوقِ وَخَلْقِ الْاَفْعَالِ
وَبَقَاءِ الْاَعْرَاضِ وَالتَّوَلُّدِ وَشِبْهِهَا مِنَ الدَّقَائِقِ فَالْمَنْعُ فِي اِكْفَارِ
الْمُتَأَوِّلِينَ فِيهَا اَوْضَحُ اِذْ لَيْسَ فِي الْجَهْلِ بِشَيْءٍ مِنْهَا جَهْلٌ بِاللّٰهِ تَعَالٰى
وَلَا اَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلٰى اِكْفَارِ مَنْ جَهِلَ شَيْئًا مِنْهَا وَقَدْ قَدَّمْنَا
فِي الْفَصْلِ قَبْلَهُ مِنَ الْكَلَامِ وَصُورَةِ الْخِلَافِ فِي هٰذَا مَا اَغْنٰى عَنْ
اِعَادَتِهِ بِحَوْلِ اللّٰهِ تَعَالٰى فَصْلٌ هٰذَا حُكْمُ الْمُسْلِمِ السَّابِّ لِلّٰهِ تَعَالٰى
وَاَمَّا الذِّمِّيُّ فَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ فِي ذِمِّيٍّ تَنَاوَلَ مِنْ حُرْمَةِ اللّٰهِ تَعَالٰى
غَيْرَ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ دِينِهِ وَحَاجَّ فِيهِ فَخَرَجَ ابْنُ عُمَرَ عَلَيْهِ بِالسَّيْفِ

فطلبه فهرب وقال مالك في كتاب ابن حبيب والمبسوطة
وابن القاسم في المبسوط وكتاب محمد وابن سحنون من شتم الله
من اليهود والنصارى بغير الوجه الذي كفر به قتل ولم يستتب ٢ كفروا
قال ابن القاسم إلا أن يسلم قال في المبسوطة طوعا قال أصبغ
لأن الوجه الذي به كفروا هو دينهم وعليه عوهدوا من دعوى
الصاحبة والشريك والولد وأما غير هذا من الفرية والشتم فلم
يعاهدوا عليه فهو نقض للعهد قال ابن القاسم في كتاب محمد
ومن شتم من غير أهل الأديان الله تعالى بغير الوجه الذي ذكر ٣ من أهل
في كتابه قتل إلا أن يسلم وقال المخزومي في المبسوطة ومحمد بن
مسلمة وابن أبي حازم لا يقتل حتى يستتاب مسلما كان أو كافرا
فإن تاب وإلا قتل وقال مطرف وعبد الملك مثل قول مالك
وقال أبو محمد بن أبي زيد من سب الله تعالى بغير الوجه
الذي به كفر قتل إلا أن يسلم وقد ذكرنا قول ابن الجلاب قبل
وذكرنا قول عبيد الله وابن لبابة وشيوخ الأندلسيين في النصرانية
وفتياهم بقتلها لسبها بالوجه الذي كفرت به الله والنبي وإجماعهم
على ذلك وهو نحو القول الآخر في من سب النبي صلى الله عليه وسلم
منهم بالوجه الذي كفر به ولا فرق في ذلك بين سب الله
وسب نبيه لأنا عاهدناهم على أن لا يظهروا لنا شيئا من
كفرهم وأن لا يسمعونا شيئا من ذلك فمتى فعلوا شيئا منه

فهو

فهو نقض لعهدهم واختلف العلماء في الذمي اذا تزندق
فقال مالك ومطرف وابن عبد الحكم واصبغ لا يقتل لانه خرج
من كفر الى كفر وقال عبد الملك بن الماجشون يقتل لانه دين
لا يقر عليه احد ولا يؤخذ عليه جزية قال ابن حبيب وما اعلم
من قاله غيره فصل هذا حكم من صرح بسبه واضافة ما لا
يليق بجلاله والاهيته فاما مفترى الكذب عليه تبارك
وتعالى بادعاء الالهية او الرسالة او النافي ان يكون الله خالقه
او ربه او قال ليس لي رب او المتكلم بما لا يعقل من ذلك في سكره
او غمرة جنونه فلا خلاف في كفر قائل ذلك ومدعيه مع
سلامة عقله كما قدمناه لكنه تقبل توبته على المشهور وتنفعه
انابته وتنجيه من القتل فيئته لكنه لا يسلم من عظيم النكال
ولا يرفه عن شديد العقاب ليكون ذلك زجرا لمثله عن قوله
وله عن العودة لكفره او جهله الا من تكرر ذلك منه وعرف
استهانته بما اتى به فهو دليل على سوء طويته وكذب توبته
وصار كالزنديق الذي لا نأمن باطنه ولا نقبل رجوعه وحكم
السكران في ذلك حكم الصاحي واما المجنون والمعتوه فما
علم انه قاله من ذلك في حال غمرته وذهاب ميزه بالكلية
فلا نظر فيه وما فعله من ذلك في حال ميزه وان لم يكن معه
عقله وسقط تكليفه ادب على ذلك لينزجر عنه

من

كما يؤدب على قبائح الأفعال ويوالى أدبه على ذلك حتى ينكف
عنه كما تؤدب البهيمة على سوء الخلق حتى تراض وقد
أحرق علي بن أبي طالب رضي الله عنه من ادعى له الإلهية
وقد قتل عبد الملك بن مروان الحارث المتنبي وصلبه وفعل
ذلك غير واحد من الخلفاء والملوك بأشباههم وأجمع علماء
وقتهم على صواب فعلهم والمخالف في ذلك من كفرهم كافر
وأجمع فقهاء بغداد أيام المقتدر من المالكية وقاضي قضاتها
أبو عمر المالكي على قتل الحلاج وصلبه لدعواه الإلهية والقول
بالحلول وقوله أنا الحق مع تمسكه في الظاهر بالشريعة ولم
يقبلوا توبته وكذلك حكموا في ابن أبي العزاقير وكان على نحو
مذهب الحلاج بعد هذا أيام الراضي بالله وقاضي قضاة بغداد
يومئذ أبو الحسين بن أبي عمر المالكي وقال ابن عبد الحكم
في المبسوط من تنبأ قتل وقال أبو حنيفة وأصحابه من جحد
أن الله تعالى خالقه أو ربه أو قال ليس لي رب فهو مرتد وقال
ابن القاسم في كتاب ابن حبيب ومحمد في العتبية فيمن تنبأ
يستتاب أسر ذلك أو أعلنه وهو كالمرتد وقاله سحنون
وغيره وقاله أشهب في يهودي تنبأ وادعى أنه رسول إلينا
إن كان معلنا بذلك استتيب فإن تاب وإلا قتل وقال أبو
محمد بن أبي زيد فيمن لعن بارئه وادعى أن لسانه زل وإنما

العزاقير
العزاقر
العزاقيد

أراد

اراد لعن الشيطان يقتل بكفره ولا يقبل عذره وهذا على
القول الآخر من انه لا تقبل توبته وقال ابو الحسن القابسي في
سكران قال انا الله انا الله ان تاب ادب فان عاد الى مثل قوله
طولب مطالبة الزنديق لان هذا كفر المتلاعبين فصل
واما من تكلم من سقط القول وسخف اللفظ ممن لم يضبط كلامه
واهمل لسانه بما يقتضي الاستخفاف بعظمة ربه وجلالة مولاه
او تمثل في بعض الاشياء ببعض ما عظم الله من ملكوته او نزع
من الكلام لمخلوق بما لا يليق الا في حق خالقه غير قاصد للكفر
والاستخفاف ولا عامد للالحاد فان تكرر هذا منه وعرف به
دل على تلاعبه بدينه واستخفافه بحرمة ربه وجهله بعظيم عزته
وكبريائه وهذا كفر لا مرية فيه وكذلك ان كان ما اورده يوجب
الاستخفاف والتنقص لربه وقد افتى ابن حبيب واصبغ بن خليل   والتنقيص
من فقهاء قرطبة بقتل المعروف بابن اخي عجب وكان خرج يوما   من اخته عجب
فاخذه المطر فقال بدأ الخراز يرش جلوده وكان بعض الفقهاء   يبتدأ   برش جلوده
بها ابو زيد صاحب الثمانية وعبد الاعلى بن وهب وابان بن
عيسى قد توقفوا عن سفك دمه واشاروا الى انه عبث من القول
يكفي فيه الادب وافتى بمثله القاضي حينئذ موسى بن زياد
فقال ابن حبيب دمه في عنقي ايشتم رب عبدناه ثم لا ننتصر له   ربا
انا اذا لعبيد سوء ما نحن له بعابدين وبكى ورفع المجلس

إلى الأمير بها عبد الرحمن بن الحكم الأموي وكانت عجب عمة
هذا المطلوب من خطاياه وأعلم باختلاف الفقهاء فخرج الإذن
من عنده بالأخذ بقول ابن حبيب وصاحبه وأمر بقتله فقتل
وصلب بحضرة الفقيهين وعزل القاضي لتهمته بالمداهنة ٢ بمحضر
في هذه القصة ووبخ بقية الفقهاء وسبهم وأما من صدرت ٣ القضية
عنه من ذلك الهنة الواحدة والفلتة الشاذة ما لم يكن تنقصا ٤ منه
وازراء فيعاقب عليها ويؤدب بقدر مقتضاها وشنعة ٦ سبيلها
معناها وصورة حال قائلها وشرح سببها ومقارنها وقد سئل
ابن القاسم رحمه الله عن رجل نادى رجلا باسمه فأجابه لبيك
اللهم لبيك قال فإن كان جاهلا أو قاله على وجه سفه فلا شيء
عليه قال القاضي أبو الفضل وشرح قوله أنه لا قتل عليه والجاهل
يزجر ويعلم والسفيه يؤدب ولو قالها على اعتقاد انزاله منزلة
ربه لكفر هذا مقتضى قوله وقد أسرف كثير من سخفاء الشعراء
ومتهميهم في هذا الباب واستخفوا عظيم هذه الحرمة فأتوا
من ذلك بما ننزه كتابنا ولساننا وأقلامنا عن ذكره ولولا
أنا قصدنا نص مسائل حكيناها لما ذكرنا شيئا مما يثقل ذكره علينا ٧ قصر
مما حكيناه في هذه الفصول وأما ما ورد في هذا من أهل الجهالة
وأغاليط اللسان كقول بعض الأعراب

رب العباد ما لنا وما لكا ... قد كنت تسقينا فما بدا لكا

١ أزل

أنزل علينا الغيث لا أبا لكا   في أشباه لهذا من كلام
الجهال ومن لم يقومه ثقاف تأديب الشريعة والعلم في هذا الباب
فقل ما يصدر إلا من جاهل يجب تعليمه وزجره والإغلاظ له
عن العودة إلى مثله قال أبو سليمان الخطابي وهذا تهور من القول
والله منزه عن هذه الأمور وقد روينا عن عون بن عبد الله أنه ٢ روينا
قال ليعظم أحدكم ربه أن يذكر اسمه في كل شيء حتى لا يقول
أخزى الله الكلب وفعل به كذا وكذا وكان بعض من أدركنا
من مشايخنا قل ما يذكر اسم الله تعالى إلا فيما يتصل بطاعته
وكان يقول للإنسان جزيت خيرا وقل ما يقول جزاك الله خيرا
إعظاما لاسمه تعالى أن يمتهن في غير قربة وحدثنا الثقة
أن الإمام أبا بكر الشاشي كان يعيب على أهل الكلام كثرة
خوضهم فيه تعالى وفي ذكر صفاته إجلالا لاسمه تعالى ويقول
هؤلاء يتمندلون بالله عز وجل وينزل الكلام في هذا الباب
تنزيله في باب ساب النبي صلى الله عليه وسلم على الوجوه التي ٣ وسب النبي
فصلناها والله الموفق فصل وحكم من سب سائر أنبياء
الله تعالى وملائكته واستخف بهم أو كذبهم فيما أتوا به
أو أنكرهم وجحدهم حكم نبينا صلى الله عليه وسلم على مساق
ما قدمناه قال الله تعالى إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون
أن يفرقوا بين الله ورسله الآية وقال تعالى قولوا آمنا بالله

وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرٰهِيمَ الْآيَةَ إِلَى قَوْلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ
أَحَدٍ مِنْهُمْ وَقَالَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلٰئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ
بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ قَالَ مَالِكٌ فِي كِتَابِ ابْنِ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدٍ وَقَالَهُ ابْنُ — قَالَهُ
الْقَاسِمِ وَابْنُ الْمَاجِشُونِ وَابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَأَصْبَغُ وَسَحْنُونُ — وَابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ
فِيمَنْ شَتَمَ الْأَنْبِيَاءَ أَوْ أَحَدًا مِنْهُمْ أَوْ تَنَقَّصَهُ قُتِلَ وَلَمْ يُسْتَتَبْ
وَمَنْ سَبَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ قُتِلَ إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ وَرَوَى سَحْنُونُ عَنِ ابْنِ
الْقَاسِمِ مَنْ سَبَّ الْأَنْبِيَاءَ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى بِغَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي
بِهِ كَفَرَ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ إِلَّا أَنْ يُسْلِمَ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْخِلَافُ فِي هٰذَا
الْأَصْلِ وَقَالَ الْقَاضِي بِقُرْطُبَةَ سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمٰنَ فِي بَعْضِ أَجْوِبَتِهِ — ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ
مَنْ سَبَّ اللَّهَ وَمَلٰئِكَتَهُ قُتِلَ وَقَالَ سَحْنُونُ مَنْ شَتَمَ مَلَكًا مِنَ الْمَلٰئِكَةِ
فَعَلَيْهِ الْقَتْلُ وَفِي النَّوَادِرِ عَنْ مَالِكٍ فِيمَنْ قَالَ إِنَّ جِبْرِيلَ أَخْطَأَ
بِالْوَحْيِ وَإِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ اسْتُتِيبَ فَإِنْ تَابَ
وَإِلَّا قُتِلَ وَنَحْوُهُ عَنْ سَحْنُونٍ وَهٰذَا قَوْلُ الْغُرَابِيَّةِ مِنَ الرَّوَافِضِ
سُمُّوا بِذٰلِكَ لِقَوْلِهِمْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْبَهَ
بِعَلِيٍّ مِنَ الْغُرَابِ بِالْغُرَابِ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ عَلَى أَصْلِهِمْ مَنْ كَذَّبَ
بِأَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَوْ تَنَقَّصَ أَحَدًا مِنْهُمْ أَوْ بَرِئَ مِنْهُ فَهُوَ مُرْتَدٌّ وَقَالَ — أَوْ شَكَّ فِي شَيْءٍ مِنْ ذٰلِكَ
أَبُو الْحَسَنِ الْقَابِسِيُّ فِي الَّذِي قَالَ لِآخَرَ كَأَنَّهُ وَجْهُ مَالِكٍ الْغَضْبَانِ
لَوْ عُرِفَ أَنَّهُ قَصَدَ ذَمَّ الْمَلَكِ قُتِلَ قَالَ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ وَهٰذَا
كُلُّهُ فِيمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِمْ بِمَا قُلْنَاهُ عَلَى جُمْلَةِ الْمَلٰئِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ أَوْ عَلَى

معين ممن حققنا كونه من الملئكة والنبيين ممن نص الله عليه
في كتابه أو حققنا علمه بالخبر المتواتر والمشتهر المتفق عليه
بالاجماع القاطع كجبريل وميكائل ومالك وخزنة الجنة وجهنم
والزبانية وحملة العرش المذكورين في القرآن من الملئكة ومن
سمي فيه من الانبياء وكعزرائل واسرافيل ورضوان والحفظة
ومنكر ونكير من الملئكة المتفق على قبول الخبر بهما فاما من لم بهم بها
تثبت الاخبار بتعيينه ولا وقع الاجماع على كونه من الملئكة ما
او الانبياء كهاروت وماروت في الملئكة والخضر ولقمان وذي
القرنين ومريم وآسية وخالد بن سنان المذكور انه نبي اهل الرس
وزرادشت الذي تدعي المجوس والمؤرخون نبوته فليس الحكم وزرادشت
في سابهم والكافر بهم كالحكم فيمن قدمنا اذ لم تثبت لهم تلك
الحرمة ولكن يزجر من تنقصهم وآذاهم ويؤدب بقدر حال
المقول فيه لا سيما من عرفت صديقيته وفضله منهم وان لم فبهم
تثبت نبوته واما انكار نبوتهم او كون الاخر من الملئكة
فان كان المتكلم في ذلك من اهل العلم فلا حرج لاختلاف العلماء
في ذلك وان كان من عوام الناس زجر عن الخوض في مثل هذا
فان عاد ادب اذ ليس لهم الكلام في مثل هذا وقد كره السلف
الكلام في مثل هذا مما ليس تحته عمل لاهل العلم فكيف للعامة
فصل واعلم ان من استخف بالقرآن او المصحف او بشيء

منه أو سبهما أو جحده أو حرفاً منه أو آية أو كذب به أو بشيء منه
أو كذب بشيء مما صرح به فيه من حكم أو خبر أو أثبت ما نفاه أو نفى
ما أثبته على علم منه بذلك أو شك في شيء من ذلك فهو كافر
عند أهل العلم بإجماع قال الله تعالى وإنه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل
من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد حدثنا الفقيه
أبو الوليد هشام بن أحمد رحمه الله ثنا أبو علي ثنا ابن عبد البر ثنا
ابن عبد المؤمن ثنا ابن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا يزيد
بن هرون ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال المراء في القرآن كفر تؤول بمعنى
الشك وبمعنى الجدال وعن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم من جحد آية من كتاب الله من المسلمين فقد حل ضرب
عنقه وكذلك إن جحد التورية والإنجيل وكتب الله المنزلة أو كفر
بها أو لعنها أو سبها أو استخف بها فهو كافر وقد أجمع المسلمون
أن القرآن المتلو في جميع أقطار الأرض المكتوب في المصحف
بأيدي المسلمين مما جمعه الدفتان من أول الحمد لله رب العالمين
إلى آخر قل أعوذ برب الناس أنه كلام الله ووحيه المنزل على نبيه
محمد صلى الله عليه وسلم وأن جميع ما فيه حق وأن من نقص منه
حرفاً قاصداً لذلك أو بدله بحرف آخر مكانه أو زاد فيه حرفاً
مما لم يشتمل عليه المصحف الذي وقع الإجماع عليه وأجمع على أنه

ليس من القرآن عامدا لكل هذا انه كافر ولهذا رأى مالك قتل
من سب عائشة رضي الله عنها بالفرية لانه خالف القرآن ومن
خالف القرآن قتل اى لانه كذب بما فيه وقال ابن القاسم من قال
ان الله تعالى لم يكلم موسى تكليما يقتل وقاله عبد الرحمن بن مهدي
وقال محمد بن سحنون فيمن قال المعوذتان ليستا من كتاب الله يضرب
عنقه الا ان يتوب وكذلك كل من كذب بحرف منه قال وكذلك
ان شهد شاهد على من قال ان الله لم يكلم موسى تكليما وشهد آخر
عليه انه قال ان الله لم يتخذ ابرهيم خليلا لانهما اجتمعا على انه
كذب النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو عثمان الحداد جميع من ينتحل
التوحيد متفقون ان الجحد لحرف من التنزيل كفر وكان ابو العالية
اذا قرأ عنده رجل لم يقل له ليس كما قرأت ويقول اما
انا فاقرأ كذا فبلغ ذلك ابراهيم فقال اراه سمع انه من كفر
بحرف منه فقد كفر به كله وقال عبد الله بن مسعود من كفر
بآية من القرآن فقد كفر به كله وقال اصبغ بن الفرج من
كذب ببعض القرآن فقد كذب به كله ومن كذب به فقد كفر
به ومن كفر به فقد كفر بالله وقد سئل القابسي عمن خاصم
يهوديا فحلف له بالتورية فقال الآخر لعن الله التورية
فشهد عليه بذلك شاهد ثم شهد آخر انه سأله عن
القضية فقال انما لعنت تورية اليهود فقال ابو الحسن

ابن الحداد

الشاهد الواحد لا يوجب القتل والثاني علق الأمر بصفة تحتمل
التأويل إذ لعله لا يرى اليهود متمسكين بشيء من عند الله لتبديلهم
وتحريفهم ولو اتفق الشاهدان على لفظ التوراة مجرداً لضاق
التأويل وقد اتفق فقهاء بغداد على استتابة ابن شنبوذ المقرئ
أحد أئمة المقرئين المتصدرين بها مع ابن مجاهد لقراءته وإقرائه
بشواذ من الحروف مما ليس في المصحف وعقدوا عليه بالرجوع عنه
والتوبة منه سجلاً أشهد فيه بذلك على نفسه في مجلس الوزير أبي علي
ابن مقلة سنة ثلث وعشرين وثلثمائة وكان فيمن أفتى عليه بذلك
أبو بكر الأبهري وغيره وأفتى أبو محمد بن أبي زيد بالأدب فيمن قال
لصبي لعن الله معلمك وما علمك وقال أردت سوء الأدب ولم
أرد القرآن قال أبو محمد وأما من لعن المصحف فإنه يقتل

فصل وسب آل بيته وأزواجه وأصحابه صلى الله عليه وسلم
وتنقصهم حرام ملعون فاعله حدثنا القاضي الشهيد أبو
علي رحمه الله ثنا أبو الحسين الصيرفي وأبو الفضل العدل ثنا أبو
يعلى ثنا أبو علي السنجي ثنا ابن محبوب ثنا الترمذي ثنا محمد بن يحيى
ثنا يعقوب بن إبرهيم ثنا عبيدة بن أبي رائطة عن عبد الرحمن بن زياد
عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضاً بعدي فمن أحبهم فبحبي
أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ومن آذاهم فقد آذاني

أهل بيته آل النبي

وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللّٰهَ وَمَنْ آذَى اللّٰهَ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ وَقَالَ رَسُولُ
اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَمَنْ سَبَّهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللّٰهِ
وَالْمَلٰئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللّٰهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَقَالَ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَإِنَّهُ يَجِيءُ قَوْمٌ[2] فِي آخِرِ الزَّمَانِ
يَسُبُّونَ أَصْحَابِي فَلَا تُصَلُّوا عَلَيْهِمْ وَلَا تُصَلُّوا مَعَهُمْ وَلَا تُنَاكِحُوهُمْ
وَلَا تُجَالِسُوهُمْ وَإِنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ وَعَنْهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَاضْرِبُوهُ وَقَدْ أَعْلَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ سَبَّهُمْ
وَأَذَاهُمْ يُؤْذِيهِ وَأَذَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَامٌ فَقَالَ
لَا تُؤْذُونِي فِي أَصْحَابِي وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي وَقَالَ لَا تُؤْذُونِي فِي عَائِشَةَ
وَقَالَ فِي فَاطِمَةَ بَضْعَةٌ مِنِّي يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ
فِي هٰذَا فَمَشْهُورُ مَذْهَبِ مَالِكٍ فِي ذٰلِكَ الْاِجْتِهَادُ وَالْأَدَبُ الْمُوجِعُ
قَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللّٰهُ مَنْ شَتَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُتِلَ وَمَنْ
شَتَمَ أَصْحَابَهُ أُدِّبَ وَقَالَ أَيْضًا مَنْ شَتَمَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ أَوْ عُمَرَ أَوْ عُثْمَانَ أَوْ مُعَاوِيَةَ أَوْ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ
فَإِنْ قَالَ كَانُوا عَلَى ضَلَالٍ وَكُفْرٍ قُتِلَ وَإِنْ شَتَمَهُمْ بِغَيْرِ هٰذَا مِنْ
مُشَاتَمَةِ النَّاسِ نُكِّلَ نَكَالًا شَدِيدًا وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ مَنْ غَلَا مِنَ الشِّيعَةِ
إِلَى بُغْضِ عُثْمَانَ وَالْبَرَاءَةِ مِنْهُ أُدِّبَ أَدَبًا شَدِيدًا وَمَنْ زَادَ إِلَى بُغْضِ[3]
أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَالْعُقُوبَةُ عَلَيْهِ أَشَدُّ وَيُكَرَّرُ ضَرْبُهُ وَيُطَالُ سِجْنُهُ
حَتَّى يَمُوتَ وَلَا يُبْلَغُ بِهِ الْقَتْلَ إِلَّا فِي سَبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

[2] أَقْوَامٌ

[3] إِلَى ذٰلِكَ بُغْضَ

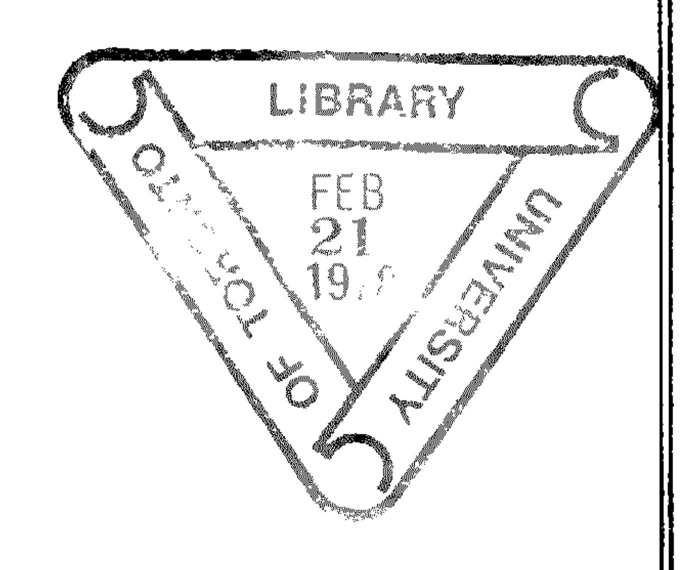
وقال سحنون من كفر احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
عليا او عثمان او غيرهما يوجع ضربا وحكى ابو محمد بن ابي زيد عن سحنون
فيمن قال في ابي بكر وعمر وعثمان وعلي انهم كانوا على ضلال
وكفر قتل ومن شتم غيرهم من الصحابة بمثل هذا نكل النكال الشديد
وروي عن مالك من سب ابا بكر جلد ومن سب عائشة قتل قيل له لم
قال من رماها فقد خالف القرآن وقال ابن شعبان عنه لان الله
يقول يعظكم الله ان تعودوا لمثله ابدا ان كنتم مؤمنين فمن عاد
لمثله فقد كفر وحكى ابو الحسن الصقلي ان القاضي ابا بكر بن الطيب
قال ان الله تعالى اذا ذكر في القرآن ما نسبه اليه المشركون
سبح نفسه لنفسه كقوله وقالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه في آي كثيرة ٢ بنفسه
وذكر تعالى ما نسبه المنافقون الى عائشة فقال ولولا اذ سمعتموه
قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك سبح نفسه في تبرئتها من السوء
كما سبح نفسه في تبرئته من السوء وهذا يشهد لقول مالك في قتل من سب
عائشة ومعنى هذا والله اعلم ان الله لما عظم سبها كما عظم سبه وكان
سبها سبا لنبيه وقرن سب نبيه واذاه باذاه تعالى وكان حكم
مؤذيه تعالى القتل كان مؤذي نبيه كذلك كما قدمناه وشتم رجل ٣ خصم
عائشة بالكوفة فقدم الى موسى بن عيسى العباسي فقال من حضر هذا ٤ وسلمه
فقال ابن ابي ليلى انا فجلده ثمانين وحلق راسه واسلمه للحجامين
وروي عن عمر بن الخطاب انه نذر قطع لسان عبيد الله بن عمر ٦ ابنه

إذ شتم المقداد بن الاسود فكلم في ذلك فقال دعوني اقطع لسانه
حتى لا يشتم احد بعد اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وروى ابو ذر
الهروي ان عمر بن الخطاب اتي باعرابي يهجو الانصار فقال لولا ان
له صحبة لكفيتكموه قال مالك من انتقص احدا من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم فليس له في هذا الفيء حق قد قسم الله الفيء في ثلاثة اصناف
فقال للفقراء المهاجرين الآية ثم قال والذين تبوؤا الدار والايمان
من قبلهم الآية وهؤلاء هم الانصار ثم قال والذين جاؤا من بعدهم
يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان
الآية فمن تنقصهم فلا حق له في فيء المسلمين وفي كتاب ابن شعبان
من قال في واحد منهم انه ابن زانية وامه مسلمة حد عند بعض
اصحابنا حدين حدا له وحدا لامه ولا اجعله كقاذف الجماعة احد
في كلمة لفضل هذا على غيره ولقوله صلى الله عليه وسلم من
سب اصحابي فاجلدوه قال ومن قذف ام احدهم وهي كافرة حد
حد الفرية لانه سب له فان كان احد من ولد هذا الصحابي
حيا قام بما يجب له والا فمن قام من المسلمين كان على الامام
قبول قيامه قال وليس هذا كحقوق غير الصحابة لحرمة هؤلاء
بنبيهم صلى الله عليه وسلم ولو سمعه الامام واشهد عليه كان
ولي القيام به قال ومن سب غير عائشة من ازواج النبي صلى الله عليه
وسلم ففيها قولان احدهما يقتل لانه سب النبي صلى الله عليه وسلم

بسبِّ حليلته والآخر أنها كسائر الصحابة يجلد حد المفتري قال | بسبِّ
وبالأول أقول وروى أبو مصعب عن مالك فيمن سبّ من انتسب إلى بيت | المفتري
النبي صلى الله عليه وسلم يضرب ضربًا وجيعًا ويشهر ويحبس طويلًا | عن مالك فيمن انتسب
حتى تظهر توبته لأنه استخفاف بحق الرسول صلى الله عليه وسلم
وأفتى أبو المطرف الشعبي فقيه مالقة في رجل أنكر تحليف امرأة
بالليل وقال لو كانت بنت أبي بكر الصديق ما حلفت إلا بالنهار وصوّب
قوله بعض المتسمين بالفقه فقال أبو المطرف ذكر هذا لابنة أبي بكر
في مثل هذا يوجب عليه الضرب الشديد والسجن الطويل والفقيه الذي
صوّب قوله هو أخص باسم الفسق من اسم الفقه فيتقدم إليه في | حق
ذلك ويزجر ولا تقبل فتواه ولا شهادته وهي جرحة ثابتة فيه | ولا يوجر
ويبغض في الله وقال أبو عمران في رجل قال لو شهد عليّ أبو بكر | في مثل ما
الصديق إن كان أراد أن شهادته في مثل هذا لا يجوز فيها الشاهد
الواحد فلا شيء عليه وإن كان أراد غير هذا فيضرب ضربًا يبلغ به حد الموت
وذكروها رواية قال القاضي أبو الفضل هنا انتهى القول بنا فيما
حررناه وانتجز الغرض الذي انتحيناه واستوفي الشرط الذي شرطناه | أن يكون
مما أرجو أن في كل قسم منه للمريد مقنع وفي كل باب منهج إلى بغيته
ومنزع وقد سفرت فيه عن نكت تستغرب وتستبدع وكرعت
في مشارب من التحقيق لم يورد لها قبل في أكثر التصانيف مشرع
وأودعته غير ما فصل وددت لو وجدت من بسط قبلي الكلام فيه

أو مقتدى يفيد بنيه عن كتابه أو فيه لاكتفى بما أرويه عمّا أرويه
وإلى الله تعالى جزيل الضراعة والمنّة بقبول ما منه لوجهه والعفو ٢ أو بقينا
عمّا تخلّله من تزيّن وتصنّع لغيره وأن يهب لنا ذلك بجميل
كرمه وعفوه لما أودعناه من شرف مصطفاه وأمين وحيه
وأسهرنا به جفوننا لتتبّع فضائله وأعملنا فيه خواطرنا من
إبراز خصائصه ووسائله ونحمي أعراضنا عن نار الموقدة لحمايتنا
كريم عرضه ويجعلنا ممّن لا يذاد إذا ذيد المبدّل عن حوضه
ويجعله لنا ولمن تهمّم باكتتابه واكتسابه سببًا يصلنا بأسبابه
وذخيرة نجدها يوم تجد كلّ نفس ما عملت من خير محضرًا نحوز
بها رضاه وجزيل ثوابه ويخصّنا بخصيصى زمرة نبيّنا وجماعته
ونحشرنا في الرعيل الأوّل وأهل الباب الأيمن من أهل شفاعته ٣ مع
ونحمده تعالى على ما هدى إليه من جمعه وألهم وفتح البصيرة
لدرك حقائق ما أودعناه وفهم ونستعيذه جلّ اسمه من دعاء
لا يسمع وعلم لا ينفع وعمل لا يرفع فهو الجواد الذي لا يخيب من
أمّله ولا ينتصر من خذله ولا يردّ دعوة القاصدين ولا يصلح
عمل المفسدين وهو حسبنا ونعم الوكيل وصلوته على سيدنا
ونبيّنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم تسليمًا
كثيرًا والحمد لله ربّ العالمين

معارف عمومیه نظارت جلیله سنڭ رخصتیله بیك
اوچیوز اون ایكی سنه سی شهر شعبان المعظمنده
طبعی ختام بولمشدر
درسعادت
مطبعهٔ عثمانیه
١٣١٢



فهرس المجلد الثانى من كتاب الشفاء